

جامعة وهران

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

مدرسة الدكتوراه في الاقتصاد وإدارة الأعمال

مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال

تخصص: مالية

الموضوع:

أثر تغير معدل الفائدة على فعالية البنوك التجارية

حالة الجزائر في الفترة ما بين 1996 إلى 2009

إشراف الأستاذ:

د. بولنوار بشير

إعداد الطالبة:

بن ذيبة يمينة

لجنة المناقشة:

- أ.د. بن باير حبيب (أستاذ التعليم العالي)
- د. بولنوار بشير (أستاذ محاضر قسم أ)
- د. بن عبد الفتاح دحمان (أستاذ محاضر قسم أ)
- د. فقيه عبد الحميد (أستاذ محاضر قسم أ)
- د. سنوسي بن عبو (أستاذ محاضر قسم أ)
- رئيساً "جامعة وهران"
- مقرراً "جامعة وهران"
- عضواً "جامعة أدرار"
- عضواً "جامعة وهران"
- عضواً "جامعة وهران"

إن الأزمة تلد الهمّة...
ولا يتسع الأمر إلا إذا ضاق...
ولا يظهر فضل الفجر إلا بعد الظلام الحالك...
قرب فجر الشرق أن ينبثق...
فقد ادلهمت فيه الخطوب...
وليس بعد الضيق إلا الفرج...
سنة الله في خلقه.

جمال الدين الأفغاني



إهداء

إليك أُمي ...

إلى زوجي ...

أخوتي وأخواتي ...

أساتذتي أقدر الناس عندي ...

زملائي وزميلاتي.....

أصدقائي.... أحبابي.... وأقاربي ...

أهدي عملي وثمره جهدي.

يمينة



فهرس المحتويات

إهداء

شكر وتقدير

فهرس المحتويات

قائمة الأشكال

قائمة الجداول

مقدمة عامة

9	الفصل الأول: معدل الفائدة في النظرية الاقتصادية
10	تمهيد.....
11	المبحث الأول: معدل الفائدة لدى الأمم السابقة وموقف الإسلام منها.....
11	المطلب الأول: معدل الفائدة في حضارات ما قبل التاريخ.....
13	المطلب الثاني: معدل الفائدة في الديانات السماوية ما قبل الإسلام.....
15	المطلب الثالث: موقف الإسلام من التعامل بالفائدة.....
18	المبحث الثاني: التحليل الاقتصادي التقليدي والمعاصر للتمويل بالفائدة.....
19	المطلب الأول: معدل الفائدة وفق التحليل الاقتصادي التقليدي.....
22	المطلب الثاني: الإطار العام للتحليل الكينزي لمعدل الفائدة.....
28	المطلب الثالث: النظرية المعاصرة في معدل الفائدة.....
31	المبحث الثالث: أقسام الفائدة.....
31	المطلب الأول: موقع معدل الفائدة من الربا.....
33	المطلب الثاني: معدل الفائدة وفق التقسيم الاقتصادي.....
37	المطلب الثالث: معدل الفائدة وفق التقسيم المصرفي.....
41	خلاصة.....

42	الفصل الثاني: علاقة معدل الفائدة بالجهاز المصرفي
43	تمهيد.....
44	المبحث الأول: ماهية البنوك وأهدافها.....
45	المطلب الأول: أنواع البنوك.....
53	المطلب الثاني: أهداف البنوك التجارية وعلاقتها بمعدل الفائدة.....
58	المبحث الثاني: مكانة معدل الفائدة من السياسة النقدية.....
59	المطلب الأول: ماهية وأهداف السياسة النقدية.....
62	المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية.....
67	المطلب الثالث: علاقة معدل الفائدة بالسياسة النقدية.....
70	المبحث الثالث: ماهية الأزمة المالية لسنة 2008.....
70	المطلب الأول: ماهية الأزمة المالية.....
73	المطلب الثاني: آلية حدوث الأزمة المالية لسنة 2008.....
77	خلاصة.....
78	الفصل الثالث: أثر تغير معدل الفائدة على الادخار والائتمان لدى البنوك التجارية الجزائرية (1996- 2009)
79	تمهيد.....
80	المبحث الأول: تغير معدلات الفائدة وأثرها على تعبئة المدخرات في الجزائر....
83	المطلب الأول: الدراسة الاقتصادية.....
89	المطلب الثاني: الدراسة القياسية.....
93	المبحث الثاني: تغير معدلات الفائدة وأثرها على منح الائتمان في الجزائر.....
97	المطلب الأول: الدراسة الاقتصادية.....
103	المطلب الثاني: الدراسة الإحصائية.....
107	خلاصة.....

108	الفصل الرابع: علاقة تغير معدل الفائدة بنمو الكتلة النقدية في الجزائر
	(1996 - 2009)
109	تمهيد.....
110	المبحث الأول: أدوات السياسة النقدية في الجزائر ومقدرتها في معالجة التضخم..
110	المطلب الأول: أدوات السياسة النقدية المعتمدة في الجزائر.....
115	المطلب الثاني: محاولة تقييم علاقة أدوات السياسة النقدية بمتغيرات الاختلال النقدي
119	المبحث الثاني: نمو الكتلة النقدية في الجزائر وعلاقتها بتغير معدل الفائدة.....
119	المطلب الأول: مكونات الكتلة النقدية في الجزائر.....
124	المطلب الثاني: تأثير معدل الفائدة على نمو الكتلة النقدية في الجزائر.....
128	المبحث الثالث: انعكاسات الأزمة المالية لسنة 2008 على البنوك الجزائرية وعلاقتها بمعدل الفائدة.....
129	المطلب الأول: تأثير الأزمة المالية على الاقتصاد الجزائري.....
131	المطلب الثاني: أسباب صمود البنوك الجزائرية في ظروف الأزمة المالية.....
132	المطلب الثالث: علاقة معدل الفائدة بالأزمة المالية لسنة 2008.....
135 خلاصة
137 خاتمة عامة.....
145 المراجع.....
152 الملاحق.....

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
20	تحديد معدل الفائدة حسب النظرية التقليدية	1
24	توازن معدل الفائدة وفق التحليل اللينيزي	2
34	تأثير معدل الفائدة الحقيقي على طلب رؤوس الأموال	3
35	تأثير معدل الفائدة على حجم الاستثمار الكلي	4
36	تأثير معدل الفائدة الحقيقي على عرض رؤوس الأموال	5
36	تحديد معدل الفائدة الحقيقي التوازني	6
75	مراحل حدوث الأزمة المالية لسنة 2008	7
82	منحنى نمو الودائع لأجل وتغير معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية في الجزائر (1996-2009)	8
96	منحنى تغير نمو حجم القروض وتغير معدل الفائدة الاسمية والحقيقية في الجزائر (1996-2009)	9
116	منحنى تغير معدلات التضخم، إعادة الخصم والاحتياطي الإجباري (1996 - 2009)	10
122	مدرج تكراري لتطور الكتلة النقدية ومكوناتها (1996 - 2009)	11
123	منحنى تطور معدلات نمو الكتلة النقدية، معدل الفائدة الاسمي والحقيقي (1996 - 2009)	12
131	آلية انتقال الأزمة المالية سنة 2008 إلى الجزائر	13

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
35	معطيات المشاريع الاستثمارية	1
81	نمو الودائع لأجل والتغير في معدل الفائدة الحقيقي والاسمي (1996-2009)	2
86	تغير حجم الودائع لأجل لدى البنوك العمومية والخاصة (2002-2004)	3
95	نمو القروض والتغير في معدل الفائدة الاسمي والحقيقي (1996-2009)	4
100	التغير في حجم القروض وهيكلها حسب القطاع الممول (1999-2006)	5
102	تغير هيكل القروض لدى البنوك التجارية (2004-2008)	6
116	تغير معدلات التضخم، إعادة الخصم، الاحتياطي الإجباري (1996-2009)	7
121	نمو الكتلة النقدية ومكوناتها (1996-2009)	8
127	توزيع الودائع حسب القطاع القانوني (2005-2006)	9

مقدمة

مقدمة

يحتل النظام البنكي أهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية لاسيما مع الانفتاح الاقتصادي وتعدد المحيط المالي والنقدي العالمي، الأمر الذي أصبح يتطلب تطوير وسائل عمله وتحسين أداء الدور المنوط به تماشياً مع المكانة الكبيرة التي يحتلها، فإذا ما اعتبرنا الاقتصاد جسداً فالبنك المركزي قلبه النابض، والبنوك خلاياه، بالتالي فإن أي خلل في هذا الجسد له علاقة جوهرية بالخلل في خلاياه، ومع بروز الدور الحديث الذي تبنته البنوك والمتمثل في الوساطة النقدية، والذي أصبح يعكس فعاليتها ومدى قدرتها على تحقيق أهدافها، أصبح من الضروري عليها البحث عن أفضل السبل الكفيلة بتعبئة المدخرات، وتقديم أفضل التسهيلات والامتيازات لإغراء أصحاب رؤوس الأموال لإيداعها لدى البنوك حتى تتمكن من تأدية الشطر الثاني من دور الوساطة النقدية وهو منح الائتمان، الأمر الذي يسمح بإعادة تدوير النقود في الاقتصاد بصورة فعالة بدل اكتنازها، أو توجيهها لاقتناء سلع استهلاكية.

يعتبر التعامل بالفائدة من الأساسيات التي بُني عليها النظام المصرفي الوضعي، والملاحظ أنه منذ ظهور النقود واستعمالها كوسيلة للإقراض - لاسيما في العصر الحديث - اعتبر معدل الفائدة من المتغيرات الاقتصادية ومن المسلمات التي لا يُتصور قيام نظام اقتصادي بدونها من حيث اعتبارها من أهم المؤشرات التي تُستخدم في التحليل الاقتصادي، فمعظم النظريات والدراسات الميدانية تناولته على أنه ضرورة اقتصادية لا غنى عنها، مع تباين في تحديد أهميته ودوره في الأنظمة الاقتصادية.

في هذا الصدد، ظهرت محاولات لتبرير التعامل بمبدأ الفائدة، تمثل ذلك في صورة نظريات وتوجهات اقتصادية بمبادئها المختلفة، والتي لا تفتأ أن تعكس قصورها من منطلق أن العقل البشري يفتقر لبعده النظر، فالمتمأمل للتاريخ الاقتصادي العالمي يدرك أن البشرية عند اعتمادها على ما جادت به قريحة علمائها نظرياً وتطبيقياً في هذا المجال، وابتعادها عن المنهج الإلهي ظلت تتخبط في أخطاء دفعت ثمنها غالباً، وهو ما ظهر في صورة أزمات اقتصادية متتالية، ومع عولمة الاقتصاد التي زكها تطور وسائل الاتصال لم تعد هذه الأزمات تخص قطراً دون آخر بل أخذت طابع الشمولية والعولمة.

يعد حدوث الأزمات المالية والتذبذب بين النمو والركود غير المتوقع من مميزات النظام الاقتصادي الرأسمالي، وقد توصل العديد من المفكرين والباحثين إلى

نتيجة مفادها أن التعامل بمبدأ الفائدة يمثل أحد أهم أسباب هذه الاضطرابات والأزمات التي تصيب اقتصاديات البلدان التي تعمل وفق هذا النظام، أو لها علاقة بالنظام المالي العالمي المبني على العمل وفق هذا المبدأ - ولعل آخرها الأزمة المالية لعام 2008 - بل ذهبوا إلى حد ضرورة إلغاء هذه الأداة، وإحلال أدوات بديلة محلها تكون أكثر نجاعة واستقراراً في رفض ضمني أو صريح للتعامل بها إما لأسباب اقتصادية بحتة، أو لأسباب عقدية، الأمر الذي تؤيده الشرائع السماوية على مر التاريخ من التحريم القطعي للتعامل بما يصطلح عليه شرعاً "بالربا"، والذي يعني التحديد المسبق للعائد على اقتراض الأموال، إذ لا توجد ديانة سماوية إلا وتناولت مبدأ الربا بالتحريم، لا نقصد بذلك الكتب المحرفة، ولكن القصد على الكتب السماوية كما أنزلت، بالتالي فالأمر لا يعدو أكثر من إرجاع الأمور إلى نصابها، أو بالأحرى الرجوع إلى الفطرة السليمة، بعيداً عن الاجتهاد والإبداع البشري في مواضع وردت فيها نصوص شرعية قطعية.

في الجزائر، وغداة الاستقلال ورثت الدولة نظاماً مصرفياً يخدم حاجات الاقتصاد الفرنسي، إلا أن انسحاب الاستعمار خلف ورائه فراغاً في التسيير، حاولت الدولة الجزائرية ملأه، الأمر الذي تطلب منها مراحل عدة من الإصلاح، وإصدار العديد من القوانين، حتى وصل إلى صورته الحالية ذات مركزية التسيير من طرف البنك المركزي على البنوك التجارية من خلال وضع وتسيير السياسة النقدية بأدواتها المختلفة، هذا النظام الذي لا يختلف كثيراً عن الأنظمة المصرفية الغربية التي يعتبر معدل الفائدة بها الركيزة الأساسية التي بنت عليها نشاطها، والتي تعبر عن النسبة المئوية من المبلغ المدين التي تضاف إلى أصل المبلغ المدفوع للدائن، والتي أصبح يعول عليها كأحد أهم العوامل في تحقيق فعالية البنوك في الدول المتقدمة، وأهم المؤشرات في تحقيق مسار السياسة النقدية.

فمنذ الاستقلال، طبقت الجزائر -ولمدة ثلاثة عقود- تجربة التنمية الاقتصادية القائمة على مبادئ وأسس النظام الاشتراكي، حيث تكفلت الدولة بتمويل مشاريع ضخمة، مع تقليل من أهمية السياسة النقدية، وتهميش لدور البنك المركزي الذي وُضع تحت وصاية الخزينة، وسيطرة التحديد الإداري لمعدلات الفائدة التي لم تكن لها قيمة تذكر، بل لم يكن للمؤسسات المقترضة باعثاً على ردها.

كل هذه الظروف أفرزت حالة من الضعف في الأداء الاقتصادي بسبب التسربات النقدية خارج القطاع البنكي، مما أدى إلى ضعف شديد عرفه قطاع الادخار مع معدلات فائدة اسمية تحدد إدارياً ميزها الكبح المالي أي تحديدها عند

مستويات أدنى من السعر التوازني، في ظل اقتصاد طغت عليه معدلات تضخم عالية امتصت أي تأثير لمعدلات الفائدة بالرغم من رفعها إلى مستويات كبيرة، مما أدى إلى سيادة معدلات فائدة حقيقية سالبة أثرت على التوازنات الاقتصادية الداخلية، لاسيما مع ارتفاع خدمة الديون الخارجية.

لم تستفك الجزائر على سلبية هذا الوضع إلا بعد أزمة النفط عام 1986، فأدخلت جملة من الإصلاحات تهدف إلى مراجعة نظام تمويل الاقتصاد، ورد الاعتبار لوظيفة البنوك الحقيقية في ميدان الوساطة النقدية، تجسد أهمها في القانون رقم 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 المتعلق بالبنوك والقرض¹، الذي وضع نظاماً مصرفياً ذو مستويين، محدداً مهام البنك المركزي والبنوك التجارية، والآلية النقدية المرتكزة أساساً على العمل وفق مبدأ الفائدة.

بغرض الخروج من الوضعية السابقة، والتي سادت بها معدلات فائدة حقيقية سالبة، وتطبيق معدلات فائدة تفاضلية بين القطاعات الاقتصادية وفترات التسديد، ومركزية التسيير الإداري، لجأت السلطات الجزائرية ابتداءً من سنة 1989 إلى عملية التحرير التدريجي لمعدلات الفائدة على ودائع البنوك التجارية بعد الإصلاحات المصرفية لعام 1988 قصد الانتقال إلى اقتصاد السوق، لتحديث نقطة التحول الرئيسية في عام 1990 بإصدار قانون 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض الذي منح للبنك المركزي الاستقلالية عن وزارة المالية، وتم تكليفه بتسيير السياسة النقدية، بالإضافة إلى تطبيق قواعد تتسم بالشفافية تحكم العلاقة بين الخزينة والنظام المصرفي.

عقب إبرام اتفاقيات الاستعداد الائتماني 89-1991، واتفاقيات القرض الموسع في إطار برنامج التعديل الهيكلي الممتد على مدى متوسط من 1994-1998، تم تحرير معدلات الفائدة على ودائع البنوك التجارية في ماي 1989، التي ارتفعت بين أكتوبر 1991 وأبريل 1994 من 12% إلى 16%، لتصل إلى 18,5% بين أبريل 1994 وديسمبر 1996 مسجلة بذلك أقصى ارتفاعاً لها².

¹ القانون رقم 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 المتعلق بالبنوك والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 34 لسنة 1986.
² بلعزوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية (حالة الجزائر)، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2003-2004، ص 292.

أما معدلات الفائدة على القروض فانتقلت في المجال ما بين 15% إلى 20% خلال الفترة من أكتوبر 1991 وأبريل 1994، لتستمر في الارتفاع حتى المجال ما بين 18% إلى 23,5% خلال الفترة من أبريل 1994 وديسمبر 1996¹.

على الرغم من كل هذه الارتفاعات المتتالية في معدلات الفائدة على الودائع والقروض، والتي تعود إلى سياسة التقشف المنتهجة من طرف الحكومة ضمن برنامج الإصلاح الاقتصادي المسطر مع صندوق النقد الدولي - الذي نتج عنه انكماش في الاقتصاد - إلا أن معدلات الفائدة الحقيقية بقيت سالبة، لتكفل هذه التحولات في الأخير بالنجاح في سيادة معدلات فائدة حقيقية موجبة لأول مرة ابتداءً سنة 1997، وهي السنة التي تم اختيارها كبداية لهذه الدراسة كإطار زمني² إلى غاية سنة 2009، مع التركيز على دراسة حالة الجزائر كإطار مكاني.

ضمن هذا الطرح العلمي والعملية تبرز لنا ملامح إشكالية البحث التي يمكن صياغتها كالتالي:

ما أثر التغيير في معدل الفائدة على فعالية البنوك التجارية؟

بالتالي محاولة البحث في مدى نجاعة وفعالية البنوك التجارية التي بني نشاطها على مبدأ الفائدة المحددة مسبقاً على الدين من خلال تجزئة الإشكالية أعلاه إلى الأسئلة الجزئية التالية:

- كيف كان الطرح النظري للفائدة عبر التاريخ؟
- ما آلية تحقيق أهداف البنوك التجارية من خلال العمل بمبدأ الفائدة؟
- ما هي أهم أدوات السياسة النقدية المعتمدة من طرف البنوك المركزية؟ وما علاقة معدل الفائدة؟
- كيف حدثت الأزمة المالية العالمية لعام 2008؟ وما علاقة معدل الفائدة بها؟
- هل هنالك علاقة تربط بين التغيير في معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية مع نمو الودائع لأجل وتحفيز الانتماء لدى البنوك التجارية الجزائرية؟ وما طبيعة هذه العلاقة؟
- ما أهم أدوات السياسة النقدية تأثيراً على نمو حجم الكتلة النقدية في الجزائر؟
- ما مدى إمكانية الاعتماد على مبدأ الفائدة في تحقيق مسار السياسة النقدية في الجزائر؟

¹ بلعوز بن علي، مرجع سابق، ص 292.

² تجدر الإشارة إلى أن الدراسة الفعلية بدأت سنة 1997 مع أخذ سنة 1996 كسنة أساس لحساب معدلات التغيير لسنة بداية الدراسة.

▪ ما مدى تأثير البنوك التجارية بالأزمة المالية العالمية لسنة 2008 ؟

لتسهيل الإجابة على التساؤلات أعلاه، ومعالجة إشكالية البحث نطرح الفرضيات التالية:

- لا يتعارض العلم مع الدين في دحض التعامل بالفائدة.
- هناك علاقة طردية تربط التغيير في معدلات الفائدة ونمو الودائع لأجل، فرفع معدل الفائدة من شأنه أن يحفز على الادخار ؛ بينما يرتبط التغيير في معدلات الفائدة بعلاقة عكسية مع نمو الاقتراض من البنوك التجارية، إذ يفترض أن خفض معدل الفائدة على القروض يعد دافعاً على اختيار هذا الأسلوب في التمويل.
- نظرياً يعتبر معدل الفائدة زر التحكم في يد السلطة النقدية لمعالجة الاختلالات الاقتصادية، لكن الواقع قد لا يعكس ذات الأمر، إذ قد يوجد متغيرات أخرى أكثر تأثيراً قد تؤثر على مسار السياسة النقدية.
- عجز المؤسسات المصرفية الكلاسيكية عن مواجهة بعض الأزمات، وقد يكون أهم سبب في ذلك تبني نظام الفائدة.
- إن كون الاقتصاد الجزائري منغلقاً نوعاً ما عن الاقتصاد العالمي، هذا الأمر قد يساهم في حمايته من الأزمات التي قد تصيب الاقتصاد العالمي.

تقاس فعالية البنوك التجارية بمدى تمكنها من تحقيق أهدافها، وذلك بتوفر نظام اقتصادي يتمتع بمرونة في تحديد معدلات الفائدة، بحيث يمكن تعديل هذه الأخيرة وتغييرها وفقاً لهذه الأهداف، ذلك أن مقدرة البنك على حشد ودائع الجمهور ومنح الائتمان بالمستوى المطلوب يعد الأداة الأساسية لتحقيق أهدافه معتمداً في ذلك على معدل الفائدة الذي يؤدي رفعه نظرياً إلى استهداف زيادة الأموال المتأتية من الودائع، والتقليل من منح الائتمان، والعكس حال خفضه، ونظراً لصعوبة تحديد أهداف البنوك التجارية في الجزائر بدقة كونها - أي البنوك - أداة لتحقيق أهداف السياسة النقدية، كما أن تحقيق هذه الأهداف لها علاقة مباشرة بمدى مقدرة البنك على منح الائتمان وحشد الودائع لذلك سوف يتم دراسة مدى تأثير فعالية البنوك التجارية بألية الفائدة من خلال دراسة مدى تأثير حجم الإيداع والائتمان بالتغيير في معدلات الفائدة.

يستمد البحث أهميته من أهمية البنوك التي تعد خلايا النظام المصرفي، بينما تعد النقود المحرك الرئيسي لمجريات الحياة الاقتصادية، ومع مرور الوقت أصبحت عملية مراقبة نمو كتلتها في الاقتصاد شغل السلطات النقدية، وتستوجب التحكم بها ووضع آليات مرنة تتماشى مع المعطيات والمستجدات الكلية، ومع الهزات التي

تلازم الأنظمة التي تعمل وفق معدل الفائدة، أصبح من الأهمية بمكان البحث في علاقتها بفعالية البنوك في المنظومة الاقتصادية، وتحديد مدى إيجابية أو سلبية دورها.

بالتالي، يمكن القول أن الهدف من دراسة هذا الموضوع هو إيجاد العلاقة بين فعالية البنوك التجارية، والعمل بمبدأ الفائدة، بغرض الوصول إلى العلاقة بينها وبين مواطن الخلل في النظام المصرفي، في محاولة للنهوض بالمؤسسات المصرفية لتفعيل دورها الأساسي كوسيط نقدي، وإعادة ثقة المتعاملين بها، لاسيما في مجتمع إسلامي كالمجتمع الجزائري، حيث يجد أكثر أفراده أن التعامل بالفائدة يمثل أحد صور التعامل بالربا، مما يتطلب منا إيجاد مقاربة بين أسباب التحريم القطعي للربا والبعد العلمي للموضوع.

من هنا يمكن إعطاء بعدين لسبب اختيار هذا الموضوع، أولاهما ذاتي والآخر موضوعي، فأما الذاتي فهو تنمة لما تم تناوله في دراسات التدرج، وتمهيداً لما سوف يتم تناوله في الدراسات المستقبلية بحول الله، بالإضافة إلى كون الباحث يعد أحد أفراد هذا المجتمع فهو يعاني مما يعانون منه من الحرمان من التعامل مع البنوك بسبب المعاملات المالية الخاطئة شرعاً التي تمارسها هذه المؤسسات.

أما الموضوعي، فالبحث ذا ضرورة أكاديمية كونه لم يحظ بدراسات وافرة، لكن مع كثرة ظهور الأزمات المالية التي تصيب الاقتصاديات الوضعية، والغربة التي تعاني منها البنوك في المجتمعات المسلمة كونها تتعامل بما لا يتناسب مع المعتقدات والأعراف السائدة، أصبح للبحث ضرورة عملية في محاولة للنهوض بالمؤسسات البنكية.

ولنتناول هذا النوع من الدراسات تم الاعتماد على المنهج التاريخي من أجل الاطلاع على موقف أبرز الأمم والديانات من مبدأ العمل بالفائدة على الدين، بالإضافة إلى استخدام المنهج الوصفي التحليلي عند تناول الطرح النظري لعلاقة كل من أدوات السياسة النقدية، وعلاقة الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 بمعدل الفائدة، كما اعتمدنا على تجميع مختلف الإحصائيات التي تخدم البحث بالاعتماد على معطيات تقارير أهم هيئة بنكية في الجزائر متمثلة في البنك المركزي (أو بنك الجزائر)، وتحليلها في إطار اقتصادي كلي معتمدين في ذلك المنهج التحليلي من خلال ربطها بالوقائع الاقتصادية، وأخيراً استخدام أدوات الاقتصاد القياسي الذي يجمع بين الرياضيات كمنهج استنباطي (استنباط النتائج) والإحصاء كمنهج استقرائي

لمعرفة مدى مطابقة النتائج المتوصل إليها ونتائج التحليل الإحصائي بغرض الوصول إلى نتائج أكثر دقة ومصداقية.

بالاطلاع على ما أتيتح لنا من الدراسات السابقة التي تناولت موضوع بحثنا وجدنا بأن موضوع الفائدة أخذ حيزاً كبيراً من البحث الأكاديمي والاقتصادي بالنظر إلى حساسية دوره الذي استمدته من الطرح الاقتصادي الغربي، وقد تم تناوله من عدة أوجه سواء علاقته بالمتغيرات الاقتصادية الأخرى كالتضخم ومعدلات الصرف...، أو من خلال دوره في رسم السياسة النقدية للدول، أو علاقته بالتغيرات الاقتصادية على المستوى الكلي على غرار رسالة الدكتوراه "بلعزوز بن علي"، كما وجدنا بأن الدراسات التي تناولت فعالية البنوك التجارية وكفاءتها كانت من جوانب أخرى غير تلك التي لها علاقة بنظام الفائدة، لكن دراسة أثر معدل الفائدة على فعالية البنوك التجارية الجزائرية بصفة خاصة نادراً ما تم تناوله، وهو الأمر الذي زاد من أهمية الموضوع المتناول.

لذلك، وبغرض معالجة إشكالية البحث والأسئلة المتفرعة عنها، واختبار الفرضيات قمنا بتقسيم البحث إلى فصول أربعة، تناولنا في الفصل الأول الطرح النظري لمعدل الفائدة من الناحية الشرعية والاقتصادية، وكذا أقسام الفائدة.

في حين تناولنا في الفصل الثاني المكانة التي تحتلها الفائدة بين الأدوات المعتمدة من طرف الجهاز المصرفي، من خلال البحث في ماهية البنوك وأهدافها، ثم دراسة نظرية لعلاقة الفائدة بالسياسة النقدية من خلال تعريف الأخيرة وأهدافها وأدواتها، لنختتم هذا الفصل بتحليل لدور الفائدة في حدوث الأزمة المالية لسنة 2008.

بينما تناولنا في الفصل الثالث أثر معدل الفائدة على عمليات الإيداع والائتمان لدى البنوك التجارية الجزائرية من 1996 إلى 2009 من خلال تحليل المعطيات المتناولة اقتصادياً، ومن ثمة استخدام أدوات الاقتصاد القياسي بالاعتماد على برنامج EViews 7.

أخيراً خصصنا الفصل الرابع لدراسة مدى تأثير معدل الفائدة على نمو الكتلة النقدية في الجزائر من خلال التعرض للإطار التنظيمي والقانوني لأدوات السياسة النقدية المطبقة إلى غاية تاريخ الدراسة، وكذا دراسة مدى تأثير البنوك التجارية الجزائرية بالأزمة المالية العالمية لسنة 2008.

الفصل الأول

معدل الفائدة في النظرية الاقتصادية

تمهيد

المبحث الأول: معدل الفائدة لدى الأمم السابقة وموقف الإسلام منها.

المبحث الثاني: التحليل الاقتصادي التقليدي والمعاصر لتبرير التمويل بالفائدة.

المبحث الثالث: أقسام الفائدة.

خلاصة

تمهيد

زمن طويل ذلك الذي مضى على نشأة النقود، أي منذ أن ترك الإنسان أسلوب المقايضة في تلبية حاجاته عن طريق اتخاذ سلعا معينة كنقود، ليختار بعد ذلك المعادن لخصائصها الفيزيائية، ثم لجوؤه للنقود الورقية ثم المصرفية، فالإلكترونية.

عقب ظهور النقود والتعامل بها واستعمالها كوسيلة للدفع، فالإقراض، لجأ الإنسان إلى تقاضي زيادة مفروضة مسبقا على الدين نظير تأجيل الدفع (أو ما يعرف بالفائدة أو الربا في المصطلح الشرعي)، ليتعدى الأمر ذلك إلى تقاضي أضعاف قيمة الدين نظير إعادة تأجيل الدفع، ليصل الأمر إلى سلب الممتلكات، أو حتى الاسترقاق حال العجز عن الدفع.

هذه المعاملات المشينة والتي تجذرت في التعاملات المالية للإنسان، كان للعقل والدين كلمة الفصل بها، فما موقف الأمم السابقة والديانات السماوية للعمل بمبدأ الفائدة؟ وكيف تناولت النظريات الفكرية الحديثة هذا المبدأ؟ وما هي أهم أقسامها في الأنظمة المعاصرة؟

هذه الأسئلة الجوهرية التي سنحاول الإجابة عنها في هذا الفصل.

المبحث الأول: معدل الفائدة لدى الأمم السابقة وموقف الإسلام منها.

إن دراسة تاريخ الإنسان من زاوية علاقته بالنقود والمعاملات المالية، تسمح لنا بإدراك المساحة الكبيرة من الاهتمام التي منحت لموضوع الفائدة، ونتائجها ومخلفاتها الاقتصادية والاجتماعية والنفسية، فقد أسالت الكثير من الحبر، وأثارت عديد التساؤلات، من أهمها: ما موقف من كانت له الكلمة في هذا الموضوع؟ وهل اختلفت الآراء أم اتفقت حياله؟

المطلب الأول: معدل الفائدة في حضارات ما قبل التاريخ

يعتبر التعامل بالفائدة على الدين من المبادئ المتجنزة في تاريخ البشرية، وأحد المساوئ الاجتماعية المخيفة في العهود الكلاسيكية، ولن نبالغ أن ظهورها تم رصده لدى أقدم الحضارات، بدءا بالحضارة الفرعونية، فالإغريقية، مرورا بحضارة بلاد ما بين الرافدين، وصولاً إلى الحضارة اليونانية والرومانية.

ففي مصر، وحسب ما ورد في التاريخ عن "ديودور الصقلي" أن الفراعنة استباحوا الإقراض والاستقراض بالفائدة مع قليل من التنظيم وفق قانون بوخوريوس الذي أقر أن الفائدة لا يجوز أن تصل إلى مقدار المال المقترض مهما كان أجل القرض¹.

في حين فرق الإغريق بين القرض بفائدة واعتبروه قرصاً مأجوراً، والقرض بلا فائدة وسموه القرض المجاني²، مع ذم صريح من أفلاطون في كتابه "روح القوانين" للعمل بهذا المبدأ³، على أن لا يحل لشخص أن يقرض أخاه ربا، كما اعتبر أرسطو النقود عقيمة⁴ من منطلق أن النقد لا يلد نقداً، رافضاً لمبدأ أن المقرض يكون بمنأى عن المشاركة في الإنتاج فضلا عن المشاركة في الخسارة⁵.

أما البابليين الذين اشتهروا بنظامهم المالي الأكثر رقي، نجد أن الحكومة حددت الفوائد على القروض النقدية بـ 20 %، وعلى قروض البضاعة بـ 30 %، لتنظم "شريعة حمورابي" المسألة بأكثر صرامة على أن لا يجوز للمدين أخذ القرض إلا

¹ - محمود عدنان مكية، الفائدة موقعها بين التشريع والشريعة وتأثيرها في الحياة الاقتصادية، دار الفكر، بيروت، 2002، ص 151.

² - بن منصور عبد الله، إشكالية التمويل بالفائدة في النظام المصرفي الحديث - دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، فرع تخطيط، 97، 98، ص 11.

³ - يقول أفلاطون في هذا الصدد: " لا يحل لشخص أن يقرض أخاه ربا".

⁴ - بن عبد الفتاح دحمان، معدل الفائدة و محدوديته في علاج الأزمة الراهنة، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، المركز الجامعي لخميس مليانة، 2009، ص 4.

⁵ أما أرسطو فيقول في هذا الصدد: " ليس منطوق أقوى من ذلك الذي يقرر أن أبغض الأشياء هو الربا الذي يستدر الربح من أصل المال"

عند استعداده لتحمل نتائجه كاملة، وفي حالة العكس يحق للمقرض أن يرهن ابن المقرض أو عبده¹.

واشتهر اليونان باكتنازهم الأموال بدل إقراضها، أو إقراضها لمن يتقون بهم بدون فائدة، في المقابل ظهرت الهياكل التي تعد مصارف مالية تقرض الأموال للتجار والزراع مقابل فائدة بسيطة، ليظهر فيما بعد مبدل النقود والذي يقرضها مقابل فوائد متفاوتة حسب المخاطر التي يتعرض لها رأس المال، لينشأ بعد ذلك " أنتشنيز وأرخسترانس" مصرفاً مالياً في عهد " باسيون" في ظل نظام لا يعارض مبدأ التعامل بالفائدة².

لنصل إلى الرومان، الذين امتلكوا حضارة غاية في الأهمية الاقتصادية والسياسية، الأمر الذي يعكسه تنوع النظم المالية، وكذا كون القانون الروماني يعد مصدر التشريعات الوضعية إلى يومنا هذا، ورغم ذلك نجد لديهم تناقضاً قانونياً فيما يخص مبدأ العمل بالفائدة من مبيح إلى محرم، إلا أن انتشار التعامل بهذا المبدأ أدى إلى إصدار قوانين تحدد معدل الفائدة (كقانون الإثني عشرية³)، ليصدر بعد ذلك في عام 342 ق.م قانوناً يلغي الفائدة كلياً للحد من الشروط التعسفية التي أصبح المقرضون يمارسونها على المقرضين من استعباد في حالة عجزهم عن السداد⁴، إلا أن هذا القانون لم يعرف تطبيقاً على أرض الواقع.

والظاهر أن المواقف من العمل بمبدأ الفائدة لدى الأمم السابقة قد اختلفت وتضاربت بين مؤيدة متوسعة، أو مقيدة، أو معارضة ورافضة للمبدأ تماماً؛ فأما مبدأ التأييد المطلق فقد عمل به ذوو المصلحة الخاصة من ملاك لرؤوس الأموال أو المصارف البدائية التي ظهرت في تلك الحقب، والتي لا يحكمها عقل ولا منطق متجاهلين نتائج العمل بهذا المبدأ، بل استغلوا موقفهم من المقرضين ببشاعة، لنجد أن التقييد من خلال تحديد معدل للفائدة قد سنته القوانين الوضعية القديمة لإعطاء الأمر بعداً تنظيمياً وحفاظاً في نظرهم - على حقوق الطرفين، في حين نجد أن أبرز مفكري البشرية كأفلاطون وأرسطو - والتي تدرس مبادئهم إلى يومنا هذا في الجامعات الحديثة - قد حسموا الموقف من هذا المبدأ من خلال رفضهم المطلق للعمل به، بل اعتبروه من أقبح الأشياء وأبغضها، هذا ما توصلوا إليه بالرغم من

¹ - محمد فاروق النبهان، القروض الاستثمارية و موقف الإسلام منها، دار البحوث العلمية، الكويت، ط 1، 1989، ص 22.

² - محمد فاروق النبهان، مرجع أعلاه، ص 25.

³ - محمد فاروق النبهان، مرجع أعلاه، ص 25.

⁴ - كمال عبد الله رضا سلطان، هل الفائدة ربا، مجلة الاقتصاد و الأعمال، جوان 1990، ص 59.

نظرتهم البشرية القاصرة دون تدخل عقدي، مما يعكس لنا عدم تناقض رفض هذا المبدأ مع العقل والمنطق.

أما على أرض الواقع، فنتائج العمل بمبدأ الفائدة في تلك العصور كانت مخزية، مما دفع بذوي القرار إلى سن قوانين رافضة ومحرمة له، وبالتالي قد أجمع العقل والمنطق والواقع سابقاً على حرمة العمل بمبدأ الفائدة.

المطلب الثاني: معدل الفائدة في الديانات السماوية ما قبل الإسلام

عندما استعمر الخالق عز وجل آدم و ذريته الأرض، لم يتركهم لحال سبيلهم، بل بين لهم الحلال والحرام، وأرسل لهم أنبياء بدساتير إلهية هي أحق أن تتبع لما فيها من كمال العقيدة ووضوح الغايات، هذه الدساتير-أو الكتب السماوية- التي تنبثق من سراج واحد، ميزتها التكامل لا التناقض، فهل يعقل أن نجد مسألة غاية في الأهمية كمسألة الفائدة لها أحكام متناقضة من تحليل وتحريم؟

إن مجرد الإطلاع البسيط على نصوص العهد القديم يسمح لنا بالتأكد من أن شريعة موسى حرمت كل زيادة على أصل الدين¹، طبعاً هذا الموقف الحاسم أبقى عليه اليهود بصورة جزئية بالرغم من التحريفات التي طالت التوراة، ذلك أن اليهود عرفوا على مر التاريخ ببحثهم الدعوب عن المصلحة الاقتصادية الذاتية، وانظر إلى سفر التثنية² كيف ميزوا في تعاملهم بالربا بعد ذلك بين اليهودي وغير اليهودي، ولو وجدوا فائدة من وراء التعامل بالربا لما حرموه فيما بينهم، فطوع اليهود الشريعة لصالحهم وحرفوها إلى ما يخدم دنياهم، كما جاء في القرآن الكريم: ﴿قَبِظْهُمْ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدَّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160) وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (161)﴾³، هذا الأمر ساد في وقت لم تعرف التجارة ولا الطلب على الاستقراض اتساعاً كبيراً.

بدءاً من العصور الوسطى، ومع الانفتاح الاقتصادي الذي عم العالم، زادت الحاجة إلى الأموال، فتعامل اليهود الذين عاشوا في أوروبا ومع الجميع بالفائدة، واتسع هذا التعامل بصورة متزايدة في القرنين 16 و 17 للميلاد⁴، ليزداد بعد ذلك

¹ - جاء في سفر الخروج الإصحاح 22- 25 " إذا أقرضت فضة لشعبي الفقير الذي عندك، فلا تكن له كالمرابي ولا تضعوا عليه ربا"

² - جاء في سفر التثنية الإصحاح 23، 11، 20 " لا تقرض أخاك ربا، ربا فضة أو ربا طعام، أو ربا شيء مما يقترض بربا، للأجنبي تقرض بربا، ولكن لأخيك لا تقرض بربا، لكي يبارك الرب إلهك في كل ما تمتد إليه يدك، في الأرض أنت داخل إليها لتمتلكها".

³ سورة النساء الآية 160-161.

⁴ - محمد عدنان مكية، مرجع سابق ص 154.

استخدام الصيرفة اليهودية مع الثورة الصناعية الأوروبية حتى أصبح لفظ الربا مقترناً باليهود كأن يقال "مراي يهودي".

أما الديانة المسيحية- والتي لا تعتبر شريعة متكاملة تنظم مصالح الناس، بل مجموعة من النصائح الأخلاقية التي وردت على لسان سيدنا عيسى عليه السلام- فقد حرمت الفائدة على القروض¹ في بداية الأمر قبل أن يطالها التحريف، وحتى بعد أن حرف الإنجيل في مجالات عدة ظل موقف الكنيسة ولقرون يعتبر أخذ الفائدة على الدين من الأمور شديدة الحرمة.

إلا أن المسيحيين انتهجوا طريق من قبلهم من اليهود في الاستباحة التدريجية للربا بدءاً من نهاية العصور الوسطى لاسيما مع تمادي التيار العلماني وتوسع المعاملات المالية والتجارية، ومع صمود مؤقت للكنيسة على موقف التحريم، ما كان منها بعد ذلك إلا الانصياع لمبدأ القبول وبصورة مطلقة بعد أن تم تمويل الحروب الصليبية من قروض ربوية، وبعد أن أوردت الكنيسة استثناءاً تلو الآخر وأعطت عذراً تلو الآخر للمقرضين بالربا، على أن الفائدة أجزاً للزمن، أو تعويضاً لضياح فرصة الكسب من المقترض، أو ثمناً للمخاطرة.....إلى ما هنالك من التبريرات التي مهدت للانطلاق اللامحدود للتعامل بالربا بداية من القرن 19 معتبرين المال عنصر ائتمان يدخل ضمن عناصر الإنتاج كعنصر العمل مثلاً الذي يحصل صاحبه على أجر، بالتالي نفس المبدأ ينطبق على عنصر المال -من وجهة نظرهم- والأجر هنا هو الفائدة.

يبدو بعد استعراض أهم المراحل التي مر بها تاريخ الفائدة لدى الديانتين اليهودية والمسيحية أنه لولا أن طال التحريف الكتب السماوية قبل الإسلام لبقى الجرم ملتصقاً بالمراي، لكن اليهود والنصارى يصدق عليهم قول الله تعالى ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾².

ومع انتشار العلمانية، وقصر الدين على المعابد لا يتجاوزها، انسلخ اليهود والنصارى شيئاً فشيئاً عن شريعتهم لاسيما في المجال الاقتصادي الذي حكموه بعقولهم ونظرياتهم القاصرة، وعلى مرأى ومسمع من رجال الدين مارسوا الربا في محاولات يائسة لإيجاد مبرر للأمر إلى أن أصبح هذا الخطأ قاعدة يعمل بها، وما سواها شاذاً، حيث تم التركيز على مردودية الموارد المالية بمعزل عن الحقل

¹ - محمد فاروق النبهان، مرجع سابق، ص 34.

² -سورة الجاثية الآية 23.

الإنتاجي باعتبار المال هو المتحكم الرئيس والوحيد في مجريات الحياة الاقتصادية، والنتيجة اقتصاد عالمي منهك ومهدد بالانهيار في أية لحظة، وهذا ما نراه في الواقع من أزمات مالية متتالية.

المطلب الثالث : موقف الإسلام من التعامل بالفائدة

قبل أن نبين موقف الإسلام من التعامل بالفائدة يجدر بنا إعطاء لمحة حول الأوضاع الاقتصادية للبيئة التي احتضنت الإسلام، لاسيما من الزاوية التي تخدم البحث، من حيث التعامل بمبدأ الفائدة من عدمه، حتى نحدد موقف الإسلام من هذا المبدأ.

جغرافيا، تعتبر الجزيرة العربية البقعة من الأرض التي احتضنت الإسلام بادئ الأمر، والتي تعتبر وسطاً بين الشرق والغرب، ألم تر إلى قوله تعالى ﴿لِيَلْفِ قُرَيْشٍ، إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾¹، مما أعطاهم ميزة خاصة جعلها تشتهر بالثراء والتجارة وأحد مراكزها الهامة، ومنطقة عبور القوافل التجارية الكبيرة، فأصبحت بذلك مركزاً هاماً لرجال المال والتجارة، الأمر الذي قوى الحاجة إلى الاقتراض حسب نشاط أهل المنطقة حيث كانوا يقترضون بالربا قروضا ليتاجروا بها، أو كانوا يضاربون بأموالهم لقاء أجر معلوم من الربح، مما سمح لهم بالسيطرة والهيمنة الاقتصادية.

بالتالي، فالإسلام لم ينزل على أمة تعاني عزلة أو تخلفاً اقتصادياً، بل أرسل في منطقة لها وزنها الاقتصادي الكبير والحساس، وذو البعد الإقليمي والدولي.

وكما هو معلوم، انتشر في الجاهلية نوعين من المعاملات الربوية، فالعرب كانت تناسىء -أي تؤجل- في المال، وتفاضل -أي تأخذ أفضل بأقل والعكس- في المطعومات²، ولم يتوقف الأمر عند حد معين من الفائدة، بل في حالة عجز المدين عن السداد يربيه الدائن -أي يزيده في المقدار- إلى أجل آخر، وقد تتكرر العملية مراراً إلى أن يعجز المدين تماماً عن السداد فيأخذه الدائن عبداً له وفاءً لدينه، ومن هنا يزيد الفقير فقراً وذكلاً، ويزيد الغني غنى.

¹ - الآية 1 و 2 من سورة قريش.

² - كمال عبد الله رضا سلطان، مرجع سابق، ص 59.

بُعِثَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْوَضْعُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ الْمَشِينَةِ، وَبِسْمَاحَتِهِ وَعَدْلِهِ رَفِضَ الدِّينَ الْإِسْلَامِي هَذِهِ الْمَعَامَلَاتِ، هَذَا الرِّفْضَ الَّذِي لَمْ يَتِمَّ مَبَاشَرَةً بَلْ مَرَّ عَلَى مَرَاهِلٍ عَلَى غَرَارِ تَحْرِيمِ الشَّارِعِ لِلْخَمْرِ، بِاعْتِبَارِهِ مِنَ الْأُمُورِ وَالْعَادَاتِ الْمَتَجَذِرَةِ فِي الْمَجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ، وَالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الَّتِي تَتَاوَلَتْ مَوْضُوعَ الرِّبَا وَتَرْتِيبَ نَزُولِهَا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ:¹

1. المرحلة الأولى: يقول تعالى في سورة الروم: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا لِيَرْبُؤَا فِيهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُؤُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ (39).

وقد بينت هذه الآيات أن الربا غير مرغوب فيه، في حين رغبت في الزكاة وذكرت ثوابه.

2. المرحلة الثانية: قوله تعالى في سورة النساء وقد ذكرت سابقاً: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160) وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (161)﴾.

هذه الآيات اكتفت بذكر تحريم الربا على اليهود، إلا أن التحريم القطعي لم ينزل بعد.

3. المرحلة الثالثة: قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (130) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (131) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (132)﴾.

في هذه الآيات اقتصر التحريم كما هو ملاحظ على الأضعاف المضاعفة، ولو بقي كذلك لحرّم الربا في حال أخذه أضعافاً مضاعفة، لكن الآيات تالية الذكر سوف تحسم الأمر بحكم التحريم القطعي.

4. المرحلة الرابعة: قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَتَغَيَّرُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (275)﴾.

¹ وردت هذه الآيات بهذا الترتيب لدى محمد فاروق النبهان، مرجع سابق، ص 170، 172.

يَمَحِقُ اللَّهُ الرَّبَّ وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (276) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (277) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (279) وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (280) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿281﴾.

عقب نزول هذه الآيات حرم الربا، قليله وكثيره، بجميع أنواعه وأقسامه، فالآيات كانت حاسمة قطعية الدلالة، لا تحتاج إلى اجتهاد.

وجاءت السنة المطهرة في مواضع وأحاديث كثيرة تدحض التعامل بالربا وتتوعد المتعامل به بأشد العقاب في الدنيا والآخرة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

1. روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا منها غائباً بناجز"¹.

2. عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح مثلاً بمثل، سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يداً بيد"².

3. روي عن موسى بن أبي تميم، عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما"³.

بالتالي، وباتفاق بين القرآن والسنة تم تحريم المعاملات الربوية، لكن ما نلمسه من الآيات سابقة الذكر أن القرآن لم يحدد بدقة معنى الربا المقصود في هذه

¹ مالك بن أنس، الموطأ، دار الفكر، بيروت، ط 3، 2002، ج 1324، ص 386.

² أبو بكر جابر الجزائري، منهاج المسلم، دار الفكر، بيروت، 2007، ص 283.

³ مالك بن أنس، مرجع سابق، ح 1323، ص 386.

النصوص، لتأتي السنة المطهرة بنصوصها موضحة المقصود منه ومحددة بدقة الأصناف التي لا يجوز حين مبادلتها التفاضل بينها.

فذكر النقد متمثلاً آنذاك في الدينار والدرهم والورق، بالإضافة إلى المعادن النفيسة من ذهب وفضة، وذكر بعض أصناف الطعام من برٍ وشعير وتمر وملح، لكن السؤال الذي يتبادر للذهن: هل هذه الأصناف ذكرت على سبيل المثال أم على سبيل الحصر؟

هنالك إجماع بين الفقهاء على منع التفاضل بين الأصناف الواردة في الأحاديث السابقة حين مبادلتها، أما فيما سواها فورد اختلاف بينهم، فهناك من يرى التفاضل على هذه الأصناف الستة فقط دون غيرها، وهناك من الفقهاء من يرى بأنه من باب الخاص أريد به العام مع اختلاف في معنى "العام"¹، والمقام لا يتسع لذكر كل الآراء الواردة، ويمكن الرجوع إلى كتب الفقه لمزيد من التفصيل.

المبحث الثاني: التحليل الاقتصادي التقليدي والمعاصر للتمويل بالفائدة

رأينا فيما سبق كيف كانت نظرة الأمم والحضارات السابقة وكذا الديانات السماوية لمبدأ التعامل بالفائدة على الأموال المقترضة، وكيف كان التشديد في تحريمها في بادئ الأمر ليخفف تدريجياً إلى أن أتيح أخذ الفوائد على الدين من منطلق أن "الغاية تبرر الوسيلة"، مع احتفاظ الإسلام بموقفه الراض لها.

تواصل التخفيف - لاسيما عند الغرب - وتبرير أخذ الفوائد على الأموال المقترضة والمودعة خاصة مع تعقد الحياة الاقتصادية وانتشار البنوك، وارتباط اقتصاديات الدول مع بعضها البعض، فأصبح الكل يبحث عن مصلحته الخاصة في تجاهل للتشريعات السماوية.

في هذا الجزء من البحث سوف يتم الوقوف على أهم التبريرات التي أسند إليها مؤيدو العمل بالفائدة موقفهم من خلال استعراض أهم النظريات في هذا الشأن وأبرز روادها، وكذا الانتقادات التي وجهت إليها محترمين في ترتيبها التسلسل الزمني للحقب التي ظهرت بها.

¹ محمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، بيروت، ط 9، 1988، ص 128-140.

المطلب الأول: معدل الفائدة وفق التحليل الاقتصادي التقليدي


تميزت الفترة التي ظهرت فيها النظرية التقليدية- وذلك خلال القرن الثامن عشر- بالاهتمام بمشكلكتي الثروة والقيمة من خلال التفكير في الوسائل التي تنمي الثروة وتحت عليها في وقت لم تعتبر النقود أكثر من كونها عربة لنقل القيم، أو سيادة مبدأ حيادية النقود.

يعتبر معدل الفائدة وفق هذه النظرية ثمناً للاادخار، أو بصيغة أخرى ثمناً لعرض رأس المال¹، بالتالي فهي أداة تحفيزية للأفراد على ادخار الجزء المتبقي من الدخل بعد الاستهلاك، وعامل مهم لتحويل الادخار إلى استثمار، لذلك فهو يعد وفق هذه النظرية أحد المؤشرات التي يعتمد عليها في إحداث التوازن.

ومن خلال تأجيل الاستهلاك الحاضر للأفراد الذين يفضلون الأجل على العاجل، يظهر لنا البعد الزمني والذي استمدت منه هذه النظرية اسمها- أو نظرية التفضيل الزمني- إذ يجب وفق هذه النظرية أن يحصل المقرض على الفرق بين القيمتين حين الإقراض وعند الوفاء، أي التعامل بفائدة حقيقية موجبة.

لعل أهم مبادئ هذه النظرية هو ما يمكن التعبير عنه بقانون نيوتن " كل فعل له رد فعل مساو له في القوة ومعاكس له في الاتجاه"، معنى ذلك أن كل عرض يخلق الطلب الخاص به، بالتالي فإن معدل الفائدة يتحدد بتقاطع منحنىي دالة الادخار ودالة الاستثمار، وعليه فإن معدل الفائدة يتكفل تلقائياً بتحقيق التوازن بين العرض والطلب على رأس المال² وفق الشكل التالي:

¹ -ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر، 1993، ص 145.
² - فارس فضيل و محمد ساحل، تفسير معدل الفائدة والعوامل المحددة له في ضوء الفكر الاقتصادي الحديث، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، المركز الجامعي لخميس مليانة، 2009.



من الشكل أعلاه، يتضح أن منحنى الادخار متزايد (أي وجود علاقة طردية بين معدل الفائدة والادخار)، في حين أن منحنى الاستثمار متناقص (في دلالة على وجود علاقة عكسية بين معدل الفائدة والاستثمار)، وبالتالي وجود نقطة تقاطع وحيدة مما يدل على وجود معدل فائدة توازني وحيد.

إلا أن هذا لا يتحقق إلا بمرونة معدلات الفائدة، وهو الأمر الذي يفترضه رواد هذه المدرسة¹، إضافة إلى جملة من الافتراضات الأخرى²:

- المنافسة الكاملة وحرية الاقتصاد.
- ثبات مستوى الدخل عند مستوى التشغيل التام.
- الطلب على النقود منحصرا بدافع المعاملات والاحتياط فقط.
- رشاد الأفراد في بحثهم عن المكاسب والأرباح.
- خضوع سوق النقد لقانون ساي³.

• محاولة تقييم النظرية التقليدية:

تعد النظرية التقليدية نقطة تحول في الفكر الاقتصادي، ورائدة في مجال تحليل معدل الفائدة، حيث كشفت الغموض عن الأفكار السابقة، من خلال إدخال مفاهيم

¹ أهم رواد النظرية التقليدية: سينيور، مارشال، كاسل، كارفر، فيشر، سامويلسون.

² بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 33.

³ - ينص قانون ساي على أن كل عرض يخلق الطلب الخاص به .

وأدوات تحليلية جديدة، لكن هذا لا يعني خلوها من القصور، أو نزاهتها من انتقادات الذين جاؤوا من بعدها.

فهذا "كينز" الذي يرى بأن النظرية لا تعكس الواقع حيث يرى أن الادخار يتوقف على مستوى الدخل وليس على معدل الفائدة، ويذهب لأبعد من ذلك عندما يرى بأن لمعدل الفائدة دورا كابحا للاستثمار ما ينتج عنه انخفاض في الدخل القومي، وبالتالي تناقص المدخرات؛ ليخلص إلى وجود علاقة عكسية غير مباشرة بين الفائدة والادخار¹.

كما أن عملية الادخار - حسب هانس - لا تتوقف دائما على الفائدة، بل قد تكون لأغراض الاكتناز.

إذا فالنظرية التقليدية قد أغفلت كل الدوافع الأخرى التي تدفع الأفراد لإيداع أموالهم، وركزت على معدل الفائدة كمحفز وحيد مقابل التنازل عن الاستهلاك الحاضر، وتجاهلت وظيفة النقود كمخزن للثروة.

تعلق الأستاذة "روبنسن" كذلك على تفسير الفائدة على أنها مكافأة الانتظار بقولها: "المهم هو ربط هذه المكافأة (الفائدة) بالنتائج الاقتصادية، وهو أن تنشأ الفائدة من عمل ما، أي خدمة أو منفعة وهذا يعني أن توجه النقود إلى استثمار فعلي حتى تمثل ادخارا حقيقيا بالنسبة للمجتمع"².

من وجهة نظر الشريعة الإسلامية، فهذه النظرية تكون صحيحة في حالة البيع الآجل والذي تجوز فيه الزيادة لأجل - لأن للزمن حصة من ثمن البيع - لا في حالة القرض³.

وبالاطلاع على الدور الذي تلعبه البنوك المركزية في السيطرة على معدلات الفائدة، نجد أن النظرية التقليدية لا يمكن عكسها على الواقع بصورة مثالية، فمعدلات الفائدة تحددها البنوك المركزية بخفضها أو رفعها وفق السياسة النقدية المتبعة، أو بأي من الأدوات النقدية الأخرى، مما يدحض التفسير القائل بأن قيام الشخص بعملية الادخار يخفض وبصورة تلقائية معدل الفائدة.

¹ بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 39.

² بلعزوز بن علي، المرجع أعلاه، ص 40.

³ رفيق يونس و محمد رياض الأبرش، الربا و الفائدة دراسة اقتصادية مقارنة، دار الفكر، سوريا، 2001، ط 2، ص 21.

المطلب الثاني: الإطار العام للتحليل الكينزي لمعدل الفائدة

ظلت النظرية التقليدية من المسلمات التي لا تقبل النقاش في تفسير ظاهرة الفائدة من حيث افتراض حتمية تحقيق التوازن بين الطلب الكلي على الأموال والعرض الكلي عليها، والذي يعكس التوازن بين الادخار والاستثمار من خلال التحول التلقائي للادخار إلى استثمار، إلى غاية حدوث أزمة الكساد العالمي بين عامي 1929 و1933 التي كشفت الغطاء عن قصور النظرية، ودحض فكرة إمكانية الاستخدام الأمثل للموارد والتوزيع العادل لها من خلال استخدام أسلوب الفائدة والذي في نظرهم يعطي منحى الاستثمار مرونة غير محدودة.

ألقت هذه الأزمة بظلالها على معظم الدول الرأسمالية، حيث أدت إلى انخفاض الطلب الكلي مقارنة بالعرض الكلي، الشيء الذي أدى إلى إفلاس وغلق العديد من المؤسسات المالية والإنتاجية مما أفرز ضعفا في الاستثمار، وانتشار البطالة نتيجة لتسريح العمال وانخفاض الأسعار.

هذا التسونامي الاقتصادي الذي أصاب العالم، ساهم في ظهور محاولات لإنقاذ الاقتصاد العالمي من الأزمة، ولعل أهم هذه المحاولات وأبرزها جاءت على يد اللورد "جون مينارد كينز"¹ الذي انتقد بشدة النظرية التقليدية وقوانينها، لا سيما بعد الحرب العالمية الثانية، التي أنت على ما بقي من بنية تحتية للاقتصاد الأوروبي بالخصوص، وخرج بمجموعة من الفرضيات التي تناقض في اهتمامها النظرية التقليدية؛ أي تحول التركيز من التحليل الجزئي إلى التحليل الكلي، واعتبر أنه من الأخطاء الفادحة تلك الاستنتاجات التي تم تعميمها على النظام الاقتصادي ككل، في حين أنها بنيت على جزء محدود منه، إذاً كيف نظر التحليل الكينزي لمعدل الفائدة؟

لقد قدر لكينز أن يتواجد في ظروف كتلك التي مرت بالعالم خلال الثلاثينات من القرن العشرين ليثبت بما لا يدع مجالاً للشك عدم صحة افتراضات الكلاسيك.

في إجابة على السؤال أعلاه، استغل كينز ظروف الأزمة التي ألمت بالنظام الرأسمالي، وقام بتحليلها، ليخلص في الأخير إلى جملة من الافتراضات بنى عليها نظريته تختلف في جوهرها عن تلك التي توصل إليها الكلاسيك؛ لأجل ذلك ركز كينز دراسته على النقود واعتبرها سلعة تطلب مقابل ثمن كغيرها من السلع

¹ جون مينارد كينز اقتصادي انكليزي اشتهر بمعالجته لأزمة الكساد لعام 1929.

الأخرى، وهذا الثمن هو معدل الفائدة، هذا الأخير الذي اعتبره مقابل التخلي عن السيولة¹، ومن هنا استقت نظريته اسمها، أي "نظرية تفضيل السيولة"².

واستدراكا للخطأ الذي وقع فيه الكلاسيك، نظر كينز إلى المعطيات الاقتصادية نظرة كلية من خلال الاهتمام بالظواهر الكلية كالدخل والإنتاج الوطني، الطلب والعرض الكلي، استثمار وادخار المجتمع ككل ... ، مشيراً للدور الإيجابي الذي يمارسه معدل الفائدة في هذا الصعيد من انتعاش للاقتصاد.

وعلى خلاف التقليديين الذين فصلوا بين الاقتصاد العيني والاقتصاد النقدي، نجد أن كينز قد جمع بين الأخيرين في محاولة لإعطاء تحليله بعدا نقديا بحثا، كما وأدخل أسلوب البحث الإحصائي في دراسة الاقتصاد التحليلي.


إذا فمعدل الفائدة حسب التحليل الكينزي يتحدد على أساس تفاعل العوامل النقدية من عرض للنقود³ من جهة، وطلب عليها⁴ من جهة أخرى، بمعنى آخر التوازن بين التخلي عن السيولة وتفضيل حيازتها من طرف الأعوان الاقتصاديين، وهذا ما يعكسه المنحنى التالي الذي يبين لنا أن تحديد معدل الفائدة التوازني يتم من خلال تقاطع منحنى الطلب على النقود وعرضها:

¹ دحمان بن عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 7.

² وفق التعريف الكينزي: معدل الفائدة هي الثمن الذي يجب دفعه لحث حاملي الأموال للتنازل عن أصول سائلة في صورة نقدية، أو الحصول على أصول أخرى تحمل مخاطر أكبر.

³ عرض النقود: هي كمية النقود المتوفرة في فترة زمنية معينة، والتي عادة ما تتحدد من قبل السلطات النقدية.

⁴ الطلب على النقود: هي الدوافع التي تحمل الفرد على الاحتفاظ بالثروة في شكلها السائل.



المصدر: بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 81

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن الطلب على النقود يصبح عند معدل فائدة معين خطأً أفقياً، مما يعكس مرونته التامة، أي أن زيادة عرض النقود لن تؤدي إلى تغيير معدل الفائدة، حينها يفضل الأفراد الاحتفاظ بالنقد السائل كونه أقل كلفة من معدلات الفائدة على السندات ذات

في نظريته العامة للعمالة والفائدة والنقود، قدم كينز عرضاً تفصيلياً لمجموعة العوامل المؤثرة في عرض النقود والطلب عليها، إذ حسب النظرية فالطلب على النقود يرجع إلى ثلاثة دوافع:

- **دافع المعاملات:** ذلك أن النقود تعتبر الوسيط المالي الوحيد كامل السيولة، وبالتالي تتولد لدى الأعوان الاقتصاديين دوافع نفسية للاحتفاظ بها في شكلها السائل نظراً للسهولة التامة في تحويلها إلى أي أصل آخر في عمليات المبادلات وفي المعاملات، هذا الدافع الذي يتوقف على عوامل منها: المستوى العام للأسعار، مستوى العمالة، وبصورة أساسية الدخل.

- **دافع الاحتياط:** إن الميزة الاستثنائية للنقود — أي صفة السيولة التامة — تدفع كذلك بالأفراد للاحتفاظ بها بصورتها السائلة لمواجهة الحوادث والظروف غير المتوقعة، الحسنة منها كفرص انخفاض الأسعار، الصفقات... ، أو السيئة كالمرض، الإفلاس، الكوارث...، حيث يتوقف الطلب على النقود بدافع الاحتياط على عوامل

منها: ظروف الأمن في البلد، درجة عدم التأكد التي قد يعرفها البلد كالأزمات مثلاً، وعلى الدخل بالدرجة الأولى.

فكينز في هذه الحالة أهمل دور معدل الفائدة كدافع للأعوان الاقتصاديين لطلب النقود بغرض استعمالها في المعاملات أو الاحتياط، واعتبرها عوامل تعتمد على الدخل بصورة أساسية.

• **دافع المضاربة:** إذ وفق كينز، ونظراً لطبيعة النقود كمستودع للثروة، فإن الاحتفاظ بالسيولة النقدية ومنعها من التداول يكون لغرض المضاربة، معنى ذلك الرغبة في الحصول على ربح عن طريق آلية معدل الفائدة وما يطرأ عليها من تغيرات نتيجة التغير في القيمة السوقية للسندات، هذا التغير الذي يحدث وفق التغير في معدلات الفائدة غير المتوقعة سواء بالانخفاض أو الارتفاع، وبالتالي فالطلب على النقود بدافع المضاربة على علاقة بمعدل الفائدة.

فاحتفاظ الأفراد بنقودهم سائلة لديهم يمكنهم من شراء السندات في حالة انخفاض معدلات الفائدة، وبيعها عند انخفاض قيمتها السوقية بسبب ارتفاع معدل الفائدة، وهو ما يبرر لنا عنصر عدم التأكد من مستقبل معدلات الفائدة، الشيء الذي له دور كبير في الطلب على النقود.

كما سبق الذكر، فإن النظرية الكينزية في تحليلها للفائدة نظرت لها على أنها ظاهرة نقدية تتم في مقابل التخلي عن السيولة، أي نظير التخلي عن الجزء من الدخل غير المستهلك في سبيل الحصول على فائدة، طبعاً هذا بالنسبة للأفراد العاديين ذوي الدخول المتواضعة أو الذين لا يتمتعون بتنوع القرارات، لكن الأمر يختلف لدى أشخاص آخرين كالذين يفاضلون بين نوعين من القرارات، إما ادخار الجزء من الدخل غير المستهلك نظير الفائدة، أو توجيه هذا الجزء من الدخل للاستثمار.

ما يهمنا هنا هو النوع الثاني أي الذين يتخذون قرارهم عند الإجابة على التساؤل التالي:

- هل يتم توجيه الجزء من الدخل غير المستهلك للادخار أم للاستثمار؟

من أجل هذا، ينطلق كينز من تبيان الاختلاف الضمني بين الكفاية الحدية لرأس المال¹ ومعدل الفائدة، ليبرز لنا الدور الرئيسي الذي يلعبه معدل الفائدة في الجواب على السؤال أعلاه.

إذ يمكن القول بأن رجال الأعمال سوف يفاضلون بين الفائدة التي يحصلون عليها من ادخار أموالهم، وبين الكفاية الحدية لرأس المال في حال استثمار أموالهم، ليختاروا في الأخير القرار الذي يعود عليهم بربح أكبر، ليكون معدل الفائدة معياراً لاتخاذ القرار المناسب، وله من التأثير البالغ على توجيه الأموال إلى قطاع الاستثمار الأمر الذي تظهر نتائجه على الناتج القومي ككل.

من هنا يظهر لنا الخطأ الذي قد تقع فيه بعض الحكومات في حالة الكساد عند القيام بعملية الإصدار النقدي بغرض زيادة المعروض من النقود بهدف توجيهها إلى الاستثمار، إذ لا يؤدي ذلك في جميع الحالات إلى دفع المضاربين لاستثمار أموالهم، بل قد يحتفظون بها مجمدة في الأرصدة أو ما يعرف بفخ السيولة²، لا سيما في حالة معدلات الفائدة المرتفعة والتي لم تتأثر بزيادة المعروض النقدي.

بعد كل هذا، يصل كينز إلى أن ظاهرة الفائدة تعد إلى حد كبير ظاهرة تقليدية بعد أن أقر بأنها ظاهرة نفسية؛ بمعنى أن التقاليد هي التي تتحكم بتوجيه الأفراد إلى التعامل بها من عدمه، برأي من الاقتصاديين ورجال الدين الذين لو أقروا بحرمتها أصبحت محرمة، ولو أقروا بعدمها أصبحت متعارف عندهم³.

ليخلص في الأخير إلى نتيجة مفادها أن معدل الفائدة في مجتمع حسن الإدارة قد يكون صفراً مرجعاً كسب المال إلى العمل ومقراً بذلك ضمناً بوجهة النظر الإسلامية.

• محاولة تقييم النظرية الكينزية:

تتميز المدرسة الكينزية بوقوفها واهتمامها الكبير بمسألة الفائدة من خلال محاولة الكشف عن مساوئ وسلبيات هذا النظام، إذ وفق هذه النظرية يعد معدل الفائدة الأداة التي تعمل على تحويل النقود من أصل عاطل (في حالة تفضيل السيولة) إلى أصل استثماري (طاقة إنتاجية في حالة التخلي عن السيولة).

¹ الكفاية الحدية لرأس المال: هي نقطة تعادل الربح المتوقع من الاستثمار مع معدل الفائدة.

² فخ السيولة: هو انخفاض معدل الفائدة لدرجة يصبح معها الطلب على النقد السائل مطلقاً.

³ <http://islamfin.go-forum.net/montada-f16/topic-t913.htm> , le 15/11/2009 à 17:00 h.

ورغم كل الإضافات التي ساهمت بها هذه النظرية إلا أنها لم تتج من وجود بعض الثغرات والعيوب بها.

فكينز في عرضه للنموذج يؤخذ عليه التبسيط الشديد من خلال قصره في بدائل النقود على السندات، مغفلاً بذلك بقية الأصول الأخرى كالعقارات والمباني... كما افترض وصول الاقتصاد إلى حالة فح السيولة وهي حالة نظرية قد لا يصل إليها الاقتصاد نهائياً، كما أنه لم يحدد معدل الفائدة التي يكون عندها الطلب على النقد مطلقاً¹.

كذلك فإن "كينز" لم يتعرض إلى التداخل بين سلوك المستثمر وتأثير السلطة النقدية على معدل الفائدة، حيث يعمل البنك المركزي على رفع معدلات الفائدة لتقليص عرض النقود، والعكس حين يرغب في زيادة عرض النقود، فينخفض معدل الفائدة وذلك مع افتراض ثبات الطلب على النقود.

ومما يؤخذ على النظرية الكينزية ما اعتمده كأساس لها عند تناولها لنظرية الكفاية الحدية للاستثمار والتي تربط بصورة رئيسية قرار الاستثمار أن تكون الكفاية الحدية لرأس المال - أي العائد المتوقع من الاستثمار على مدى سنوات استخدامه - يغطي أو يفوق معدل الفائدة، في حين، وبناء على أحد الدراسات الاستقصائية لآراء مجموعة من رجال الأعمال، والتي قامت بها جامعتي أكسفورد بإنجلترا وهارفارد بالولايات المتحدة في الخمسينات من القرن العشرين، وجدوا بأن معدل الفائدة لا يعتبر من العوامل الحاسمة التي تدخل في تقديراتهم عند إقدامهم على اتخاذ قرار الاستثمار².

كذلك، فإن الكفاية الحدية لرأس المال مرتبطة بالتوقعات، حيث تكون مرتفعة في حال الزواج، في حين معدل الفائدة قد لا يرتفع لذلك المستوى نظراً لتحكم السلطات النقدية بها، بينما العكس في حالة ظروف الكساد، مما يجعل من هذه المقارنة غير ذات أهمية مهما كانت ظروف الاقتصاد في حين نجد أن النظرية أعطته أهمية رئيسية عند بنائها.

ووفقاً لأحدى التقارير البريطانية التي أقيمت في أواخر الخمسينات، والتي أظهرت بأن المشروعات الكبيرة لا تأخذ بعين الاعتبار التغيرات في معدل الفائدة، إذ يتم تمويل مشروعاتها ذاتياً من الاحتياطات المتراكمة من الأرباح غير الموزعة،

¹ أكرم حداد و مشهور هذلول، النقود و المصارف مدخل تجليلي و نظري، وائل، عمان، ط 2، 2008، ص 116.
² عبد الرحمن يسري أحمد، النقود والفوائد والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 266.

ليخلص في الأخير إلى أن النظرية لا تصدق إلا على المشروعات الصغيرة أو المتوسطة والتي تأخذ بعين الاعتبار معدل الفائدة بصورة أكبر¹.

المطلب الثالث: النظرية المعاصرة في معدل الفائدة

تعتبر أزمة الكساد في الثلاثينات من القرن الماضي الفرصة الذهبية التي خدمت وساهمت في صناعة الجو الملائم الذي احتضن النظرية الكينزية، إذ انطلق كينز من معطيات ذات الأزمة، وكان له الفضل الكبير في إيجاد الحل لها مركزاً على دحض مبادئ النظرية الكلاسيكية، ليصل إلى أن معدل الفائدة هو نقطة التوازن بين تفضيل السيولة وبين العرض النقدي.

رغم البعد الجديد الذي أعطته النظرية الكينزية لمفهوم الفائدة، والتي اعتبرها البعض ابتكاراً، إلا أنها إلى حد ما اعتبرت غير كاملة، بل يمكن اعتبارها محدودة وغير قادرة على تفسير جميع الظواهر التي تصيب النظام الاقتصادي، لاسيما مع ظاهرة التضخم التي زامنت ظاهرة الركود الاقتصادي.

واستدراكاً للنقائص التي ظهرت في الفكرين التقليدي والكينزي، ظهر فكر اقتصادي حديث قائم على دمج النظريتين السابقتين، مع الاعتماد على النظرية التقليدية بصورة أكبر من المدرسة الكينزية، لذلك فهي لا تعتبر نظرية جديدة بل خليط من الفكرين السابقين.

ظهرت النظرية النقدية المعاصرة أو ما يعرف "بمدرسة شيكاغو" عقب التضخم الذي ضرب الاقتصاد الرأسمالي بداية السبعينات وصاحبها "ميلتون فريدمان" والتي تدعو إلى وقف التدخل الكامل للدولة في الاقتصاد، وترك الحرية الكاملة للسوق في ذلك، وقصر تدخل الدولة من خلال السياسة النقدية - كمعدل الفائدة على القروض والودائع، سعر الخصم، الاحتياطي الإلزامي - بسياسة نقدية توسعية في حالة الركود، أو انكماشية في حالة فائض النمو.

وعند تفسيرها للمتغيرات الاقتصادية، تنتهج النظرية النقدية المعاصرة المنهج الاستقرائي لاعتماده على المعطيات الإحصائية والواقعية، وبالتالي فهي تعطي تفسيراً لوقائع سائدة بطريقة علمية بحتة.

لكن، كيف تناولت النظرية المعاصرة معدل الفائدة، وكيف يتم تحديدها؟

¹ عبد الرحمن يسري أحمد، مرجع سابق، ص 267.

من خلال النظرية الحديثة توسع "فريدمان" في شكل معدل الفائدة وربطه بالعائد المحقق من الثروة¹، واشتملت على²:

- معدل الفائدة على السندات،
- العائد على الأسهم،
- معدل الفائدة العام، والذي يمثل متوسط السعرين السابقين مضافاً له العائد على رأس المال البشري ورأس المال المادي.

بالتالي فإن فريدمان أدخل الكثير من الأصول البديلة للنقود في نظريته، ونتيجة لذلك أقر بأن هنالك أكثر من معدل فائدة ذو أهمية في إدارة الاقتصاد القومي.

تحديد معدل الفائدة: لدى فريدمان، معدل الفائدة يتحدد وفق الطلب والعرض على رأس المال، فالعلاقة عكسية بين معدل الفائدة والطلب على هذا الأخير، وهي طردية بين معدل الفائدة والعرض عليه؛ وفرق بين حالتين عند البحث عن معدل الفائدة التوازني:

1. حالة التوازن: نحصل في هذه الحالة على كل من معدل الفائدة وكمية رأس المال خلال المدى الطويل المستقر من خلال تقاطع منحنى طلب رأس المال ومنحنى عرض رأس المال.

2. حالة عدم التوازن: فريدمان يرى في هذه الحالة أن كمية رأس المال يمكن أن تكون هي كمية التوازن؛ أما لتحديد معدل الفائدة التوازني فهو يفرق بين حالتين³:

1. في حالة وجود حافز للإنتاج، فإذا قام المنظمون ورجال الأعمال بإدخال وسائل وآلات ومعدات تكنولوجيا جديدة، فسيزيد ذلك من كمية رأس المال، الأمر الذي يؤدي إلى رفع مستوى معدل الفائدة، مما يشجع أصحاب الأموال على رفع مستوى مدخراتهم للإقراض، في المقابل فإن هذا الأمر قد لا يدفع بالمنظمين إلى زيادة رأس المال حتى لا يشجع ذلك على خفض معدل الفائدة.

¹ حدد فريدمان خمسة أشكال للاحتفاظ بالثروة: النقود (M)، السندات (B)، الأسهم (E)، الأصول العينية (G)، رأس المال البشري (H).

² <http://islamfin.go-forum.net/montada-f16/topic-t913.htm>, le 22/11/2009 à 12:00 h.

³ Friedman MILTON, Prix et théorie économiques, Economica, Paris, 1983, p 362- 366.

2. أما في حالة عدم وجود دوافع لزيادة للإنتاج، فإن أصحاب المشروعات الاستثمارية ليس لديهم حافز لزيادة أو تغيير كمية رأس المال في أي مستوى من مستويات معدل الفائدة، فإن سعر التوازن سيتحدد في السوق، لكن عند مستوى منخفض مما يدفع في المستقبل إلى أن يحفز المستثمرين على الاقتراض، وفي نفس الوقت سوف لا يدفع المدخرين على الإقراض.

هناك بعض المبادئ الأساسية التي قامت عليها نظرية فريدمان لمعدل الفائدة من بينها¹:

■ أدخل "فريدمان" الكثير من الأصول البديلة للنقود في نظريته، فهو بالتالي أقر بأن هناك أكثر من معدل فائدة له أهمية في إدارة الاقتصاد القومي.

■ تغيرات معدلات الفائدة ليس لها سوى الأثر الضعيف على الطلب على النقود، و أن الدخل الدائم هو المحدد الأول لهذا الأخير، أي أن دالة الطلب على النقود غير حساسة بالنسبة لمعدلات الفائدة.

■ على عكس كينز، فإن فريدمان يفترض أن معدل الفائدة المتوقع على النقود ليس ثابتاً، وذلك بسبب ارتباط مستوى معدل الفائدة بمستوى نمو كمية النقود (مع وجود علاقة طردية بينهما) وفق السياسة النقدية المنتهجة (انكماشية كانت أو توسعية).

• محاولة تقييم النظرية المعاصرة في معدل الفائدة:

أهملت النظرية المعاصرة أثر معدل الفائدة كمتغير على دالة الطلب على النقود، وحصرت تأثيرها في نطاق محدود، في حين اعتبرت الثروة المتغيرة الأساسي في ذات الدالة، إلا أن معظم مكونات الثروة تتوقف على معدل الفائدة، ليعود "فريدمان" في الأخير ويقر بإمكانية اعتبار معدل الفائدة أحد العناصر المكونة للدخل.

اعتبر "فريدمان" الطلب على النقود ذو مرونة قليلة لمتغير معدل الفائدة، كما واعتبرها مؤشراً مضللاً كون السلطات النقدية لا يمكنها تثبيت معدل الفائدة عند مستوى منخفض أو مرتفع حيث أن الحركة الآلية لمعدل الفائدة وكمية النقود تعملان في اتجاهين متعاكسين، كما ويتم تحديد معدل الفائدة التوازني على أساس تقاطع منحنيي عرض وطلب رأس المال.

¹ سامي خليل، نظريات الاقتصاد الكلي الحديثة، مطابع الأهرام بكونرنيش النيل، القاهرة، 1994، ص 1419-1421.

المبحث الثالث: أقسام الفائدة

بعد أن تعرضنا في المبحثين السابقين لأهم التطورات التاريخية التي مست مفهوم ودور معدل الفائدة وكيف نظرت لها الحضارات السابقة، والديانات السماوية وصولاً إلى أهم النظريات التي قدمت تبريراتها للتعامل بمبدأ الفائدة، نأتي في هذا الجزء من البحث لنستعرض أهم التصنيفات التي تناولت معدل الفائدة سواء من الجانب الشرعي، الاقتصادي أو المصرفي.

المطلب الأول: موقع معدل الفائدة من الربا

يعد مصطلح الفائدة تاريخياً حديث الاستعمال مقارنة بالجذور العميقة لمفهوم الربا، هذا الأخير الذي رافق - كما تم تناوله في جزء سابق من هذا البحث - التطور البشري منذ نشأة النقود وتطور أشكالها واستعمالاتها إلى يومنا هذا.

لغويًا: يربو الشيء إذا زاد و نما، أي أن الربا تعني الزيادة¹.

فقهياً: يعرف "عبد الحميد الغزالي" الربا على أنه: "الزيادة بغير عوض في عقود المعاوضات"².

في ذات الصدد نجد أن "يوسف القرضاوي" يقول: "كل قرض اشترط فيه النفع مقدماً فهو ربا"³.

بينما يعرف في مذهب الحنابلة على أنه: "تفاضل في أشياء، ونسا في أشياء، مختص بأشياء"⁴.

مما سبق يمكن القول بأن الربا هو كل زيادة بدون مقابل على أصل الدين، وقد حدد الفقهاء له ثلاثة شروط: دين وأجل وزيادة مشروطة.

أقسام الربا: يشتمل الربا حسب أكثر التصنيفات الفقهية شيوعاً على قسمين:

1. ربا الفضل: (أو الربا الخفي، أو ربا البيوع)، وهو زيادة عين مال شرطت في عقد البيع على المعيار الشرعي، وهو الكيل والوزن في الجنس¹.

¹ بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 112.

² عبد الحميد الغزالي، معدل الفائدة أو معدل الربح كآلية لإدارة النشاط الاقتصادي المعاصر، ملتقى الفكر الإسلامي الرابع عشر بالجزائر العاصمة، 30 نوفمبر إلى 02 ديسمبر 1990، ص 02.

³ يوسف القرضاوي، ربا البنوك أسوأ من ربا الجاهلية، كتاب أكتوبر دار المعارف، القاهرة، 1989، ص 70.

⁴ عبد الرزاق الهيثي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار أمامة، عمان، ط 1، 1998، ص 64.

فهو إذا الزيادة التي تشترط عند تبادل سلعتين من نفس الجنس ومن نوع مختلف، أي تفاوت الكمية عند اختلاف الجودة، الأمر الذي يوضحه الحديث النبوي: " الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح مثلاً بمثل، يدا بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذ والمعطي فيه سواء"².

2. ربا النسئئة: (أو الربا الجلي، أو ربا الجاهلية)، وهو الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل³ - أي تأجيل موعد استحقاق الدين - وهو المقصود من الآيات القرآنية الواردة في تحريم الربا (وقد ورد ذكرها في جزء سابق من هذا البحث)، ويشمل ربا الدين.

لكن السؤال المطروح هنا، تحت أي أنواع الربا تدرج الفائدة بصورتها الحديثة؟

إن الظاهر والجلي أن الفائدة بصورتها الحديثة - والمقصودة من بحثنا - لا تدخل تحت باب ربا الفضل (أو ربا البيوع)، بل ضمن باب ربا النسئئة (أو ربا الديون)، وإلى يومنا هذا لا يزال موضوع الفائدة محل جدل ونقاش حول مدى اعتباره باباً من أبواب الربا، ليظهر في ذلك اتجاهان:

■ اتجاه ضيق منطقة الربا وحصرها في مجال محدود⁴، واعتبر أن المعاملات المصرفية الحديثة المبنية على مبدأ الفائدة تعد من مقتضيات الحياة الاقتصادية الحديثة التي تختلف عن المقتضيات والظروف التي توفرت في زمن بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم⁵، وهم بفكرهم هذا يميزون بين نوعين من الفوائد، تلك أولها التي تدفع نظير قروض استهلاكية والتي لا تحتاج إلى تأكيد حرمتها لتنافيها مع المبادئ السامية للإسلام من تكافل وتعاون.

أما النوع الثاني من الفوائد والتي تدفع نظير القروض الإنتاجية، فهي بنظرهم جائزة ولا تعد من قبيل الربا⁶، كمن يعطي آخر مالا ليستغله مقابل حظه من الكسب قل أو كثر الربح.

¹ عبد الحميد محمود البعللي، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي الواقع و الآفاق، مكتبة وهبة، ط1، 1990، ص 09.

² أبو بكر جابر الجزائري، مرجع سابق، ص 283.

³ السيد سابق، فقه السنة، المجلد الثالث، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ط1، 2000، ص 125.

⁴ من أبرز رواد هذا الاتجاه نجد مثلاً الشيخ محمد عبده، الشيخ عبد العزيز جاويش، الشيخ محمود شلتوت، وكذا الشيخ السيد طنطاوي وغيرهم.

⁵ عيسى ضيف الله منصور، نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية-دراسة مقارنة-، دار النفائس، عمان، ط1، 2007، ص 72.

⁶ محمد أبو زهرة، تحريم الربا تنظيم اقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1985، ص 65.

إذاً، فهذا التيار من العلماء يحرصون الربا في الفوائد التي تؤخذ نظير القروض الاستهلاكية، ويستثنون الفوائد المأخوذة على القروض الإنتاجية ويعتبرونها جائزة.

■ أما الاتجاه الثاني، وهو الاتجاه التوسعي والذي تبناه الصحابة والتابعين وفقهاء المذاهب والمجتهدين، حيث يقوم موقفهم على مبدأ التحريم القطعي لكل أنواع الربا دون استثناء، ومهما كانت الدوافع للتعامل به.¹

وقد ثار جدل كبير حول جواز أو عدم جواز التعامل بالربا، هذا الجدل الذي لفه الغموض والالتباس، والمجال هنا لا يسمح بالتوسع وعرض جميع الآراء المؤيدة والمعارضة.²

المطلب الثاني: معدل الفائدة وفق التقسيم الاقتصادي

اقتصادياً: معدل الفائدة هو السعر الذي لديه صفة خاصة ليكون الرباط بين الأزمنة (Intertemporel).³ فهو بذلك أداة لتحقيق أهداف على المستوى الكلي أو ضبط معدلات اقتصادية كالتضخم أو الاستثمار أو تحفيز الادخار، سواء أكانت هذه الأهداف قريبة أم بعيدة المدى.

$$DA_{t=0} = (1+r) DA_{t=1} \quad \text{ويكون لدينا:}$$

حيث r : هو معدل الفائدة خلال الفترة من $t=0$ ← $t=1$.

لكن، كيف يمكن- وفق المعطيات الاقتصادية- تحديد معدل الفائدة؟

من أجل الإجابة على هذا السؤال، سوف نقوم بتبسيط الاقتصاد محل الدراسة، وحصره في نوع واحد من السلعة ولتكن السلعة A ، وليكن معدل الفائدة في ذلك الاقتصاد 7%، فإذا افترضنا أن عونا اقتصادياً قام بإقراض وحدة واحدة من السلعة A فإنه سيتحصل في نهاية مدة القرض على 1,07 وحدة من A في نهاية مدة القرض.

لنفترض الآن أن سعر الوحدة الواحدة من السلعة A قد زاد إلى 1,04 وحدة نقدية بدلاً من وحدة نقدية واحدة، إذا فالمقرض سوف يحصل في النهاية على :

¹ محمد فاروق النبهان، القروض الاستثمارية و موقف الإسلام منها، دار البحوث العلمية، الكويت، ط 1، 1989، ص 185.

² راجع في ذلك: بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 115-124.

³ طارق بن خليف، دراسة السببية بين المتغيرات: التضخم، سعر الصرف، معدل الفائدة، (رسالة ماجستير)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2004-2005، ص 25.


ومن ثم لا بد من التمييز بين سعرين للفائدة ابتداءً من تغير المستوى العام للأسعار وهما: معدل فائدة حقيقي ومعدل فائدة اسمي.

1. معدل الفائدة الحقيقي: هو معدل الفائدة المعدل للتغيرات المتوقعة لمستوى السعر، حيث يقيس بدقة تكلفة الإقراض الحقيقية.¹

يتحدد معدل الفائدة الحقيقي بعوامل حقيقية من طلب وعرض لرؤوس الأموال، ذلك أن قيمة النقود تتغير مع الزمن.²

▪ **الطلب على رؤوس الأموال:** يكون من طرف المؤسسات وذلك بغرض تمويل مشروعاتها الاستثمارية، حيث نسجل علاقة عكسية تناقصية بين معدل الفائدة وحجم رؤوس الأموال المستثمرة، أي أن الزيادة في معدل الفائدة الحقيقية يؤدي إلى تناقص حجم رؤوس الأموال المستثمرة، وفق المنحنى التالي:

الشكل 3: تأثير معدل الفائدة الحقيقي على طلب رؤوس الأموال.



مثال توضيحي:

إذا كان لدينا أربع مشاريع استثمارية أ، ب، ج، د تختلف من حيث المبلغ المستثمر، والظروف الاقتصادية من معدلات الفائدة الحقيقية، والجدول التالي يبين معطيات كل مشروع:

¹ غالب عوض الرفاعي و عبد الحفيظ بلعربي، اقتصاديات النقود و البنوك، وائل للنشر و التوزيع، عمان، ط1، 2002، ص 108.


² Cherif MONDHER, Les taux d'intérêt, BANQUE éditeur, Paris, p 19.

الجدول 1: معطيات المشاريع الاستثمارية

المشروع	المبلغ المستثمر (وحدة نقدية)	معدل الفائدة الحقيقي
أ	50.000,00	% 8
ب	30.000,00	% 13
ج	20.000,00	% 11
د	15.000,00	% 5


- يلاحظ أنه عند معدل فائدة أكبر من 13% فإنه من المنطقي عدم إمكانية إنجاز أي مشروع، وبالتالي فإن الطلب على رؤوس الأموال معدوم.
- عند معدل فائدة حقيقي يساوي 13% فإنه يمكن إنجاز المشروع (ب)، والطلب على رأس المال يساوي 30.000,00 وحدة نقدية.
- عند معدل فائدة حقيقي يساوي 11%، سوف يمكن إنجاز المشروع (ب) و(ج) مع مبلغ استثمار يساوي مجموع مبلغي الاستثمارين أي 50.000,00 وحدة نقدية، وهكذا ينتج لنا المدرج التالي:

الشكل 4: تأثير معدل الفائدة على حجم الاستثمار الكلي




نستنتج إذاً أنه كلما ارتفع معدل الفائدة الحقيقي في وقت ما، أصبح من غير المنطقي وغير المربح انجاز المشاريع، الأمر الذي يساهم في التقليل من الطلب على رؤوس الأموال بغرض الاستثمار.

■ **عرض رؤوس الأموال:** يتم عرض رؤوس الأموال من طرف الأعيان الاقتصاديين (عائلات، مؤسسات...)، حيث أن عرض الأموال - لدى التقليديين - يتأثر بمعدل الفائدة الحقيقي الذي يمنح مقابل الامتناع عن الاستهلاك الحالي في علاقة طردية، في حين - ولدى الكينزيين - فإن الادخار يتأثر بمستوى الدخل، وهو مخصص - أي الادخار - لشراء السندات ويتأثر بالتحصيل النقدي المتمثل بمعدل الفائدة، إذ كلما زادت ثروة الأمم يزداد الادخار¹ كما يوضحه المنحنى التالي:



يكون التوازن في سوق رؤوس الأموال بتقاطع منحنىي الطلب والعرض على رؤوس الأموال، والذي يحدد معدل الفائدة التوازني r^* ، وكمية رأس المال التوازنية Q^* .



¹ طارق بن خليف، مرجع سابق، ص 29

2. **معدل الفائدة الاسمي:** حسب فيشر، معدل الفائدة الاسمي يتحدد انطلاقاً من معدل الفائدة الحقيقي مضافاً له معدل التضخم¹، حسب العلاقة التالية²:

$$i = r + \pi_t^a$$

حيث أن:

i معدل الفائدة الاسمي .

r معدل الفائدة الحقيقي.

π_t^a معدل التضخم المتوقع في التاريخ t .

المطلب الثالث: معدل الفائدة وفق التقسيم المصرفي

تعد معدلات الفائدة في العصر الحديث أحد أهم المتغيرات الاقتصادية التي تهم الاقتصاديين والمحليلين الاقتصاديين داخل المؤسسات، الإدارات والنظام البنكي، حيث تتعدد معدلات الفائدة وتختلف حسب معيار التصنيف وذلك حسب مدة القرض أو الاقتراض، طبيعة المقترض أو مدة الاستحقاق...، معدلات الفائدة هذه التي نقصد بها تلك التي تعتمد المصارف كأدوات لتسيير عملها، فإذا كانت النقود المادة الأولية للمصرفي فمعدل الفائدة هو أداة عمله.

مصرفياً: معدل الفائدة هو أجر كراء النقود، يلتزم المقترض بدفعه إلى البنك مقابل التنازل المؤقت له عن السيولة³، حيث يتركب معدل الفائدة من حيث هيكله من مركبتين أساسيتين:

▪ المعدل المرجعي.

▪ العمولات المختلفة⁴.

$$\text{معدل الفائدة} = \text{المعدل المرجعي} + \text{العمولات.}$$

والبنك كمؤسسة تجارية، فإن هناك اعتباران أساسيان يدخلان في تحديد مستوى معدل الفائدة على القروض الممنوحة:

¹ Bénassy-Quéré AGNES et autres, Les taux d'intérêt, La découverte & Syros, Paris, 1998, p 07.

² Cherif MONDHER, op cit, p 20.

³ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 6، 2007، ص 70.

⁴ العمولات هي مجموع ما يتقاضاه البنك نظير الأتعاب التي يتحملها عند القيام بعملية الإقراض، و هي موجبة دائماً.

1. تكلفة الموارد على أساس متوسط مختلف الأموال التي يحصل عليها البنك من مختلف المصادر.

2. المعطيات الخاصة بالقرض من مبلغه، مدته، وشخصية المقترض.

هنالك أنواع عدة من الفائدة المعتمدة تختلف في تطبيقاتها بين البنوك التجارية والمركزية لنجد:

I. معدل الفائدة حسب آجال الاستحقاق: يرتبط معدل الفائدة بمفهوم المدة أو الفترة، فالإقراض أو الاقتراض لمدة 10 سنوات يختلف عن الإقراض أو الاقتراض لمدة شهر واحد، لنجد هنالك¹:

- **معدل الفائدة للأجل القصير:** هي نسبة فائدة تطبق على عمليات تصل إلى سنة.
- **معدل الفائدة للأجل المتوسط:** وتطبق هذه النسبة على عمليات تتراوح مدتها بين سنتين وخمسة سنوات.
- **معدل الفائدة للأجل الطويل:** وتطبق هذه النسب على العمليات التي تزيد مدتها عن خمسة سنوات، حتى إذا ما كانت المدة لعشر سنوات تعد مرجعية وبصفة عامة للأجال الطويلة.

منطقيًا، فإن معدل الفائدة قصير الأجل أقل من معدل الفائدة طويل الأجل، لأن النقود تستثمر في آجال أقل، إلا أنه في حال التدخل الكثير للبنك المركزي هذا يؤدي إلى حالة من قلب لمعدلات الفائدة، بغرض رفع العوائد على النقود الموظفة لأجل قصير من تلك المستثمرة في الأجل الطويل²، وبالنظر إلى طبيعة عمل البنك، فإن معدل الفائدة المدين يجب أن يكون أكبر من معدل الفائدة الدائن، كون البنك يحققه ربحه من الفرق بين معدل الفائدة الدائن والمدين

II. المعدل المرجعي (taux référence)³: هو المعدل الذي تطبقه البنوك على القروض الممنوحة لأحسن الزبائن⁴، إذا فهو أقل تعريفة مقترحة لأحسن

¹ Cherif MONDHER, op cit, p 15.

² http://pagesperso-orange.fr/aygosi/taux_interet.html, le 14/12/2009 à 13.30h.

³ في النظام الفرنسي نجد نظيره المسمى معدل الأساس البنكي " « Taux De Base Bancaire » TBB".

⁴ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 71.

الزبائن، أما بالنسبة للقروض العادية فهو معدل غير نهائي، بل تحسب على أساسه معدلات الفائدة النهائية التي يعتبر بالنسبة لها مرجع تحسب على أساسه.

III. معدل إعادة الخصم: هي الفائدة التي تتقاضاها البنوك المركزية مقابل تقديم القروض وإعادة خصم الأوراق المالية للبنوك التجارية¹، وهي من الوسائل التي تعتمد عليها البنوك المركزية في رسم السياسة النقدية من خلال التحكم في حجم الائتمان، حيث أن معدل إعادة الخصم دائماً أقل من معدلات الفائدة التي تفرض بها البنوك التجارية.

IV. معدل الفائدة المحايد: حسب تايلور، هو المعدل الحقيقي للفائدة الذي يضمن توازن معدل التضخم النقدي من جهة، وتغيرات الطلب العام من جهة أخرى²، يستخدم من طرف السلطات النقدية - خصوصاً من طرف البنك الفدرالي الأمريكي - في تحديد معدلات الفائدة حسب السياسة النقدية المنتهجة (توسعية كانت أو انكماشية).

عموماً، هنالك سياسات عدة لمعدلات الفائدة التي تنتهجها الدول، لعل من أهمها:

■ **معدل الفائدة المتغير:** يترك تحديده وفق قوى السوق النقدية من طلب وعرض على النقود في داخل الدولة، حيث يمكن أن يتغير وفق التغير الذي يطرأ على معدل الفائدة العام، من هنا يمكن أن يأخذ هذا النوع من الفائدة درجة مخاطرة كبيرة كون التغيرات التي تطرأ عليه لا يمكن التنبؤ بها، بالتالي قد يستفيد المقترض حال انخفاض معدل الفائدة العام، لكنه سيتكبد خسارة حال ارتفاع معدل الفائدة العام.

■ **معدل الفائدة الثابت:** يتم تحديدها من طرف السلطات النقدية، وتحسب الفائدة على القيمة الأصلية للقرض وذلك عند حساب قيمة القرض وصرفه للمقترض، حيث توزع قيمة الفائدة على عدد من الدفعات المتساوية، ويقوم المقترض بسداد قيمة ثابتة وعلى دفعات للفائدة، وعادة ما تضاف الفائدة المحسوبة للقسط الذي يسدد من القرض، أي أن $\text{دفعة السداد} = \text{القسط من القرض} + \text{قسط الفائدة}$.

ويتميز هذا النوع من الفائدة بكونه مضمون ولا مخاطر على المقترض أو المقرض، فكلاهما يعلم كم سيدفع وكم سيتلقى، لكنهما في ذات الحين قد يتلقيا نوعاً

¹ <http://islamfin.go-forum.net/montada-f12/topic-t1846.htm>, le 18/12/2009 à 14 :00 h.

² وشاح رزاق، إصلاح القطاع التمويلي، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2011، ص 125.

من الخسارة حال تغير القيمة الحقيقية للنقود عبر الزمن، فانخفاض هذه الأخيرة في تاريخ ما نتيجة تضخم العملة على سبيل المثال سيؤدي إلى خسارة المقرض أو المقترض للفرق بين القيمتين في تاريخ الإقراض وتاريخ السداد، وهو ما قد يعوضه معدل الفائدة فيما لو كان متغيراً.

▪ **معدل الفائدة المسقوف:** من ناحية ما يعد هذا النوع من الفائدة شبيهه بالفائدة الثابتة كونه لا يتم رفعه إذا ما ارتفع معدل الفائدة العام، بينما ينخفض حال خفض هذا الأخير، فبذلك فهو يتراجع ولا يرتفع¹، فهو يعد نوعاً من الضمان للمقترض من حيث كونه معلوم السقف.

تختلف معدلات الفائدة سالفة الذكر من حيث كيفية وأجال تطبيقها وحسابها، لكنها تتفق على مبدأ أساسي وهو التحديد المسبق قبل عملية الإيداع أو الإقراض - مع إمكانية تغييرها في بعض الأنواع - وكذا إلزامية الدفع سواء أكان لهذه الأموال عائداً أم لا، ومن هما تظهر لنا خطورة العمل بمبدأ الفائدة على الدين، فالمستعمل للأموال يكون مجبراً على دفع الفائدة حتى وإن تكبد خسارة، فنادراً جداً ما تتساوى معدلات مردودية الأموال المقترضة أو المستعملة مع معدلات الفائدة المطبقة، وفي حالة عدم تساويها فالأمر لا يخلو من وضعين:

إما أن يحقق مستعمل الأموال خسارة، وفي ذات الوقت هو ملزم بدفع الفائدة، وهنا تزيد خسارته.

وإما أن يحقق مستعمل هذه الأموال معدلات مردودية تفوق معدلات الفائدة المحددة مسبقاً، وهنا يكون إجحاف في حق المقرض من طرف المقترض.

بالتالي، وحفاظاً على حقوق الناس لم يشرع الإسلام - وكل الديانات السماوية- التعامل بمبدأ الفائدة المحددة مسبقاً على الدين، هذا في ظاهر الأمر لكن الحكمة الإلهية قد تتعدى ذلك إلى أبعاد أخرى.

¹ <http://www.aawsat.com/details.asp?section=47&article=360650&issueno=10014> , consulte le 23/04/2009 à 12 :23

خلاصة

يعتبر أخذ الفوائد على الدين من أكثر المواضيع إثارة للجدل، حتى قبل نزول الكتب السماوية، إذ أن رفض المبدأ اتفق عليه أهم مفكري التاريخ، هذا الرفض الذي بني على المنطق، لتتأكد حرمة بعد بعثة الرسل والتي اتفقت جميعها على حرمة الربا، لولا التحريف الذي طالها، مع محافظة الإسلام على موقفه الرفض.

في محاولة لتبرير أخذ الربا، ظهرت نظريات شتى كل منها أعطى بعداً للموضوع، فهذه النظرية التقليدية التي اعتبرتها ثمناً لرأس المال، بينما نجد أن النظرية الكينزية والتي اعتبرت في وقت ما ابتكاراً، والتي اختلفت في جوهرها عن النظرية التقليدية، فقد ركزت في دراستها على النقود، واعتبرتها سلعة كغيرها من السلع تطلب مقابل ثمن وهو معدل الفائدة، والذي يعد مقابل التخلي عن السيولة، بينما أهملها فريدمان كمتغير ذو تأثير على دالة الطلب على النقود، وربطها بصورة أساسية بالثروة.

للفائدة تقسيمات عدة، منها ما يتعلق بالجانب الشرعي، ومنها ما يتعلق بالجانب الاقتصادي، ومنها ما ظهر حديثاً وهو التقسيم المصرفي الذي يعتمد جانبه العملي على معدل الفائدة، لذلك أصبح هذا المتغير ذو أهمية بالغة في الاقتصاد، وأصبح يعول عليه في زيادة فعالية البنوك، وتحقيق أهداف السياسات النقدية.

الفصل الثاني

علاقة معدل الفائدة بالجهاز المصرفي

تمهيد

المبحث الأول: ماهية البنوك وأهدافها

المبحث الثاني: مكانة معدل الفائدة من أدوات السياسة النقدية

المبحث الثالث: ماهية الأزمة المالية لسنة 2008

خلاصة

تمهيد

يعد ضمان تحقيق درجة من النمو والاستقرار الاقتصادي من الأولويات التي تسعى إليها الحكومات في أي بلد، وتعد السياسات الاقتصادية الوسيلة الرئيسية التي تستخدمها الدول للوصول إلى أهدافها المسطرة.

تظهر المكانة الحساسة للسياسات الاقتصادية من خلال النتائج المحققة عند تطبيقها، ذلك أن هذا لا يكون بمنأى عن التضارب والتشابك مع المشكلات الاقتصادية الأخرى، الأمر الذي يستوجب عند وضعها الإلمام بمختلف المعطيات الاقتصادية للبلد، بالإضافة إلى كون أن هذه السياسات لها آثار واسعة على اختلاف فئات المجتمع.

عقب أزمة الكساد العالمي عرف العالم تراجعاً في الثقة اتجاه الاقتصاد الليبرالي المبني على مبدأ حرية التجارة و الأسواق المحلية و الدولية، الأمر الذي دفع بالاقتصاديين إلى تأكيد فشل آليات السوق وضرورة التدخل الواعي للحكومات لاسيما على مستوى السياسة النقدية، إذ تعتبر المؤسسات المصرفية الخلايا الأساسية التي يتم من خلالها استخدام أدوات هذه الأخيرة، الأمر الذي يتم عبر آلية معدل الفائدة التي بني عليها النظام المصرفي الوضعي.

في هذا الفصل سيتم دراسة البنوك وأهدافها كمنشآت ذات فعالية في الاقتصاد، مع تركيز الدراسة على البنوك التجارية، وعلاقة معدل الفائدة المطبقة من طرفها بالسياسة النقدية، وأخيراً الأزمة المالية لسنة 2008 وتأثيرها على البنوك الجزائرية.

المبحث الأول: ماهية البنوك وأهدافها

مع الانفتاح الاقتصادي الذي عم العالم، أخذت البنوك مكانة حساسة كونها تقوم بعملية الوساطة النقدية القائمة على مبدأ تجميع الموارد المالية الفائضة عن حاجة أصحابها، و توزيعها على أصحاب المشاريع وذوي الحاجة للتمويل.

عقب حقبة الاستعمار الفرنسي التي مرت بها الجزائر، ورثت الدولة نظاماً مصرفياً تابعاً للقطاع الأجنبي الفرنسي القائم على الاقتصاد الليبرالي الحر، لكن خروج الاستعمار من البلاد ترك فجوة لاسيما في القطاعات التي لا خبرة للجزائريين بها، بما في ذلك القطاع المصرفي، بالخصوص عقب انسحاب الإطارات المؤهلة لتسيير هذه البنوك، وسحب الودائع وهجرة رؤوس الأموال، واستحالة التخطيط الاقتصادي وسط ندرة الموارد المالية أو انعدامها.

بعد هذه التغيرات، وابتداءً من عام 1962 أخذت الدولة الجزائرية على عاتقها التدخل المباشر في الحياة الاقتصادية من خلال الإشراف على هياكل القطاع المصرفي متمثلة في البنك المركزي والبنوك التجارية، ليأتي بعد ذلك الإصلاح المصرفي لعام 1971 الذي أخضع النظام البنكي إلى مبدأ التخطيط المركزي في كل القرارات المرتبطة بالاستثمار، وقرارات التمويل ترتبط بقرارات الاستثمار، أي ربط الدائرة البنكية والنقدية بالدائرة الحقيقية التي تقوم على مبدأ التخطيط الكمي، وذلك تماشياً مع النظام الاشتراكي السائد آنذاك، والقائم على تملك الدولة لوسائل الإنتاج، من خلال البنوك العمومية ذات التسيير المركزي البيروقراطي، وذات رؤوس أموال مملوكة للدولة؛ وظل الحال على هذه الوتيرة طالما أن النفقات مغطاة بعوائد البترول.

مع بداية الثمانينات من القرن العشرين، وبالنظر إلى العيوب التي عرفتھا مرحلة التخطيط المركزي، قامت الدولة بإعادة هيكلة للمؤسسات بهدف بعثها من جديد، وتحسين تسييرها وفعاليتها وتطوير وضعيتها المالية، وبعد أزمة 1986، أي بعد انهيار أسعار البترول، قامت السلطات الجزائرية بإصلاحات أساسية تمثلت في قانون 86-12 الصادر في 9 أوت 1986 الخاص بنظام البنوك والقرض الذي وضع حداً للنظام المركزي.

أظهرت السلطات رغبة قوية في تغيير نظام تمويل الاقتصاد قصد الانتقال إلى اقتصاد السوق، الأمر الذي تجسد في القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 يناير 1988 المحدد لاستقلالية المصارف العمومية، في محاولة لتطبيق برنامج إصلاحي

واسع مس مجموع القطاعات الاقتصادية بهدف الفصل بين الدولة التي تملك رأسمال المؤسسة والإدارة المشرفة على تسييرها، فأصبحت المؤسسة العمومية تتمتع بالشخصية المعنوية ويحكم تسييرها قواعد القانون التجاري، وتتمتع بالاستقلالية في اتخاذ القرارات، كما تتمتع بحرية اختيار البنك التجاري أو المؤسسة المالية التي تتعامل معه.

وعلى هذا الأساس، واستجابة لهذه التغيرات، توصلت الإصلاحات على المستوى المالي ليكون أكثر انسجاماً مع نمط تسيير المؤسسات العمومية، وهذا ما تجسد في القانون 88-6 المعدل والمتمم للقانون 86-12 المتضمن لنظام القروض والبنك، باعتباره أولى مراحل الدخول في اقتصاد السوق الذي يتطلب إصلاحاً جذرياً لأدوات السياسة النقدية، فكان إصلاح 1990 المتضمن قانون النقد والقرض 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 نقطة التحول الرئيسية لدعم الإصلاحات السابقة.

المطلب الأول: أنواع البنوك

منذ البداية، ظهرت البنوك بصورتها البدائية كبنوك للودائع، وقد اصطلح على أنها بنوك تجارية كونها تقوم بإقراض ما لديها من ودائع للراغبين في استثمارها وتمويل مشاريعهم مقابل أرباح (أو ما يعرف بالفائدة)، لتظهر بعد ذلك البنوك المركزية (أو بنك الدولة) متمثلة في سلطة الدولة لما لها من سلطات الرقابة والتوجيه والإشراف والتخطيط للجهاز المصرفي برمته.

مع الانفتاح الاقتصادي، وتعدد المجالات الاستثمارية، نشأت أنواع عدة من البنوك، أو ما يعرف بالمصارف المتخصصة كونها تتخصص في مجال معين، بعدها ومنذ السبعينات من القرن العشرين، ومع الصحوة الإسلامية التي رافقت التيارات الدينية المصلحة وظهورها كمعارضة للمبادئ التي بنيت عليها الأنظمة المصرفية في العصر الحديث، نشأ ما يعرف بالبنوك الإسلامية التي استندت في أسس عملها على مبادئ الشريعة الإسلامية الداحضة للعمل بمبدأ الفائدة أو ما يعرف بالربا.

▪ البنوك المركزية

البنك المركزي مؤسسة تقوم بالنيابة عن الحكومة بممارسة الرقابة النهائية على سياسة البنوك التجارية وغيرها من المؤسسات المالية، ويعنى بشكل خاص بإدارة النظام النقدي طبقاً لسياسة الحكومة¹.

كما تعرف على أنها: "مؤسسة نقدية قادرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية، والأصول النقدية إلى أصول حقيقية، خالق ومدمر النقود، وهو ليس بنكا أو مؤسسة عادية، فمن ناحية مبدأ التدرج في الجهاز المصرفي يحتل مركز الصدارة وقمة هذا الجهاز"².

لذلك فالبنك المركزي هو بنك البنوك، ويمتاز عنها بخصائص عدة لا تتوفر في غيره من البنوك، فهو إذاً ملكاً للدولة ويحتل مركز الصدارة في الجهاز المصرفي، وهو السلطة العليا على البنوك التجارية فهو بذلك لا يتنافس معها بل يعد المقرض الأخير للوحدات البنكية بأهداف غير ربحية، كما يمتاز بصفة الوحدة، فالبنك المركزي مؤسسة وحيدة غير متعددة في النظام الاقتصادي الواحد، بالإضافة إلى:

- تحديد وتطبيق السياسة النقدية.³
- تسيير وسائل الدفع الكتابية.⁴
- المقدرة على خلق وتدمير النقود أو تسييل الأصول والعكس.
- الانفراد بالقيام على شؤون النقد والائتمان في الاقتصاد.

أما في الجزائر، وحسب القانون 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض أصبح البنك المركزي يحمل اسم "بنك الجزائر".

وقد وصف القانون الجزائري⁵ بنك الجزائر بكونه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وفي هذا الإطار يصفه القانون بكونه بنكاً للبنوك، فبالزيادة عن مهامه التقليدية كإصدار النقود والتكفل بالعمليات المتعلقة

¹ عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار أسامة، عمان، ط1، 1998، ص 49.

² مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 1998، ص 112، 113.

³ بخراز يعدل فريدة، تقنيات و سياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 94.

⁴ بخراز يعدل فريدة، مرجع أعلاه، ص 94.

⁵ الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 لسنة 2003،

المادة 9.

بالذهب والعملة الصعبة، وإعادة الخصم... كلف بنك الجزائر في ميادين النقد والقرض والصرف ب¹:

- ضمان الشروط الملائمة لتنمية متوازنة للاقتصاد الوطني والسهر على ضمان الاستقرار الداخلي والخارجي للعملة الوطنية،
- تنظيم الحركة النقدية ومراقبة وتوجيه بكل الوسائل الملائمة توزيع القرض.

لذلك، في الجزائر يمارس البنك المركزي (أو بنك الجزائر) - بالإضافة إلى مهامه الاعتيادية كاحتكاره للإصدار النقدي² (ممثلاً للسلطة النقدية في البلاد)، وكنك للبنوك من خلال علاقته التقليدية مع البنوك التجارية، وكنك الحكومة من خلال علاقته مع الخزينة³ - دوره الرئيسي في نمو الاقتصاد الوطني، والحفاظ على استقرار النقد داخليا وخارجيا من خلال الدفاع عن القدرة الشرائية للعملة الوطنية في الداخل والخارج، واستقرار الأسعار الداخلية وأسعار صرف العملة الوطنية أمام العملات الأخرى، ومراقبة والسهر على توزيع القرض وتوفير كل الوسائل المساهمة في ذلك.

من جانب آخر، أوكل لبنك الجزائر مهام أخرى غير تلك الاعتيادية منها وضع المعايير التي يجب على كل بنك تجاري احترامها، خاصة بالنسبة لنظام القرض، وحماية أموال المودعين من المخاطر المصرفية، وتكوين احتياطي نظامي قدره القانون بنسبة 28% من رأسمال البنك⁴.

▪ البنوك التجارية

البنوك التجارية "مؤسسات ينحصر نشاطها في مبادلة تعهداتها بالدفع لدى الطلب-والتي تتمتع بالقبول العام- بديون الآخرين، سواء أكانوا أفرادا أم مؤسسات أم حكومات"⁵.

كما يعرفها الطاهر لطرش على أنها "نوع من الوساطة المالية التي تتمثل مهمتها الأساسية في تلقي الودائع الجارية للعائلات والمؤسسات والسلطات العمومية، ويتيح لها ذلك القدرة على إنشاء نوع خاص من النقود هي نقود الودائع"¹.

¹ الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، مرجع سابق، المادة 35.

² الأمر رقم 11-03 الصادر في 26 أوت 2003 يتعلق بالنقد والقرض، مرجع أعلاه، المادة 2.

³ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 211.

⁴ عجة الجيلالي، الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والمال، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، الجزائر، العدد الرابع، جوان 2006، ص 306.

⁵ عبد الرزاق رحيم جدي الهيثي، مرجع سابق، ص 52.

وتعرف كذلك على أنها: "مؤسسات مهمتها الأساسية والعادية الحصول من الجمهور على الأموال في شكل ودائع وفي شكل آخر، تستخدمها لحسابها الخاص في عملية الخصم أو القرض أو عمليات مالية"².

في القانون الجزائري، وحسب المادة 114 من قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990، والمادة 66 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض تعرف البنوك على أنها أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية جمع الودائع من الجمهور³، ومنح القروض وكذا توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل.

فلو بسطنا مفهوم البنك لقلنا بأنه الوعاء الذي يجتمع فيه أموال المدخرين ليعاد توزيعها في صورة قروض بموجب شروط محددة، لذلك فهي همزة الوصل بين عارضي وطالبي النقود.

ومما سبق يمكن أن نلخص مفهوم البنك في مجموعة نقاط:

- البنك شخص معنوي.
- مهمته الرئيسية الوساطة المالية (أي جمع الودائع ومنح القروض).
- تتعامل مع جميع الأطراف دون استثناء من أفراد ومؤسسات وحكومات.
- منح وسائل الدفع المختلفة وإدارتها.
- ينفرد بميزة خلق نقود الودائع دون غيره من مؤسسات النقد والمال عن طريق توزيع القروض (العمل كوسيط نقدي).
- وضع عدة طرق لتوزيع القروض، أي ابتكار تقنيات التمويل البنكي، كتحويل الودائع الجارية إلى مدخرات سائلة (العمل كوسيط مالي).

لذلك تتميز البنوك التجارية عن البنوك المركزية بما يلي:

- يحتل المرتبة الثانية في الهيكل التنظيمي للجهاز المصرفي.
- إمكانية تعددها وتنوعها حسب حاجة السوق النقدية.
- تتأثر مباشرة بالبنك المركزي، في حين تؤثر فيه بطريقة غير مباشرة.
- لديها أهداف ربحية على خلاف البنك المركزي.

¹ الطاهر لطرش، المرجع سابق، ص 12.

² بخراز يعدل فريدة، مرجع سابق، ص 62.

³ حسب المادة 67 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، تعتبر أموالا متلقاة من الجمهور، الأموال التي يتم تلقيها من الغير، لاسيما في شكل ودائع، مع حق استعمالها لحساب من تلقاها بشرط إعادتها"

▪ البنوك الإسلامية

خلال القرن العشرين، انتشرت البنوك الإسلامية في العالمين العربي والإسلامي بل وحتى في العالم الغربي، والتي ظهرت بصورة أكثر استقراراً، وذات مبادئ مبنية على أسس نظرية وفق الشريعة الإسلامية، مما جعل منها ملاذاً آمناً لمن يتحاشى التعامل مع البنوك الكلاسيكية رفعاً للحرص الشرعي.

تعرف اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في فقرتها الأولى من المادة الخامسة هذا النوع من البنوك على أنها تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعتاءاً.¹

كما نجد لها تعريفاً آخر لأحمد النجار ليقول: "أن البنك الإسلامي مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي"².

وما يمكن ملاحظته من التعاريف السابقة للبنوك الإسلامية بأنها:

- مؤسسة مالية مصرفية تقوم بوظائف المصارف العادية لكن وفق الشريعة الإسلامية.
- التركيز - في الأساس - على دحض مبدأ التعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءاً.
- تغليب المصالح العامة للمجتمع على المصالح الخاصة للبنك.
- تقوم بعملية الوساطة المالية التي تستجيب لتعاليم الشريعة الإسلامية.
- تجمع في نشاطها بين الخدمات البنكية العادية والنشاطات الاستثمارية من جهة أخرى، من خلال دخولها في مشاريع استثمارية ودائماً في إطار الشريعة الإسلامية.

¹ اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر الجديدة، القاهرة، 1977، ص 10.

² عبد الرزاق رحيم جدي هيثي، مرجع سابق، ص 173.

تتميز البنوك الإسلامية عن باقي البنوك بما يلي:

- استبعاد التعامل بالفائدة المحددة مسبقاً، واستبدالها بالعائد¹.
- الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية في معاملاتها من خلال الالتزام بالحلال منها و تجنب الحرام، لذلك فهي تطرح منتجات توافق تعاليم الدين.
- تتماشى التنمية الاقتصادية مع التنمية الاجتماعية من خلال سياسة استثمارية رامية لفتح أبواب الرزق للجميع.
- أحياء نظام الزكاة عن طريق إنشاء حسابات خاصة للزكاة وتشجيع المودعين والمستثمرين على دفع الزكاة الواجبة على أموالهم.
- التقليل من الاكتناز وتدوير الأموال العاطلة لدى أصحابها.
- معاملاتها ينبغي أن تكون خارج دائرة عمليات السوق المفتوحة التي تجري عادة بين البنوك المركزية والبنوك التجارية بغرض إبعادها عن آثار التضخم الذي قد يمس الاقتصاد من جراء عمليات الخصم وإعادة الخصم.

لأجل ذلك يستوجب احترام مبادئ رئيسية:²

- اقتسام الربح والخسارة بين المستثمر والبنك، بالإضافة إلى تقاسم المردودية والمخاطر.
- استبعاد بيع السلع الوهمية، أو غير المملوكة.
- كل التحويلات المالية يجب أن تكون متعلقة بأصول موجودة ومعينة حال العملية.

ظهرت البنوك الإسلامية في العالم بصورة رسمية في 03 من ديسمبر من عام 1971 في مصر بالقاهرة حيث تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي كأول بنك إسلامي في العالم - وذلك بعد تبلور الفكرة ونضوجها من طرف العلماء المسلمين في محاولة لمنح وسائل مصرفية شرعية بديلة عن الوسائل التقليدية والمبنية على مبدأ أخذ الفوائد الربوية - لتتوالى عملية إنشاء البنوك الإسلامية بشكل متسارع في دول عدة كالإمارات العربية المتحدة بدبي، السودان، ماليزيا، الكويت، السعودية، الأردن، البحرين،...

¹ محسن خان، النظام المصرفي الخالي من الفائدة، تحليل نظري، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، السعودية، 1997، ص 8.

² Andreane FULCONIS-TIELENS, La finance islamique, L'ouverture européenne, RB « REVUE BANQUE », Paris, N° 696, 2007, P 26.

بينما عرفت الجزائر نشأة أول بنك إسلامي مشترك بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بنك عمومي جزائري)، وشركة دلة البركة القابضة الدولية (شركة سعودية مقرها البحرين) بتاريخ 20 ماي 1991 كشركة مساهمة، وهو بنك البركة الجزائري في إطار قانون النقد والقرض رقم 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990.¹

يجمع بنك البركة الجزائري بين البنك التجاري وبنك الأعمال والاستثمار، حيث يخضع للمادة 114 من قانون النقد والقرض لسنة 1990 كبنك تجاري، وتنظم أعماله المادة 3 (الفقرة 8) من قانونه الأساسي بصفته بنك للأعمال والاستثمار.²

وما يمكن ملاحظته أن القائمين على إنشاء البنوك الإسلامية قد رجعوا إلى الأنظمة المصرفية التقليدية كأصل كونها الأسبق في الظهور، ثم قاموا بفترة أنشطتها، وحافظوا على ما يتناسب منها وأصول الشريعة، واستبعدوا كل ما يخالفها، مع إضافة بعض الوظائف ذات البعد الاجتماعي والطابع الاقتصادي الإسلامي التي تفتقر لها البنوك الكلاسيكية، مع ظهورها بصورة أكثر استقراراً من هذه الأخيرة، لذلك يمكن القول بأن البنوك الإسلامية تبدو أكثر شمولية، وأكثر احتواءً لمختلف الخيارات ماعدا المعاملات التي تخالف الشرع.

البنوك المتخصصة:

نظراً لتعدد القطاعات الاقتصادية وتشعبها، وتضخم رؤوس الأموال الموجهة للإيداع بغرض توجيهها للإقراض، أصبح من الضروري إيجاد بنوك تتخصص كل منها في قطاع معين من الاقتصاد.

إن البنوك المتخصصة هي بنوك تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعاً محدداً من النشاط الاقتصادي، وفقاً للقرارات الصادرة بتأسيسها، ومزاولة نشاطها، والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب كأحد أنشطتها الأساسية.³

كما يمكن تعريفها على أنها نوع من أنواع البنوك التي تخدم نوعاً محدداً من النشاط الاقتصادي والتي تنفرد بالقيام بالعمليات المصرفية لهذا النشاط الاقتصادي بالذات، ولا يكون قبول الودائع من الأنشطة الأساسية لهذه البنوك، وليس من أهدافها الاستثمار قصير الأجل، ولكن معظم تمويلها للاستثمار طويل الأجل، وهي تعتمد

¹ سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام، الجزائر، ط 1، 2006، ص 260.

² سليمان ناصر، المرجع أعلاه، ص 260.

³ عبد الرزاق رحيم جدي هيثي، مرجع سابق، ص 54.

على الموارد التي تصلها من هيئات ومؤسسات التمويل الدولية والدعم المالي الحكومي لها¹، حيث نجد لهذه البنوك أنواع عدة منها:

- بنوك التنمية الزراعية.
- بنوك التنمية الصناعية.
- البنوك العقارية.
- البنوك الاستثمارية.
- بنوك الأعمال.
- بنوك الرهون.

تتميز البنوك المتخصصة عن البنوك الأخرى بكونها:

- تتخصص في نشاط اقتصادي معين، أو تمويل أنشطة معينة، لا تتلقى ودائع من الأفراد دائماً، تعتمد على رؤوس أموالها وما تصدره من سندات تستحق الدفع بعد آجال طويلة.
- معظم القروض التي تمنحها تكون بآجال طويلة نسبياً، حيث تقوم معظم هذه البنوك بتوظيف مواردها في آجال طويلة.
- قد يتعدى نشاط هذه البنوك عمليات الإقراض العادية إلى الاستثمار المباشر عن طريق إنشاء مشروعات جديدة أو المساهمة في رؤوس أموال مشروعات، أو تقديم خبرات فنية ومشورات.
- بالنظر إلى طبيعة الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها هذه البنوك وهي ذات طابع قومي واجتماعي، فقد تدعم الدولة هذه البنوك بإقراضها قروضا طويلة الأجل بسعر فائدة مميز، بغرض تمكينها من إعادة الإقراض بأسعار فائدة مخفضة².

في الجزائر، تم تأسيس أول بنك متخصص وهو "البنك الوطني للتنمية"، الذي أنشأ بموجب المرسوم رقم 46/71 الصادر في 1971/06/30 من طرف المجلس الوطني للقرض والتهيئة التقنية للمؤسسات البنكية آنذاك، والذي يرجع في الأصل إلى "الصندوق الوطني للتنمية (CAD)" سنة 1964؛ ويعتبر هذا البنك بنك استثمار تكمن وظيفته الأساسية في تمويل الاستثمارات الإنتاجية على المديين المتوسط والطويل، ويلعب دور صندوق الخزينة كونها تعتبر مموله الرئيسي فيما يخص

¹ <http://www.alriyadh.com/2007/04/09/article240138.html> , consulter le 24/02/2010 à 11.00 h.

² حجلة قميري، تطوير أداء وكفاءة الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة المتغيرات الاقتصادية العالمية، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2004-2005، ص 15.

الموارد الداخلية والقروض الخارجية التي تحصل عليها الدولة أو المؤسسات العمومية.

وما يمكن ملاحظته بعد استعراض أهم أنواع البنوك الناشطة في العصر الحديث أن هناك نقاط اتفاق ونقاط اختلاف بينها، ولعل أهم نقاط الاختلاف حول مدى التعامل بمبدأ الفائدة أخذاً أو عطاءً، وذلك يعود إلى طبيعة النشاط، وكذا المبادئ التي تحكم عمل هذه البنوك.

ف نجد أن البنوك المركزية تركز تعاملاتها على علاقتها مع البنوك الأخرى وبالتالي عدم وجود علاقة مباشرة مع جمهور المودعين والمقرضين، أما البنوك المتخصصة فهي لا تعتمد في تمويلها على الودائع كمصدر للأموال بل تعتمد في ذلك على الدعم الحكومي ومؤسسات التمويل الدولي، مقابل أسعار فائدة مميزة ليعاد إقراضها بأسعار فائدة غير ذات أهمية كبرى لانخفاضها، هذه الأخيرة التي لا يؤبه لأثرها؛ بينما نجد أن البنوك الإسلامية تستبعد معدل الفائدة من نشاطها من منطلق عقدي، لنجد أن البنوك التجارية تكاد تكون الوحيدة التي تعتمد في نشاطها الأساسي على تلقي ودائع من جمهور المودعين، ومنح قروضاً للغير، وكلتا العمليتين تتم مقابل فائدة سواء أخذاً أو عطاءً، ولكون البحث المتناول يدور حول أثر معدل الفائدة على فعالية المؤسسات البنكية فسوف يتم التركيز في ما بقي من هذا البحث على البنوك التجارية من جهة عملها بمبدأ الفائدة، وعلاقتها مع المعطيات الاقتصادية المتناولة، وذلك تماشياً مع مسار البحث.

المطلب الثاني: أهداف البنوك التجارية وعلاقتها بمعدل الفائدة

مهما قيل عن أهداف البنوك التجارية فإنها لا تخرج عن نطاق أهداف رئيسية ثلاث تتمثل في:

1. تحقيق أقصى ربحية: فإذا اعتبرنا أن البنك يعد تاجراً في النقود، فالمنطق ذاته ينطبق عليه كغيره من التجار وهو تحقيق أقصى عوائد وإيرادات، وينتأى ذلك من خلال تعظيم الهامش بين الفوائد الدائنة (فوائد القروض) والفوائد المدينة (الفوائد على الودائع)، هذا الأمر الذي يعد من أهم مصادر الإيرادات لدى البنوك التجارية والتي بني عليها نشاطه في الأساس؛ والظاهر أن تحقيق هذا الهدف يتأثر مباشرة وبصورة أكبر بالتغير في أسعار الفائدة، فلو أن البنك رفع معدل الفائدة على القروض فسيكون له مجال أكبر لتحديد معدل الفائدة على الودائع، على العكس من ذلك في حالات الانكماش حين يستوجب على البنوك خفض معدل الفائدة على

القروض- أي عند اتباع سياسة نقدية توسعية- ليضيق بذلك المجال الذي يستطيع البنك تحديد معدل الفائدة فيه، هذا بالإضافة إلى بعض الإيرادات الأخرى مثل:

- الأرباح المحققة من شراء وبيع العملات الأجنبية.
 - العوائد المتأتية من الاستثمار في الأوراق المالية.
 - خصم الأوراق التجارية.
 - بيع أحد أصول البنك بسعر أعلى من قيمته الأصلية.
 - تقديم بعض الخدمات المصرفية كالاستشارات وإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية.
- رغم سلبية التزام البنك بدفع فوائد على الودائع سواء أحققت أرباحاً أم لا، إلا أن الاعتماد على أموال الودائع بدل أموال الملاك لتمويل عمليات البنك يحقق لهذا الأخير هدفه المطلوب وهو تحقيق أقصى ربحية، وزيادة الثروة.¹
- يمكن القول إذاً أن معدل الفائدة يلعب دوراً محورياً في ربحية البنك كونه يرتبط مباشرة بأهم موارد ونفقات البنك التجاري.

2. تجنب التعرض للنقص الشديد في السيولة: ونقصد بالسيولة البنكية مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته اتجاه المودعين في حالة طلب هؤلاء سحب ودائعهم من جهة، ومقابلة طلبات الائتمان من جهة أخرى²، بالتالي فالبنك ملزم بالوفاء بالتزاماته المالية في أية لحظة، إذ ليس من المتاح له تأجيل سداد ما عليه من استحقاقات، وفي حالة العكس فإن هذا الأمر يمس بشدة سمعة البنك، ويزعزع ثقة المودعين ما قد يدفعهم إلى سحب ودائعهم، مما ينتج عنه إفلاس البنك.

وتنقسم سيولة البنك التجاري إلى مجموعتين³:

○ **سيولة حاضرة:** وتتكون من:

- النقود الحاضرة في خزانة البنك التجاري.
- الأرصدة النقدية المودعة لدى البنك المركزي (الاحتياطي القانوني) والبنوك الأخرى.
- الشيكات والحوالات والأوراق المالية تحت التحصيل.

¹ أكرم حداد، مشهور هزلول، مرجع سابق، ص 147.

² <http://mentouri.ibda3.org/montada-f62/topic-f7842.htm>, le 25/02/2010 à 12:00 h.

³ جلال محرز، مرجع سابق، ص 45.

o سيولة شبه نقدية: وتتكون من الحوالات المخصومة مثل أدونات الخزائنة والأوراق التجارية المخصومة التي يمكن إعادة خصمها بسهولة لدى البنك المركزي.

منطقيًا، يعتمد توفر السيولة لدى البنوك بشكل ثابت ومستقر على مدى توفر الودائع طويلة الأجل، وكذا الودائع بإخطار، وذلك بالنظر إلى ثباتها النسبي واستقرارها لدى البنك، إذ أن زيادة توفرها لدى الأخير تمنحه درجة أكبر من الاطمئنان على توفر السيولة، على عكس الودائع الجارية التي لا يوجد أي التزام من أصحابها اتجاه البنوك لبقائها.

من هنا تظهر لنا العلاقة الضمنية بين توفر السيولة لدى البنوك ومعدل الفائدة كعامل حيوي لجذب الودائع طويلة الأجل وودائع التوفير، ذلك أن الأفراد بافتراض رشادهم فإنهم يسعون إلى استثمار أموالهم مع أفضل عوائد متاحة، لذلك كلما ارتفع معدل الفائدة كلما يتوقع أن يمثل ذلك عامل جذب للودائع، الأمر الذي يوفر سيولة للبنك بصورة أكبر.

3. تحقيق أعلى درجة من الأمان: ولا يستثنى في تحقيق الأمان أيًا من الطرفين المعنيين أي البنك والمودعين، فكل منهما يبحث عن ذلك الشعور، فلا يمكن للبنك استيعاب خسائر تزيد عن رأس ماله حتى لا يضطر إلى المساس بأموال المودعين وبالتالي إفلاسه، ونتيجة لذلك تسعى البنوك التجارية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين.

من أجل ذلك تقوم البنوك التجارية بإدارة الائتمان والإيداع من خلال تحديد الفجوة المرغوبة بين معدل الفائدة على الودائع ومعدل الفائدة على القروض، وكيفية تغيير هذا السعر تبعًا لإستراتيجية البنك، لنجد هنالك ثلاثة إستراتيجيات:¹

o إستراتيجية فجوة الموارد الصفرية: وتسعى البنوك من خلال هذه الإستراتيجية إلى المحافظة على الفرق بين معدل الفائدة على القروض ومعدل الفائدة على الودائع ثابتًا من خلال التغيير فيهما بنفس النسبة.

o إستراتيجية فجوة الموارد الموجبة: تنتهج هذه الإستراتيجية من قبل البنوك في حالة الانتعاش الاقتصادي، وذلك من خلال التزايد في الفرق بين معدل الفائدة على

¹ أكرم حداد، مشهور هذلول، مرجع سابق، ص 149.

القروض ومعدل الفائدة على الودائع، بحيث تنخفض الأولى وتزداد الثانية، وبالتالي العمل على جذب أكبر قدر من الودائع، وانخفاض درجة المخاطرة.

○ إستراتيجية فجوة الموارد السالبة: وهي على عكس سابقتها، حيث تزيد معدلات الفائدة على القروض وتنخفض على الودائع، وهذا في حالة توقع انخفاض معدلات الفائدة في السوق، ورغبة منها لتجنب المخاطر.¹

إن سعي البنك إلى تحقيق أهدافه لا يأخذ صفة الاعتباطية أو الصدفة، ففي الأوساط الاقتصادية والنقدية نجد طرفين بارزين بحاجة إلى وسيط من أجل تفعيل والقيام بعملية الالتقاء والتكامل وتبادل المنفعة، لنجد:

○ عارضوا الأموال: وهم الذين يمتلكون رؤوس أموال زائدة عن حاجتهم، فهم الباحثون عن أفضل الوسائل من أجل توظيف هذه الأموال.

○ طالبوا الأموال: وهم الذين يحتاجون إلى موارد مالية لتغطية نفقاتهم وعجزهم المالي.

ورغم تواجد كلا الطرفين في ذات المجتمع، وكذا توفر ظروف الالتقاء العادي، إلا أن العملية يعترضها بعض المصاعب، لذلك وجدت وظيفة الوساطة المالية، والتي تلعب البنوك التجارية² فيها دورا أساسيا- بالإضافة إلى مؤسسات مالية ونقدية أخرى- كحلقة وصل بين الطرفين.



وفي دورها كوسيط مالي، تقوم البنوك التجارية بعمليات ثلاث أساسية بغرض تفعيل دور النقود وإدخالها وتدويرها في الاقتصاد:

1. استقبال ودائع الجمهور: تشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد البنوك، ويتوقف عليها الكثير من عمليات الوساطة المالية، كمنح القروض وإنشاء النقود.³

¹ تبرز لنا أهمية تطبيق هذه الاستراتيجيات بشكل أبرز لدى الدول التي تنقلب فيها معدلات الفائدة بشكل كبير، ما يتطلب مرونة معدلات الفائدة.

² سوف يتم تركيز الدراسة على البنوك التجارية تماشيا مع مسار الدراسة و موضوع البحث.

³ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 19.

تعريف الوديعة: هي المبلغ المصرح به بأية عملة كانت والمودعة لدى المنشآت المالية والمصرفية والواجبة الدفع أو التأدية عند الطلب أو بعد إنذار في تاريخ استحقاق معين.¹

تتنوع أشكال الودائع لدى البنوك التجارية لنجد:

- **الودائع الجارية (الودائع تحت الطلب):** وهي الودائع التي يمكن سحبها حال طلبها ودون إشعار مسبق، إلا أنه لا شيء يمنع البنك من استخدامها في منح القروض بالرغم من أن أصحابها لا يمكنهم الاستفادة من أية فوائد.
- **الودائع الادخارية (ودائع التوفير):** وهي الودائع التي يتم التعامل بها من حيث السحب والإيداع بموجب دفتر خاص مقابل فوائد محددة.
- **الودائع لأجل:** وهي الودائع التي يتفق عند إيداعها على موعد محدد لسحبها أو سحب جزء منها مقابل فوائد تفوق الفوائد المقدمة على ودائع التوفير وذلك حسب مدة الإيداع.

2. تقديم القروض: وتعد هذه الوظيفة من أهم وظائف البنوك كأحد مؤسسات الوساطة المالية الرئيسية، وتكون سواءاً للأفراد أو المؤسسات، للقطاع العام أو الخاص، هذه الوظيفة التي تعتمد بصورة رئيسية على الودائع المتأدية من الغير، حيث تصنف القروض إلى ثلاثة أنواع:

- **القروض قصيرة الأجل:** هي قروض يتم سدادها في مدة لا تتجاوز السنة.
- **القروض متوسطة الأجل:** توجه هذه القروض إلى تمويل الاستثمارات التي لا تتجاوز السبع سنوات، مثل الآلات و المعدات ووسائل النقل و تجهيزات الإنتاج بصفة عامة.²
- **القروض طويلة الأجل:** يوجه هذا النوع من القروض إلى تمويل الاستثمارات التي تفوق 7 سنوات وإلى غاية 20 سنة، وهي توجه لتمويل الاستثمارات للحصول على عقارات.³

إلا أن التمعن في أهداف البنوك التجارية - أي الربحية، السيولة، الأمان- يوحي لنا بنوع من التعارض فيما بينها، ويعد التوفيق بينها أمراً في غاية الصعوبة، فإذا كان هدف البنك مثلاً هو الربحية يستوجب عليه التركيز على استثمار موارده

¹ فلاح حسين الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي و استراتيجي معاصر، دار وائل، ط 2، 2003، ص 105.

² الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 74.

³ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 75.

في منح قروضاً تدر عوائد مرتفعة، في ذات الحين يمكن أن تكون هذه القروض ذات مخاطر كبيرة، وبالتالي ينجر عنها خسائر قد تكون ضخمة لا يستطيع البنك تحملها وبالتالي التعارض مع مبدأ الأمان، ويمكن أن يكون هدف البنك تحقيق أقصى درجة من السيولة وهذا بالاحتفاظ بالجانب الأكبر من موارده المالية في صورة نقدية، غير أن هذا قد يؤثر سلباً على الربحية كون السيولة لا تدر أرباحاً.

وقد يعود التعارض في الأهداف الثلاثة للبنوك إلى التعارض بين أهداف الطرفين الرئيسيين في العملية وهما البنك والمودعون.

فالملاك يأملون في تحقيق أقصى عائد وهو ما قد يؤثر سلباً على مبدأ السيولة وهدف الأمان، أما المودعون فالأفضل لهم احتفاظ البنك بأكثر قدر من السيولة، وتجنب استثمار أموالهم في مشاريع ذات مخاطرة عالية، وهو ما قد يؤثر سلباً على الربحية.

إن أهداف البنوك لا يمكن تحقيقها إلا في ظل معدلات فائدة مرنة يمكن تعديلها وفقاً لهذه الأهداف، لذلك في الجزائر، وقصد الانتقال إلى اقتصاد السوق تم تحرير معدلات الفائدة ابتداءً من سنة 1989، حيث أصبحت تخضع لإدارة كل بنك على حدة شريطة احترام السقف الأدنى والأقصى المحدد من طرف الجمعية المهنية للبنوك¹، مع بقاء البنك المركزي كسلطة نقدية يتحكم في رفعها أو خفضها وفقاً للسياسة النقدية المستهدفة، بالتالي فمعدلات الفائدة لدى البنوك في الجزائر تبقى متقاربة وتأخذ منحاً واحداً في تغييرها.

المبحث الثاني: مكانة معدل الفائدة من السياسة النقدية

تعتبر النقود ظاهرة اقتصادية ظهرت عقب الصعوبات التي واجهت الإنسان لاستخدامه أسلوب المقايضة، ومع مرور الزمن أصبحت حجر الأساس لأي نظام اقتصادي، وبهذا فإن إدارتها وتوفيرها بالكميات التي تتناسب مع حجم النشاط البشري وبشكل لا يؤثر على الأهداف الاقتصادية للدولة لم يترك عفويًا، بل وكل السلطة النقدية متمثلة في البنك المركزي من خلال وضعه للسياسة النقدية التي ينفذها عبر مؤسسات النظام المصرفي.

¹ الجيلالي عجة، مرجع سابق، ص 316.

المطلب الأول: ماهية وأهداف السياسة النقدية

▪ **تعريف السياسة النقدية:** يجدر بنا قبل التعريف بالمفهوم الكلي للمصطلح أن نتعرض للتعريف بكلمة "سياسة"، فمعنى سياسة يتضمن "كل القرارات والأوامر والتشريعات واللوائح التي تصدرها الحكومة للتعبير عن توجهاتها أو إنفاذ تلك التوجهات"¹.

كما عرفها البعض على أنها: "اسم للأحكام والتصرفات التي تدبر شؤون الأمة في حكومتها وتشريعاتها وقضائها وفي جميع سلطاتها وعلاقاتها بغيرها من الأمم، أي أنها كل النظم والتشريعات التي تدير بها الأمة في الداخل والخارج"².

فيمكن القول إذا أن السياسة هي خطة أو منهاج العمل الذي تدير به الدولة شؤونها في مختلف الميادين، داخليا وخارجيا، والتي تأخذ صفة الإلزام كونها تصدر من جهة رسمية.

إذا فالمقصود بالسياسة النقدية مجملا هو: "تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية، والقضاء على البطالة، وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، والمحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار"³.

كما يعرفها "بلعوز بن علي" على أنها: "مجموعة الإجراءات والقواعد والأحكام التي تتبعها الدولة بغرض التأثير والرقابة على الائتمان بما يتفق وتحقيق مجموعة أهداف السياسة الاقتصادية"⁴.

كما تعرف على أنها: "الرقابة التي يمارسها البنك المركزي على عرض النقود في المجتمع"⁵.

أما "Kent" فيرى أنها: "مجموعة الوسائل التي تتبعها الإدارة النقدية لمراقبة عرض النقود بهدف بلوغ هدف اقتصادي معين كهدف الاستخدام الكامل".

من التعريفات السابقة نستنتج أن السياسة النقدية هي آلية التأثير والرقابة الفعالة التي تمارسها الدولة من خلال البنك المركزي على الجهاز النقدي (السيطرة على

¹ جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي، دار الخلدونية، الجزائر، ط1، 2007، ص 85.

² أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1986، ص 12.

³ ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر، ط1، 1993، ص 173.

⁴ بلعوز بن علي، مرجع سابق، ص 186.

⁵ السيد عطية عبد الواحد، الاتجاهات الحديثة في العلاقة بين السياسة المالية والنقدية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط1، ص 32.

عرض النقد)، والمصرفي (آلية معدل الفائدة)، بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية، والتي تتغير بتغير الوضع الاقتصادي والأهداف الموضوعية.

ارتبط ظهور مصطلح السياسة النقدية بالأزمات الاقتصادية والحروب، وظهر الأوراق النقدية والمشاكل المتعلقة بها وغيرها من أمور النقد وخاصة التضخم، إلا أن ذلك لا يعني أن التطبيق العملي لها لم يعرف قبل ذلك، فقد ظهرت بعض ملامحها في الدولة الإسلامية، كسك النقود وتحقيق استقرار الأسعار.

• أهداف السياسة النقدية

في الإجمال، تستهدف السياسة النقدية إقامة والحفاظ على أوضاع نقدية وائتمانية ملائمة في ظل أوضاع اقتصادية سليمة وذلك وفق اتجاهين كالآتي:¹

1. الاتجاه التوسعي: وفق هذا الاتجاه يتم التحكم في حجم وسائل الدفع وتوجيهها نحو زيادة النشاط الاقتصادي حتى وإن أدى ذلك إلى ارتفاع مقبول في معدل التضخم - وسيؤدي بالطبع إلى زيادة الأسعار - إلا أنه سيؤدي في ذات الوقت إلى زيادة القوة الشرائية وزيادة الطلب الاستثماري وتحقيق مستوى أعلى للتشغيل، وهذا لا يكون إلا إذا قام البنك المركزي بزيادة حجم وسائل الدفع، وخفض معدل الفائدة، وتشجيع الائتمان.

2. الاتجاه التقييدي: تلجأ السلطات النقدية لهذا الاتجاه - وذلك في حالة ارتفاع معدل التضخم والمطالبة بزيادة الأجور - من خلال تقييد حجم الإنفاق، حيث يقدم البنك المركزي على إنقاص حجم وسائل الدفع²، وتقييد الائتمان من أجل تثبيت الأجور والأسعار، كما يقوم برفع معدل الفائدة لتشجيع الأفراد على الادخار وتقليل الاستهلاك.

ويمكن إيجاز أهداف السياسة النقدية فيما يلي:

1. العمل على تحقيق مستوى مقبول من النقد في الاقتصاد: ويتم ذلك من خلال إدارة عرض النقود بحيث تزداد الكتلة النقدية بنسبة مماثلة لزيادة حجم الإنتاج الحقيقي من السلع والخدمات تفادياً للتضخم أو الانكماش، ويتم بذلك توازن الادخار

¹ بن عبد الفتاح دحمان، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكيف لصندوق النقد الدولي (دراسة حالة الجزائر)، مذكرة ماجستير، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، 1996-1997، ص 54.

² وسائل الدفع كالسند الأمر، السفتجة أو الكمبيالة، سند الرهن، سند الصندوق، السندات العمومية قصيرة الأجل، الشيك، النقود و التي تشمل النقود القانونية ونقود الودائع.

والاستثمار المرغوبين لتحقيق مستوى الاستخدام الأمثل، بينما تبقى الأسعار حرة تخضع للتغير في مستوى الكفاءة الإنتاجية وتفضيلات المستهلكين.

2. تساهم السياسة النقدية في تحقيق معدلات نمو اقتصادية في مختلف القطاعات الاقتصادية مصحوبة بالعمالة، الأمر الذي يهدف إلى زيادة الدخل القومي والنتائج المحلي، حيث يتم هذا من خلال تعبئة المدخرات واستغلالها استغلالاً أمثل، وتوجيهها إلى الاستثمار في القطاعات التي تخدم النظام الاقتصادي بزيادة معدلات نموها.

3. المساهمة في تطوير المؤسسات المصرفية والمالية والأسواق التي تتعامل بها هذه المؤسسات.¹

4. تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات: تستخدم السياسة النقدية لتصحيح الاختلال الخارجي الذي قد يعرفه ميزان المدفوعات.²

إذ في الغالب لا يتساوى طرفا ميزان المدفوعات، فإما أن يسجل عجزاً³، ففي هذه الحالة تتحول السياسة النقدية إلى تفادي الضغوط التضخمية التي ترفع أسعار السلع المحلية، وتفقد بذلك قوتها التنافسية مع أسعار السلع الأجنبية، فتتجه الدول الأخرى عن استيرادها، في حين يسعى المستوردون في الداخل إلى جلب السلع الأجنبية لبيعها بأسعار أقل من أسعار السلع المحلية، فيؤدي ذلك إلى زيادة عجز ميزان المدفوعات، ولمعالجة ذلك تتبع سياسة انكماشية بسحب جزء من المعروض النقدي بغرض الحد من ارتفاع الأسعار.

تجدر الإشارة إلى أن السياسة النقدية تختلف أهدافها في الدول المتقدمة عنها في الدول النامية، ففي هذه الأخيرة يشوبها نوع من الغموض والضبابية ليس من ناحية التحديد، إنما من جانب إمكانية التحقيق، ذلك أن هذه الدول تحقيق العديد من الأهداف دفعة واحدة.

في الجزائر، واعتباراً من سنة 1990، أي منذ صدور قانون النقد والقرض الذي يعد المنعرج الرئيسي في مسار السياسة النقدية في الجزائر، أعيد للبنك المركزي دوره كسلطة نقدية حيث أعيدت له بذلك مهامه في إدارة السياسة النقدية وما يتعلق بالنقد والقرض، والانتقال إلى استخدام الأدوات غير المباشرة في التحكم في الكتلة النقدية.

¹ أكرم حداد ومشهور هذلول، مرجع سابق، ص 184.

² ميزان المدفوعات هو عبارة عن سجل إحصائي لكافة المعاملات الاقتصادية بين المقيمين وغير المقيمين في بلد ما، خلال فترة زمنية اصطلح على أن تكون سنة.

³ في هذه الحالة تكون الواردات أكثر من الصادرات.

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية

من أجل تحقيق أهداف السياسة النقدية، يستعمل البنك المركزي مجموعة من الوسائل والأدوات بصفته المسؤول عن تسيير وتنظيم الكتلة النقدية، وذلك حسب الحالة التي يكون عليها الاقتصاد من تضخم أو كساد.

1. في حالة التضخم: يتوقع في هذه الحالة أن يقع الاقتصاد في حالة من التدفق النقدي فائض عن الحاجة، هنا يتدخل البنك المركزي مستخدماً أحد أدواته بإتباع سياسة انكماشية من خلال الحد من التوسع النقدي، مما يعيد الاقتصاد إلى حالة التوازن الكلي.

2. في حالة الركود: هذه الحالة تفضي إلى عدم كفاية السيولة اللازمة للاقتصاد، فيتدخل البنك المركزي ودائماً باستخدام أحد أدواته من أجل زيادة السيولة.

وبصفته بنكاً للبنوك، ينفذ البنك المركزي سياسته المطلوبة من خلال أدوات يفرضها على البنوك التجارية بغرض توجيه الائتمان، حيث تستخدم البنوك المركزية عدداً من الأدوات النقدية تمكنها من التدخل لمراقبة العمليات الائتمانية للبنوك التجارية وكذا لإدارة المعروض النقدي للدولة وفقاً للأهداف المطلوب تحقيقها، حيث اعتاد الباحثين في مجال النظرية النقدية تصنيف كل منها تحت مسميات مختلفة، فعلى سبيل المثال قد يتم تصنيف هذه الأدوات إلى أدوات كمية (quantitative)، وأخرى نوعية (qualitative)، وقد يتم هذا التقسيم إلى أدوات إلزامية من قبل السلطات، وأخرى خاضعة لقوى السوق، وأخيراً هناك التقسيم الحديث لهذه الأدوات الذي يفرق بينها من حيث طبيعة كل منها فيقسمها إلى أدوات غير مباشرة، وأدوات مباشرة¹، وهو التقسيم الذي سنعتمده في بحثنا هذا، مع تركيز وبشيء من التفصيل على الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية.

• الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية

يدخل تحت هذا التقسيم جميع الأدوات التي تعتمد السلطات النقدية في استخدامها على قوى السوق، ويقصد بذلك أن تأثير هذه الأدوات على المتغيرات المختلفة، وكذا توصلها للأهداف المطلوب منها يتم تحقيقه من خلال السماح لقوى

¹ حسين كامل فهمي، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب - عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، جدة، بحث رقم 63، 2006، ص 14.

السوق بأن تلعب دوراً هاماً في هذا الشأن¹، كما أن تأثيرها لا يفرق فيه بين قطاع وآخر، وتستعمل على نطاق واسع في الدول المتقدمة ونجد منها:

1. تغيير معدل إعادة الخصم

يقصد بمعدل إعادة الخصم الفائدة التي يتقاضاها البنك المركزي من البنوك التجارية عندما تلجأ إلى إعادة خصم الأوراق التجارية قصيرة الأجل التي بحوزتها²، أو الاقتراض بضمان الأوراق المالية الحكومية من أجل حصولها على سيولة نقدية جديدة أو إضافية لتدعيم احتياطياتها النقدية وبالتالي زيادة قدرتها على منح الائتمان وخلق النقود³، وهي من الوسائل التي يلجأ إليها البنك المركزي من خلال تغييره بغرض التأثير في السيولة والائتمان، لنجد هنالك حالتين⁴:

حالة تضخم الاقتصاد: في وضع كهذا يرفع البنك المركزي معدل إعادة الخصم فترتفع تبعاً لذلك تكلفة الائتمان لدى البنوك التجارية- والمتمثلة في معدل الفائدة- مما يحد من قدرتها على التوسع في منح الائتمان بامتناع المستثمرين عن الاقتراض منها، وقد يلجئون إلى استثمار أموالهم في السوق المالية بشرائهم أسهماً وسندات، فتتقلص الكتلة النقدية.

حالة انكماش الاقتصاد: يتبع البنك المركزي في حالة كهذه سياسة نقدية توسعية من خلال خفض معدل الفائدة بغية السماح للبنوك خصم ما لديها من أوراق تجارية وكذا تشجيعها على الاقتراض منه، مما يؤدي إلى زيادة العرض النقدي في الجهاز المصرفي.

2. تغيير نسبة الاحتياطي القانوني (الإجباري)

يقصد بالاحتياطي القانوني تلك النسبة التي تفرض من قبل البنك المركزي على ودائع البنوك التجارية باقتطاعها وتحويلها إلى حساب البنك التجاري لديه⁵، في شكل رصيد دائم لدى البنك المركزي دون أن يتقاضى على ذلك أية فوائد⁶، هذا الاحتياطي الذي يُحدد معدله بالرجوع إلى نسبة الودائع والقروض المقدمة، والذي

¹ حسين كامل فهمي، مرجع سابق، ص 15.
² تشمل بوجه عام: السندات التجارية التي قد يشترط أن تكون لأجل محدد، سندات الخزينة و التي قد يشترط أيضاً أن تكون محددة بأجل، الأوراق المالية ممثلة لقروض قصيرة الأجل، سندات محرّكة لسلف على الخارج ذات أجل متوسط أو طويل.

³ أكرم حداد ومشهور هذلول، مرجع سابق، ص 185.

⁴ بلعروز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص 123.

⁵ أكرم حداد ومشهور هذلول، مرجع أعلاه، ص 186.

⁶ فريد بن طالبي، السياسات النقدية والسياسات المالية وعوامل نجاحهما في ظل المتغيرات الدولية "دراسة حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2001-2002، ص 4.

يختلف عن الاحتياطي النقدي الذي يمثل نسبة السيولة الفعلية التي يحتفظ بها عادة البنك التجاري من أوراق نقدية وأصول سائلة لمواجهة طلبات السحب المحتملة والعمليات اليومية.

تتميز هذه السياسة بكونها أداة نقدية بحتة حيث أن تخفيض هذا المعدل يؤدي إلى زيادة إمكانية التوسع في خلق النقود والعكس بالعكس¹، فهي من أكثر السياسات فعالية في علاج الاختلالات الاقتصادية من تضخم وانكماش لاسيما كونها تؤثر على جميع البنوك بالتساوي الأمر الذي ينتج عنه إمكانية التغيير في عرض النقود، لنجد أن البنك المركزي يقوم بتغيير نسبة الاحتياطي القانوني من حين لآخر حسب الظروف الاقتصادية التي تعرفها الدولة لنجد أنه:

حالة تضخم الاقتصاد: ينتهج البنك المركزي في هذه الحالة سياسة نقدية انكماشية حيث يرفع من نسبة الاحتياطي القانوني للحد من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان، من خلال التقليل من سيولتها، وبالتالي التقليل من حجم المعاملات وحجم الطلب الكلي، لتتخفض الأسعار تبعاً لذلك، مما يؤدي إلى كبح التضخم.

حالة انكماش الاقتصاد: ينتهج البنك المركزي في هذه الحالة سياسة نقدية توسعية من خلال تخفيضه لنسبة الاحتياطي القانوني ليزيد من قدرة البنوك التجارية على الإقراض، وبالتالي زيادة حجم المعروض النقدي المتداول.

تعتبر وسيلة- الاحتياطي الإجباري- أكثر فاعلية في حالة التضخم منها في حالة الانكماش، ففي هذه الأخيرة قد يترتب عن تخفيض نسبة الاحتياطي الإجباري مجرد زيادة في فائض الأرصدة النقدية لدى البنوك التجارية، أما في أوقات التضخم فتضع قيماً مباشراً على قدرة هذه البنوك على التوسع في الائتمان².

3. سياسة السوق المفتوحة (أو السوق الحرة)

يقصد بها تدخل البنك المركزي في السوق النقدية ببيع أو شراء الأوراق المالية والتجارية بصفة عامة والسندات الحكومية بصورة خاصة بهدف التأثير على الائتمان، وعرض النقود حسب الظروف الاقتصادية السائدة³.

¹ جمال بن دعاس، مرجع سابق، ص 175.

² <http://islamfin.go-forum.net/montada-fl12/topic-t1846.htm> , le 15/03/2010 à 15 :00 h.

³ صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، الجزائر، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، 2005، ص 150.

كسابقاتها، تعمل هذه الأداة بنفس المبدأ، أي الحفاظ على الاقتصاد من حالات التضخم أو الانكماش:

في حالة تضخم الاقتصاد: يتدخل البنك المركزي في السوق النقدية عارضاً ما بحوزته من أوراق مالية حتى يتمكن من امتصاص فائض الكتلة النقدية نتيجة قيام البنوك التجارية بعمليات شراء تلك الأوراق كبداية للنقود، ما ينتج عنه تقلص حجم السيولة لديها فيحد هذا من قدرتها على منح الائتمان .

في حالة انكماش الاقتصاد: يقوم البنك المركزي في هذه الحالة بالعملية العكسية، أي شراء الأوراق المالية، الأمر الذي يزيد من حجم السيولة لدى البنوك التجارية للرفع من قدرتها على منح الائتمان.

يتوقف نجاح سياسة السوق المفتوحة على مدى توفر سوق نشطة للأوراق المالية-سندات حكومية، أدوات الخزانة- لتداولها، فضلاً عن توفر هذه الأوراق كما ونوعاً¹، بالإضافة إلى حرية التصرف دون أن تكون هناك قيوداً على الدخول أو الخروج من السوق² .

تتميز عمليات السوق المفتوحة عن الأدوات الأخرى بخصائص منها:

- o سرعة ممارستها: فهي لا تحتاج إلى إجراءات إدارية، ذلك أن هذه الأداة تتم بمبادرة من البنك المركزي الذي تكون له مطلق الرقابة على حجم عمليات السوق المفتوحة، وبأمر مباشر منه.
- o إمكانية استدراك الأخطاء التي من الممكن أن تقع حال تنفيذ السياسة النقدية وفق هذه الأداة، إذ يمكن للبنك المركزي أن يعكس استخدام الأداة إذا وجد بأن عمليات الشراء تتم أكثر من اللازم مع وجود نمو سريع في المعروض النقدي، فيمكنه حينها عكس العملية ممارسة عملية البيع في السوق المفتوحة.
- o بالإضافة إلى المرونة التي تتمتع بها عمليات السوق المفتوحة حيث يمكن ممارستها دون الأخذ بعين الاعتبار حجم الأوراق المالية صغيرة كانت أو كبيرة.

¹ بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية ، مرجع سابق، ص 126.

² جمال بن دعاس، مرجع سابق، ص 176.

• الأدوات المباشرة للسياسة النقدية

هناك أدوات أخرى قد تلجأ إليها السلطات النقدية والتي تأخذ صفة التدخل المباشر لإدارة السياسة النقدية- والتي سيتم التعرض لها على سبيل الذكر كونها لا تخدم مسار البحث المتناول- والمتمثلة في:¹

1. إلزام البنوك التجارية بأسعار فائدة معينة يتم تحديدها من طرف البنك المركزي على كل من ودائع العملاء والقروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية.
2. تحديد سقف ائتمانية في شكل نسب معينة على حجم الائتمان الممنوح لبعض القطاعات الاقتصادية أو لكلاهما، لا يسمح للبنوك تجاوزها.
3. فرض حد أدنى من السيولة للأصول التي تمتلكها البنوك في شكل نسبة معينة يشترط عدم تجاوزها.
4. الإقناع الأدبي المباشر الذي يستخدمه البنك المركزي في محاولة إقناع البنوك التجارية وإبداء النصيحة لهم فيما يخص توجهاتها الائتمانية عموماً بغية التقيد بالسياسة التي يرسمها.²
5. الإجراءات العقابية التي يلجأ إليها البنك المركزي حال عدم تقيد البنوك التجارية بالسياسة المحددة من طرف السلطات النقدية، كرفض إعادة الخصم لهذه البنوك، أو رفض إمدادها بالاحتياطات النقدية في حالة تجاوز قروضها السقف المحدد.³

مما سبق، يتبين لنا أن هناك اتجاه أساسي يركز عليه عمل السياسة النقدية مدعومة بوسائلها، ألا وهو التأثير في السوق النقدية، ومحاولة علاج الاختلالات التي تصيب الاقتصاد من تضخم وانكماش، والتي تدور في سلسلة مكونة من ثلاثة حلقات محكمة الاتصال "البنك المركزي ممثلاً للسلطة النقدية، البنوك التجارية كوسطاء في تجارة النقود، العملاء من أفراد ومؤسسات يدخلون هذه السوق سواء كعارضين للنقود (مودعين)، أو كطالبين لها (مستثمرين أو مستهلكين)؛ لذلك فإن جميع العمليات التي تتم تدور حول عنصر النقد، يؤثر بها مؤشر أساسي هو معدل الفائدة السائد، وتتمتع البنوك التجارية بالصفة الاحتكارية في هذه السوق، لذلك فهي العارض الرئيسي إن لم نقل الوحيد للنقود، وبالتالي فإن معدل الفائدة الذي يطلبه قد يكون له الأثر المباشر على السوق بأكمله، فالبنك كتاجر يسعى إلى تحقيق ربحه من

¹ حسين كمال فهمي، مرجع سابق، ص 18.

² جمال بن دعاس، مرجع سابق، ص 184.

³ جمال بن دعاس، المرجع أعلاه، ص 186.

خلال الفرق بين أسعار الفائدة الدائنة والمدينة، والتي تتأثر بدورها ومباشرة بما تفرضه السلطات النقدية من سياسات في سوق النقد.

المطلب الثالث: علاقة معدل الفائدة بالسياسة النقدية

إن جميع أدوات السياسة النقدية سابقة الذكر لها أثراً مباشراً أو غير مباشر على حجم الاحتياطات لدى البنوك، وبالتالي على تكلفة الإقراض، الأمر الذي يظهر أثره على الاقتصاد القومي ككل، فالبنوك في هذه الحالة هي الخلايا التي يتم من خلالها تصحيح الاختلالات الاقتصادية وذلك وفق نظرياً- آية معدل الفائدة.

• علاقة معدل الفائدة بسياسة تغيير معدل إعادة الخصم

يرتبط تغيير معدل الفائدة المطبقة من طرف البنوك التجارية عادة بمعدل إعادة الخصم والتغيرات التي تطرأ عليه، والذي يكون دائماً أقل من معدل الفائدة، الأمر الذي يؤثر على حجم الائتمان¹، لذلك يمكن إنشاء العلاقة التالية²:

- رفع معدل إعادة الخصم ← زيادة معدل الفائدة ← انخفاض الطلب على الائتمان ← انكماش في السياسة النقدية.
- خفض معدل إعادة الخصم ← انخفاض معدل الفائدة ← ارتفاع الطلب على الائتمان ← توسع في السياسة النقدية.

فمعدل إعادة الخصم هو المتغير المستقل، ومعدل الفائدة هو المتغير التابع، وبالتالي يمكن القول بأن معدل إعادة الخصم هو وسيلة توجيه للتأثير على معدلات الفائدة، وحجم الائتمان واتجاهات السوق النقدية، وبالتالي التأثير على فعالية البنوك التجارية.

لكن، هل أن التغيير في معدل إعادة الخصم الذي يؤثر بدوره في معدل الفائدة سوف يحقق الغرض المنشود به؟ أي هل سيؤثر فعلاً على أهداف البنوك التجارية التي تعكس مسار السياسة النقدية؟

سابقاً ظهر معدل إعادة الخصم كأداة لإعادة التوازن في ميزان المدفوعات عندما كان العمل وفق نظام قاعدة الذهب، من خلال تخفيض حجم الذهب الخارج من الدولة عن طريق التأثير المباشر لمعدل إعادة الخصم على معدل الفائدة، إذ أن ارتفاع معدل الفائدة في دولة ما يؤدي إلى انتقال رؤوس الأموال من هذه الدولة إلى

¹ فريد بن طالبي، مرجع سابق، ص 08.
² إعداد الطالبة.

دولة تسود بها معدلات فائدة أقل ارتفاعاً، ذلك أن هذا الارتفاع سيؤدي إلى انخفاض مستويات الأسعار الداخلية للسلع، الأمر الذي يعمل على ارتفاع الطلب عليها (زيادة الصادرات) وانخفاض الطلب على الواردات، والعكس في حالة انخفاض معدل الفائدة وبالتالي التعامل مع معدلات الفائدة وفق ميزان المدفوعات، هذا الأمر ساد - كما سبق الذكر - في وقت كان العمل وفق نظام قاعدة الذهب.

ومع التخلي عن العمل بهذه القاعدة، ولاسيما في اقتصاد يتميز بضعف الإنتاجية التنافسية، ومع ظهور القيود على حركة رؤوس الأموال، أصبح استخدام هذه الأداة - سياسة معدل إعادة الخصم - ليس بالأمر السهل من الناحية العملية، إذ لم تعد البنوك التجارية المصدر الوحيد للسيولة النقدية، كما أن معدل الفائدة لا يمثل في أغلب المشاريع سوى جزء ضئيل من تكاليف الإنتاج بسبب اعتماد التمويل الذاتي، مما يعطي حجم الأموال المقترضة مرونة ضعيفة اتجاه أسعار الفائدة.¹

نفس الأمر قد يحدث في حالة الكساد، ففي وضع كهذا قد يربك ثقة رجال الأعمال، إذ وحتى مع انخفاض معدل الفائدة بصورة كبيرة، هذا الأمر قد لا يشجعهم على الاستثمار في وضع لا يؤدي إلى تحقيق ربح؛ لتبقى أداة معدل إعادة الخصم بحاجة إلى أساليب مكملة لتحقيق فعالية أكبر باعتبارها تشكل وسيلة توجيه للتأثير في معدلات الفائدة وفي حجم الائتمان واتجاهات السوق النقدية.

وفي مجمل القول، يمكن أن يرتبط معدل إعادة الخصم بمعدل الفائدة في علاقة طردية في ظل ظروف مواتية للعب دور مؤثر، أي في أوقات الكساد وفي حالة عدم وجود مصادر أخرى للسيولة والائتمان.

• علاقة معدل الفائدة بسياسة الاحتياطي القانوني

عملياً يقوم البنك التجاري بتوزيع الأموال المودعة لديه بنسب غير ثابتة وفقاً لما يلي:

1. نسبة من الوديعة تودع كاحتياطي إلزامي لدى البنك المركزي، ولتكن على سبيل المثال 15% من مبلغ الوديعة.
2. نسبة من الوديعة يتم الاحتفاظ بها لدى البنك التجاري من أجل تلبية طلبات السحب من طرف المودعين، ولتكن على سبيل المثال 35% من مبلغ الوديعة، وهي

¹ فريد بن طالبي، مرجع سابق، ص 8.

متغيرة وفقا للظروف الاقتصادية، إذ ترتفع في وقت الأزمات، وتنخفض في الأوضاع العادية.

3. النسبة المتبقية وهي 50 % تمثل النسبة من قيمة الوديعة التي يتم عرضها في السوق النقدي للإقراض.

فإذا أقدم البنك المركزي على زيادة نسبة الاحتياطي الإلزامي إلى 25 % مثلا، فإن نسبة الوديعة المعدة للإقراض سوف تنخفض إلى 40 %، مع بقاء نسبة 35 % من الوديعة تؤمن تغطية السحوبات، أي أن عرض النقود يميل إلى الانخفاض لترتفع بذلك معدلات الفائدة في السوق النقدي؛ أما إذا أراد البنك المركزي تخفيض معدلات الفائدة في هذا الأخير عمل على تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني، فتزداد بذلك النسبة المخصصة من الوديعة للإقراض، وبالتالي سيزداد عرض النقود، الذي يؤثر على معدل الفائدة فتميل إلى الانخفاض.

لذلك فإن البنك المركزي - و باعتماده على سياسة الاحتياطي الإلزامي - لا يهدف إلى مجرد تجميع هذه الاحتياطات، بل يسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف كالتأثير في مقدرة البنوك التجارية على خلق الودائع والتوسع في الائتمان من خلال آلية معدل الفائدة.

• علاقة معدل الفائدة بسياسة السوق المفتوحة (أو السوق الحرة)

لسياسة السوق المفتوحة تأثير كبير ومباشر على معدل الفائدة طويل الأجل، لما لها من تأثير على معدلات الفائدة الحقيقية للسندات التي يقوم البنك المركزي ببيعها أو شرائها.¹

فإذا أرادت السلطة النقدية ضخ السيولة في السوق النقدية فستشتري الأوراق المالية لتزداد كمية النقد السائل في السوق، وينعكس ذلك على معدل الفائدة بالانخفاض، وعلى العكس من ذلك، إذا أرادت سحب السيولة فإنها ستبيع هذه الأوراق المالية فتتخفض تبعا لذلك السيولة في السوق النقدي لينعكس ذلك على معدلات الفائدة بالارتفاع.

فلو فرضنا أن الدولة واجهت حالة تضخم فسيقوم البنك المركزي حينها ببيع الأوراق المالية وبمعدل فائدة أعلى من المعدل السائد في السوق النقدي، بغرض امتصاص السيولة الزائدة في الاقتصاد، فتضطر البنوك إلى رفع معدل الفائدة الدائن

¹ محمود عدنان مكية، مرجع سابق، ص 372.

على الودائع - وإلا فسيتجه المودعون إلى شراء الأوراق المالية بدل إيداع أموالهم لدى البنوك - مما يؤثر على حجم التكاليف وهامش معدل الفائدة مما يضطرها إلى رفع معدل الفائدة المدين على القروض، الأمر الذي لا يحفز المستثمرين على الاقتراض، فتتخفف بذلك السيولة في الاقتصاد.

ويبدو نظرياً أن السلطات النقدية تملك زر التحكم المعالج لأي اختلال قد يمس الاقتصاد متمثلاً في معدل الفائدة، إلا أن الواقع لا يعكس ذات الأمر، إذ رغم كل الاجتهادات البشرية بقي الاضطراب السمة المسيطرة على الأنظمة الاقتصادية المتبنية للرأسمالية، و تفتت بها الأزمات، آخرها - ولعل أهمها - الأزمة المالية لسنة 2008 التي عمت دول العالم كافة.

المبحث الثالث: ماهية الأزمة المالية لسنة 2008

تعد الأنظمة الاقتصادية الوضعية من أكثر الأنظمة التي ظهرت بصورة أبعد ما يكون عن الاستقرار، الأمر الذي تعكسه بشدة الأزمات المتتالية التي هزت الاقتصاد الرأسمالي منذ ظهوره، والتي لم تكن مرتبطة بالاقتصاديات الهشة فحسب، بل على العكس، فإن أغلب الأزمات التي ظهرت في القرن العشرين كانت بعد فترة من الانتعاش الاقتصادي وتوفر فوائض في ميزانيات الدول التي ظهرت بها، وأكثر من ذلك فإن عامل العدوى - أي عدوى الأزمات - ساهم في انتشارها بسبب ارتباط اقتصاديات الدول فيما بينها، وفي كثير من الأحيان يرجع المفسرين أسباب الأزمات الاقتصادية إلى سيطرة الاقتصاد النقدي على الاقتصاد الحقيقي، لاسيما التوسع المفرط في منح الائتمان والاعتماد المبالغ فيه على أداة معدل الفائدة.

المطلب الأول : ماهية الأزمة المالية

o مفهوم الأزمة المالية: هي اضطراب حاد ومفاجئ في بعض التوازنات الاقتصادية يتبعه انهيار في عدد من المؤسسات المالية تمتد آثاره إلى القطاعات الأخرى¹.

كما يمكن تعريفها على أنها اجتماع بنسب متغيرة لأزمة بورصة، أزمة صرف، أزمة مصرفية، وأحياناً أزمة دين².

¹ سمير الشاعر، من آثار الأزمة المالية العالمية على المصارف والمصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية و المصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5 - 6 ماي 2009.

² H.BOURACHOT et autres, « 100 Fiches pour comprendre la bourse et les marchés financiers, Bréal, 2^{ème} édition, 2006, P 215.

لنجد لها تعريفاً آخر يرى بأن الأزمة المالية هي تلك التذبذبات العميقة التي تؤثر كلياً أو جزئياً على مجمل المتغيرات المالية، من حجم الإصدار، وأسعار الأسهم والسندات، إجمالي القروض والودائع المصرفية، معدل الصرف¹.

ونظراً لوجود نقاط تقاطع والتقاء بين مجمل المتغيرات المالية، فإن حدوث أزمة مالية يعني أن هذه المتغيرات سيمسها الخلل وتعرف التذبذب، لذلك في العادة فإن الأزمة المالية عند حدوثها تشمل مختلف المتغيرات المالية، ولو بمستويات متفاوتة.

إن ظهور الأزمات المالية لا يكون وليد الصدفة أو الحادثة، بل يحدث نتيجة تراكم مجموعة من العوامل تظهر في صورة تذبذبات اقتصادية عميقة على مستوى الصرف، البنوك، البورصات....، تؤدي بعد ذلك إلى جملة من الأحداث المتسلسلة، لنصل في الأخير إلى انفجار الأزمة، والمشكلة أنه لحظة اكتشافها تكون قد وصلت إلى مراحل يكون من المستعصي علاجها.

○ أنواع الأزمات المالية:

هنالك عدة معايير تؤخذ بعين الاعتبار عند تصنيف الأزمات المالية لكن أهمها ما يعرف بأزمات المصارف وكذا أزمات الصرف، فنجد بذلك:

■ **أزمات البنوك:** تتسبب الأزمات المصرفية عادة في نقص بالسيولة، فهي تحدث إذاً عندما يواجه البنك حالة من طلب سحب الودائع بصورة كبيرة ومفاجئة، وتصبح بعد ذلك أزمة مصرفية حال امتدادها إلى بنوك أخرى، ويحدث العكس إذا ما أحجمت البنوك عن منح القروض خوفاً من عدم قدرتها على مجابهة طلبات السحب، فتحدث أزمة إقراض- أو ما يعرف بأزمة الائتمان- مما يحتم تدخل الحكومة أو السلطة النقدية لمساعدة المؤسسات المتعثرة وإنقاذ النظام المصرفي من الانهيار التام.

تنقسم الأزمات المصرفية إلى نوعين²: أزمة سيولة وأزمة إفسار، ففي الأولى يكون البنك غير قادر على الوفاء بالتزاماته العاجلة اتجاه دائنيه، حتى ولو كانت

¹ علال بن ثابت، الأسواق المالية في ظل العولمة بين الأزمات ومظاهر التجديد، رسالة ماجستير، الجزائر، المدرسة العليا للتجارة، 2004-2004، ص 72.

² آيت زيان كمال، إيفي محمد، تحليل وتشخيص الأزمة المالية العالمية الراهنة من منظور إسلامي (محاولة لاستنباط الدروس واستخراج الحلول)، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.

القيمة الحالية لأصوله موجبة بمعنى أنه لا يملك الأموال الكافية لمواجهة طلبات سحب المودعين في لحظة ما، على الرغم من أنه يمكنه ذلك في أوقات أخرى، أما النوع الثاني - أي أزمة الإعسار - فهي الأشد خطورة فالالتزامات البنك تفوق القيمة الحالية للأصول، ويكاد يكون البنك في حالة إفلاس فعلي.

▪ **أزمات الصرف (أزمة ميزان المدفوعات):** يحدث هذا النوع من الأزمات عندما تتغير أسعار الصرف بسرعة كبيرة تؤدي إلى فقدان العملة المحلية لمهمتها كوسيط للتبادل ومخزن للقيمة، ويكون هذا الانخفاض في قيمة العملة عقب اتخاذ السلطات النقدية لهذا القرار نتيجة عمليات المضاربة، الأمر الذي يؤدي إلى استنزاف قدر كبير من الاحتياطيات الأجنبية.

بالإضافة إلى بعض الأزمات الأخرى والتي قد تصاحب الأزمات السابقتين لنجد:

▪ **أزمات أسواق المال (أو ما يعرف بالفقاعة) :** ويحدث هذا النوع من الأزمات في أسواق المال عندما ترتفع أسعار الأصول بشكل يتجاوز قيمتها الحقيقية، حيث يكون سبب شراء الأصل الربح وليس كونه ذا مردودية، ثم يبدأ سعر الأصل في الهبوط عندما تزداد الرغبة في بيعه، وينتشر الذعر فتتهار أسعار الأسهم الأخرى في ذات القطاع أو في قطاعات مختلفة.

▪ **الأزمات الشاملة:** وهي التي تمس النظام المالي والنقدي معاً، ويظهر تأثيرها السلبي على معدلات النمو، وعادة يشمل هذا النوع من الأزمات أزمة في العملة ومعدلات الصرف.

▪ **أزمة الدين الخارجي:** وهي الحالة التي تعجز فيها الدولة عن خدمة ديونها الخارجية، وتتفاهم بإعادة جدولة الديون.

طيلة القرن الـ19 و بداية من القرن الـ20، رافق النظام الاقتصادي العالمي ظهور أزمات مالية متتالية تكون عادة عقب مرحلة ازدهار، إلى غاية أزمة الكساد العالمي (1929، 1933) التي تلتها ثلاث عشرينيات عرفت بثلاثينيات الرفاهة.

مع بداية تسعينات القرن الماضي، شهد النظام الرأسمالي عدداً من الأزمات المالية المتفرقة كأزمة المكسيك "1994، 1995"، الأزمة المالية الآسيوية "1997"، "1998" والتي كادت أن تكون عالمية، أزمة روسيا "1998"، أزمة البرازيل "1999"،

أزمة تركيا "2000" أزمة الأرجنتين "2001، 2002"، أزمة أخرى في البرازيل "2002".

ومع نهاية عام 2001 انطلقت أولى تداعيات الأزمة المالية لسنة 2008 والتي سنتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي.

المطلب الثاني: آية حدوث الأزمة المالية لسنة 2008

منذ ثلاثينيات القرن العشرين لم يشهد العالم أزمة اقتصادية أسوأ من الأزمة المالية لسنة 2008، لاسيما كونها تنطلق من اقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية الذي يعد الأكبر في العالم (بنتاج محلي يقدر بـ 13.8 تريليون دولار سنة 2007) ويستحوذ على أكثر من 10% من حجم التجارة العالمية، كما تعد الأسواق المالية الأمريكية ملتقى الأسواق المالية العالمية، بالتالي فإن أية مخاطر تتعرض لها هذه السوق تنتشر آثارها إلى الأسواق المالية الأخرى.

ساد اعتقاد بأن الأزمة المالية العالمية بدأت في القطاع العقاري، لكن الواقع يقول بأن للمشكلة جذوراً عميقة تمتد عبر سنين من الرأسمالية، ففي فترة السبعينات من القرن الماضي عرفت الولايات المتحدة حقبة من العولمة النيوليبرالية ميزتها اللاتصنيع - أو نزع التصنيع - انتقلت بموجبها الرأسمالية الغربية من الاعتماد على الأسواق "المحلية-الوطنية" إلى العولمة الاقتصادية عبر نقل الصناعات الثقيلة الملوثة إلى الصين والهند وغيرهما، إذ ترافق ذلك مع تحرير أسواق المال ونزع كل القيود المنظمة لها، مما أدى إلى هجرة جماعية للرأسماليين إلى الدول الآسيوية، مع "تقسيم عمل دولي جديد": التكنولوجيا المتطورة والبحث والتطوير والخدمات المالية في الدول الرأسمالية، والعمليات الصناعية التقليدية في الأطراف.¹

هذا التغيير لم يؤد فقط إلى خلق البطالة على نطاق واسع فحسب، بل ساهم في توسع هائل للأسواق المالية المعولمة، مع اعتماد شبه كلي للقطاع المالي والقطاع المالي العقاري على المضاربة بدل الاقتصاد الحقيقي، هذا بالإضافة إلى عدة عوامل أعطت للأزمة الحالية بعداً أعمق يفوق حدود الأزمة المالية لسنة 2008 منها:

■ العجز التجاري المزمن الذي عرفه الميزان التجاري الأمريكي منذ 1971 إلى غاية عام 2006 حيث وصل إلى 758 مليار دولار.²

¹ كمال آيت زيان ومحمد إلفي، مرجع سابق، ص 8 و 9.

² كمال آيت زيان ومحمد إلفي، المرجع أعلاه، ص 9.

■ ارتفاع النفقات العسكرية والتمويلات الحربية في الميزانية الأمريكية، وكثرة الحروب التي شنتها أمريكا.

■ ثقل المديونية الأمريكية وذلك بارتفاع الديون الحكومية¹ من 4,3 تريليون دولار في عام 1990، إلى 8,4 تريليون دولار عام 2003، لتتجاوز 10 تريليون دولار نهاية سبتمبر 2008، حيث تشكل هذه الديون 70% من الناتج المحلي الإجمالي.²

هذه المعطيات وغيرها خلقت مشكلة خطيرة وذات بعد عميق في الاقتصاد الأمريكي جعل إمكانية حلها صعب المنال على الأقل على المستوى القصير والمتوسط.

ظهرت أولى الإرهاصات الفعلية للأزمة المالية العالمية مع بداية القرن الحالي، فخلال عامي 2001 - 2002 شهدت أسعار العقارات في الولايات المتحدة الأمريكية ارتفاعاً رافقه قلة في العرض، إضافة إلى نوع من التشدد في الإقراض العقاري الأمر الذي دفع بالحكومة الأمريكية وضع حل سريع لهذا الوضع تمثل في تسهيل عمليات الإقراض العقاري وتخفيض معدلات الفائدة بغض النظر عن قدرة المقترض على الوفاء والالتزام بالسداد.

¹ تتمثل الديون الحكومية في ديون الإدارة المركزية وديون الإدارة الحكومية.

² كمال آيت زيان ومحمد إلفي، مرجع سابق، ص 9.

حيث قام وكلاء البيع بإغراء الأفراد بالاقتراض والدفع على أقساط ثابتة تبدأ بفائدة بسيطة، لتصل إلى 1% منتصف 2003، وقام بتثبيتها حتى منتصف 2004¹، ثم تتزايد الفوائد عليها ليرتفع القسط المسدد (مع الإشارة أن مدة استحقاقها قد يدوم حوالي 30 سنة)²، الأمر لم يستقر على هذا الحال، بل قامت البنوك ببيع هذه القروض إلى شركات داخل أمريكا وخارجها، وقامت هذه الشركات بعمل هذه القروض كخطابات ضمان³ لشركات أخرى (التوريق عن طريق إصدار السندات المالية)، كما خصص لهذه القروض صناديق متعددة يتم من خلالها بيعها وشرائها على غرار البورصة، ومن هنا تتم عملية المضاربة على هذه الصناديق كل على حسب قوته وقوة البنوك المالكة لها⁴.

الشكل 7: مراحل حدوث الأزمة المالية العالمية سنة 2008



وكنتيجة لاستمرار ارتفاع أسعار العقارات الأمريكية، والاستمرار في منح القروض العقارية، وارتفاع قيمة الأصول العقارية للمقترضين، أصبح الوضع يغري حاملي الأصول ببيعها والاستفادة من هامش الربح، وتوجيه هذه القروض إلى الإنفاق الاستهلاكي، مما أدى إلى ضغوط تضخمية، دفعت بالبنك الاحتياطي الفيدرالي إلى تطبيق سلسلة من الارتفاعات المتتالية لأسعار الفائدة بلغت نحو 5,25% في شهر جوان 2006، أي في الربع الأول من نفس السنة، لتبدأ مشكلة التخلي عن العقارات (أي أن يتركها أصحابها في الربع الثاني من العام نفسه)، فتخلي الناس عن رهنهم العقاري بدأ مباشرة عند توقف أسعار العقارات عن الصعود، حيث انخفضت أسعار العقارات الاسمية بنسبة 1,4% خلال 6 أشهر من سنة

¹ حسين عبد المطلب الأسرج، تأثير الأزمة المالية العالمية في الصادرات المصرية، بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العددان 48 و49، 2009-2010، ص 62.

² فتح الله و لعلو، نحن والأزمة المالية الاقتصادية العالمية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، 2009، ص 20.

³ خطابات الضمان: تعهد كتابي صادر من البنك بناءً على طلب أحد العملاء يقر فيه بأن يدفع قيمة مالية للجهة الصادرة لصالحها في حالة المطالبة بسداد قيمته دون الالتفات إلى أية معارضة، كما يقر بتجديده شرط أن تصل المطالبة بالدفع أو التجديد للبنك في موعد أقصاه تاريخ الاستحقاق المبين في خطاب الضمان.

⁴ زهية كواش وفتحية بن حاج جيلالي مغراوة، الأزمات المالية وعلاقتها بمعدل الفائدة، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لحميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.

2006، ولكن نسبة التخلي عن الرهن العقاري قد ارتفعت بنسبة 43%¹، وبذلك أخذت هذه القروض شكل ائتمان عالي المخاطر (بلغت قيمة هذه القروض 1,3 تريليون دولار في مارس 2007²) كونها بدون ضمانات كافية، مما أدى إلى انعدام السيولة لدى البنوك، وعدم القدرة على تمويل المشاريع الجديدة، وانخفاض الطلب مع زيادة العرض، ومن ثم إعلان إفلاسها تدريجياً³، تفاقم الوضع مع وصول أسعار النفط إلى مستويات قياسية، فمع صيف 2007 بلغ سعر البرميل الواحد إلى 70 دولار، ليتابع الصعود إلى أن وصل أواسط 2008 إلى 147 دولار⁴.

مع بداية عام 2008 اشتعلت الأزمة المالية بعد أن عجز الملايين من المقترضين عن السداد، ومن هنا طالت الأزمة عدداً كبيراً من المؤسسات المصرفية والمالية - على رأسها بنك ليمان براذرز - وإفلاس واستحواذ واسع للبنوك والمؤسسات المالية العالمية، لاسيما مع حلول شهر سبتمبر 2008، والمقام لا يتسع لذكر كل البنوك والشركات التي طالها الإفلاس أو الإعسار، لتتدخل الحكومات والبنوك المركزية عبر العالم في محاولات لحل الأزمة أو التقليل منها، وقد ارتكزت هذه المحاولات في مجملها على⁵:

- تبني خطط لإنقاذ كبريات البنوك والمؤسسات المالية المتعثرة من خلال شراء الأصول المتعثرة من الشركات المالية.
- تخفيض معدلات الفائدة.
- ضخ مبالغ ضخمة من الأموال في البنوك والأسواق المالية لحل أزمة السيولة.

إلا أن هذه الأزمة فاقت التصورات، وتخطت كل محاولات الإنقاذ، وإلى يومنا هذا لم تتجح المحاولات في الخروج منها، ويرجع الكثير من المحللين الأسباب الرئيسية للأزمة المالية لسنة 2008 التعامل بمبدأ الفائدة على القرض، وسيطرة الاقتصاد النقدي الوهمي على الاقتصاد الحقيقي المؤدي إلى التضخم بسبب التعامل بالمشنقات المالية، وكل هذه المعاملات نجد لها رفضاً قاطعاً لدينا نحن المسلمين لا لبس عليه.

¹ وشاح رزاق، مرجع سابق، ص 118.

² عبد السلام زايد ومقران يزيد، الأزمة المالية و انعكاساتها على الاقتصاديات العربية، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.

³ بن عبد الفتاح دحمان، مرجع سابق، ص 9.

⁴ فتح الله ولعلو، مرجع سابق، ص 20.

⁵ عبد السلام زايد ومقران يزيد، مرجع سابق، ص 17.

خلاصة

إن الازدهار الاقتصادي للدول بات مرهوناً بنجاعة النظام المصرفي وقدرته على تمويل التنمية الاقتصادية الشاملة، ففي الجزائر ورثت الدولة عقب حقبة الاستعمار الفرنسي منظومة بنكية يميزها الافتقار إلى التأسيس المؤهل والسيولة المالية بعد انسحاب الإطارات الفرنسية، لتتكفل الدولة الجزائرية بتسييرها، فأدخلت جملة من الإصلاحات التي توصلت إلى يومنا هذا وذلك بإدخال تعديلات جديدة على النصوص التنظيمية والتشريعية لتطوير النظام المصرفي، الذي تسييره السلطة النقدية متمثلة في البنك المركزي.

يبدو نظرياً أن السلطة النقدية تملك زر التحكم - متمثلاً في معدل الفائدة - الذي تستطيع من خلاله معالجة الاختلالات الاقتصادية من تضخم وانكماش، إلا أن الواقع بات لا يعكس ذات الأمر، إذ رغم كل الاجتهادات البشرية التي ظهرت في هذا المجال، إلا أن القطاع المصرفي لم يسلم من الأزمات التي عمت الاقتصاد برمته، آخرها الأزمة المالية العالمية - أو الأزمة المالية لسنة 2008 - والتي يعد التعامل بالفائدة المحددة مسبقاً على الدين أحد أسبابها الرئيسية.

ونتيجة للعولمة الاقتصادية، لم يسلم قطر من آثار الأزمة، بما فيها الجزائر، لذلك أصبح البحث عن أفضل السبل لزيادة كفاءة النظام المصرفي الجزائري من الأولويات لحمايته من الأزمات الاقتصادية من أجل تحقيق أهدافه وزيادة نجاعته.

الفصل الثالث

أثر تغير معدل الفائدة على الادخار والائتمان لدى البنوك التجارية الجزائرية (1996 - 2009)

تمهيد

المبحث الأول: تغير معدلات الفائدة وأثرها على تعبئة المدخرات في الجزائر

المبحث الثاني: تغير معدلات الفائدة وأثرها على منح الائتمان في الجزائر

خلاصة

تمهيد

يعد دور الوساطة الذي تلعبه البنوك التجارية والمرتكزة أساساً على تعبئة الادخار الوطني وتمويل الاقتصاد من خلال منح الائتمان من أهم المهام التي توكل لهذه المؤسسات في أي نظام اقتصادي، وذلك في إطار سياسة اقتصادية سليمة تتماشى مع ظروف وخصائص المجتمع الذي تنشط به.

تعكس فعالية البنوك التجارية مدى تمكنها من تحقيق أهدافها المتمثلة -كما سبق وأن أشرنا له- في ثلاثة أهداف رئيسية: "الربحية، السيولة والأمان"، هذه الأهداف التي ترتبط وبصورة مباشرة بعمليات الوساطة النقدية من تعبئة للمدخرات ومنح للقروض، ولكون معدل الفائدة هو العائد الذي يتحصل عليه البنك مقابل منحه للقروض، وهو المقابل الذي يحصل عليه صاحب السيولة النقدية حال تخليه عنها، فقد لعب-أي معدل الفائدة- دوره كمؤثر على عملية الوساطة النقدية سواءاً لدوافع إما ربحية، وهي بحث المودعين عن أعلى عوائد على أموالهم، أو لبحث المستثمرين عن موارد مالية أقل تكلفة، أو لدوافع شرعية والتي تعود للمعتقد الديني للمجتمع الجزائري، حيث أن الكثير من الأفراد يجدون حرجاً في التعامل بالفوائد البنكية كونها من المعاملات الربوية المحرمة، أو لدوافع اقتصادية وهي التي تصبو إليها السلطات النقدية بغرض معالجة الاختلالات الاقتصادية.

في هذا الفصل سوف يتم دراسة العلاقة التي تربط التغير في معدل الفائدة بمدى تطور حجم الإيداع والإقراض في الجزائر بغرض الوصول إلى أي مدى يمكن الاعتماد على معدل الفائدة في تحقيق أهداف البنوك التجارية، وبالتالي مدى التعويل عليها في زيادة فعالية البنوك التجارية في الجزائر.

المبحث الأول: تغير معدلات الفائدة وأثرها على تعبئة المدخرات في الجزائر

ظل النظام المصرفي الجزائري وحتى أزمة النفط عام 1986 آلية تنفيذ لتوجيهات المخطط، وقد أبعدها الوضع عن الدور الرئيسي المنوط بها، والمتمثل في تعبئة المدخرات ومنح القروض، إذ تميزت هذه المرحلة بالاعتماد على الخزينة في عمليات التمويل المباشرة للاستثمارات المخططة.

بعد أزمة 1986، وقصد الانتقال إلى اقتصاد السوق، ومع صدور قانون النقد والقرض 90-10 سنة 1990 الذي سن سياسة التحرير المالي، بما في ذلك تحرير معدلات الفائدة¹ وأعاد للبنوك الجزائرية وظائفها التقليدية الأساسية من جمع للمدخرات ومنح للقروض.

ورغم التعديلات التي تم إدخالها على معدلات الفائدة، والتي انعكست في صورة زيادات متتالية لمعدلات الفائدة الاسمية، سادت معدلات فائدة حقيقية سالبة بسبب التضخم الذي عرفته الجزائر قبل سنة 1997 نتيجة الأوضاع الاقتصادية المتردية خلال تلك الفترة، وبعد هذا العام، ونتيجة لمحاولة كبح جماح التضخم، وكذا مراجعة السلطات النقدية الجزائرية لمعدل الفائدة الاسمي، سادت معدلات فائدة حقيقية موجبة لأول مرة بعدة سنوات²، والجدول التالي يبين تطور حجم الودائع ومعدلات نموها، وتغير معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية عليها خلال فترة الدراسة.

¹ تحرير معدلات الفائدة يعني إلغاء السقوف المفروضة عليها، وعدم تدخل السلطات النقدية في تحديدها، حيث تصبح خاضعة لقوى السوق من طلب وعرض، للوصول إلى معدلات فائدة حقيقية موجبة، وهي دراسة قام بها "ماكينون، شو وفراي".
² لهذا السبب تم اختيار بداية فترة الدراسة المتناولة.


الجدول 2: نمو الودائع لأجل والتغير في معدل الفائدة الحقيقي والاسمي (1996-2009)

السنوات	معدل الفائدة الاسمي على الودائع %	معدل التضخم (التضخم المتوسط السنوي) %	معدل الفائدة الحقيقي على الودائع %	حجم الودائع الجارية (100مليار دينار)	حجم الودائع لأجل (100مليار دينار)	معدل نمو الودائع لأجل %
1996	16	18,7	-2,7	2,34	3,26	
1997	14	5,7	8,3	2,55	4,10	25,77
1998	7,5	5	2,5	3,48	7,66	86,82
1999	7,5	2,6	4,9	3,68	8,84	15,40
2000	7,5	0,3	7,2	4,67	9,74	10,18
2001	6,25	4,2	2,05	5,55	12,35	26,79
2002	5,25	1,2	4,05	6,42	14,85	20,24
2003	3,25	2,6	0,65	7,19	17,24	16,09
2004	2,5	3,6	-1,1	11,28	14,79	-14,21
2005	2	1,6	0,4	12,24	16,33	10,41
2006	1,5	2,35	-0,85	17,50	16,50	1,04
2007	1,5	3,51	-2,01	25,61	17,61	6,73
2008	1,5	4,46	-2,96	29,47	19,91	13,06
2009	1,5	4,86	-3,36	31,93	22,30	12,00

المصدر:

- البنك الوطني الجزائري، شروط البنك لدى البنك الوطني الجزائري لسنوات الدراسة، وكالة أدرار.
- بلعزوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية (حالة الجزائر)، مرجع سابق، ص 305.
- Banque D'Algérie, L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie :-Rapport 2001, Juillet 2002.
- Rapport 2002, Juin 2003.
-Rapport 2005, Avril 2006.
-Rapport 2007, Octobre 2008
-Rapport 2008, Septembre 2009.
- WWW.ONS.DZ
- <http://www.bank-of-algeria.dz>

(الشكل 8: منحى نمو الودائع لأجل وتغير معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية في الجزائر (1996-2009)



المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 2

المطلب الأول: الدراسة الاقتصادية

في هذه الدراسة سوف يتم محاولة تبرير التغيرات التي تطرأ على معدل نمو الودائع لأجل- باعتبارها النوع من الودائع التي يمنح في مقابلها معدلات الفائدة- مع المعطيات والتغيرات الاقتصادية في الجزائر والأهم تأثيراً في سنوات التغيير، بما في ذلك التغيرات التي مست معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية.

• تحليل المنحنى البياني

من المنحنى البياني "الشكل 8" نلاحظ ما يلي:

أعلى مستوى لمعدل الفائدة الاسمي بلغه سنة 1996 (سنة بداية الدراسة) بمعدل 16%، ليعرف بعد ذلك انخفاضاً مستمراً تتخلله فترات ثبات بين عامي 1998، 2000 عند نسبة 7,5%، وكذا بين عامي 2006 و2009 عند نسبة 1,5% كأدنى مستوى.

في المقابل نجد بأن معدلات الفائدة الحقيقية تعرف تذبذباً بالانخفاض والارتفاع وذلك تبعاً لمعدل التضخم في علاقة عكسية، فعندما يرتفع هذا الأخير ينخفض معدل الفائدة الحقيقية والعكس بالعكس.

نسجل نمو ضخيم في حجم الودائع لأجل بين سنة بداية الدراسة وسنة نهايتها، حيث انتقل من 326 مليار دج سنة 1996 إلى 2.230 مليار دج سنة 2009، أي بمدى تغير 1.904 مليار دج، وهو تغير هائل قارب نسبة 600% في ظرف 14 سنة، إذ عرف المنحنى نمواً مستمراً خلال سنوات الدراسة، ماعدا سنة 2004 التي نسجل خلالها انخفاضاً في حجم الودائع لأجل عن سابقتها.

بالنسبة لمنحنى نمو الودائع لأجل:

أقصى ارتفاع لمنحنى نمو الودائع لأجل عرفه سنة 1998 بما يقارب 86,82% عن سنة 1997، ليعرف ذات المنحنى انخفاضاً مستمراً إلى غاية 2001 حيث يعاود المنحنى ارتفاعه النسبي.

منذ سنة 2002 يعرف المنحنى انخفاضاً مستمراً إلى أن يبلغ أدنى مستوى له خلال فترة الدراسة بـ -14,21% سنة 2004.

ذات المنحنى عرف عودة في الارتفاع سنة 2005 ثم انخفاضاً في السنة المالية مسجلاً نمواً ضعيفاً بمعدل 1,04%.

ابتداءً من سنة 2006 سجل ارتفاعاً مستمراً للمنحنى إلى غاية سنة 2009 التي عرف خلالها عودة للانخفاض الطفيف عن سنة 2008، أي من 13% إلى 12%.

• محاولة تفسير المنحنى البياني

أعلى مستوى لمعدل الفائدة الاسمي خلال فترة الدراسة بلغه سنة 1996 و1997، وذلك استمراراً لمتطلبات مرحلة التعديل الهيكلي المسطر من قبل صندوق النقد الدولي¹، والذي انطلق سنة 1994، حيث انتهجت الجزائر خلالها سياسة تقشف حكومية أدت إلى انكماش نقدي ومالي، والذي كان من بين أهم أدواتها رفع معدلات الفائدة بغية كبح جماح التضخم السائد آنذاك.

أعلى مستوى لمعدل نمو الودائع لأجل عرفه سنة 1998 بـ 86,82% بالرغم من الانخفاض الكبير لكل من معدل الفائدة الاسمي والحقيقي لدى البنوك العمومية - وهي سنة نهاية برنامج التعديل الهيكلي التي تم الخروج منه بخفض معدل الفائدة الذي انتقل من 14% سنة 1997 إلى 7,5% في سنة 1998 - وهو ما يمكن إرجاعه لمبدأ المنافسة بين البنوك الذي أقره قانون النقد والقرض 90-10 مع صدوره، لاسيما دخول بنك الخليفة² كأحد أهم البنوك الخاصة والذي منح معدلات فائدة مرتفعة قد تصل إلى ضعف تلك التي تمنحها البنوك التجارية الأخرى³، مما أدى إلى تحفيز جمهور المودعين على إيداع أمواله لديه بما في ذلك المؤسسات العمومية، وهو ما يظهر من خلال المنحنى في صورة ارتفاع قوي لمعدل نمو الودائع لأجل.

¹ من بين أهداف هذا البرنامج:

- إعادة الاستقرار النقدي لتخطي مرحلة التحول إلى اقتصاد السوق بأقل التكاليف وذلك من خلال:
- تحقيق نمو اقتصادي في إطار الاستقرار المالي وكذا التخفيف من العجز في ميزان المدفوعات واستقرار نظام الصرف.
- التخفيف من الإجراءات الجمركية والضريبية.
- توزيع الموارد مع مراعاة القطاع الإنتاجي.
- التدقيق والمراقبة ومراقبة الحسابات البنكية والتجارية والتحضير لإنشاء سوق للأوراق المالية
- تشجيع المشاركة الأجنبية في الاستثمارات.

² أنشأ هذا البنك في 07 جويلية 1998 بمساهمة مجموعة من رؤوس الأموال الخاصة المحلية مقدرة بـ 508 مليون دج، مهمته الرئيسية تمويل دورة الاستغلال محلياً وحتى دولياً.

³ في مقال لوزير السكن سابقاً ع. تبون لجريدة الخبر بتاريخ 2002/08/30 العدد 3870، صرح بأن بنك الخليفة اقترح لمجلس إدارة ديوان الترقية والتسيير العقاري بالمدينة معدل فائدة على الودائع 8,5%، في الوقت الذي اقترح (BEA) 4,25%، (CPA) 5%، (BNA, BADR) لكل منهما 5,25%، الأمر الذي دفع بالديوان إيداع ما قيمته 5 مليار سنتيم لدى بنك الخليفة.

إلا أن منحى معدل نمو الودائع لأجل عرف انخفاضاً قوياً سنة 1999 ليواصل انخفاضه في السنة الموالية وذلك بالرغم من ثبات معدل الفائدة عند 7,5% مع تواصل مستمر في ارتفاع حجم الودائع لأجل، الأمر الذي قد يعكس التشبع الذي مس عملية الإيداع لدى البنوك التجارية من جراء الإقبال الهائل لجمهور المودعين على وضع أموالهم كودائع آجلة لدى هذه البنوك، بحثاً عن الفوائد المرتفعة لدى البنوك الخاصة لاسيما بنك الخليفة.

سنة 2001 نسجل عودة في الارتفاع بالنسبة لمنحنى معدل نمو الودائع، وما قد يكون ساهم في هذا الأمر:

عرفت هذه السنة تطبيق سلم جديد للأجور بتاريخ 01 جانفي 2001 تخص موظفي الوظيف العمومي¹، منحت زيادة مهمة في الأجور²، الأمر الذي ساهم في عودة ارتفاع معدل نمو الودائع لأجل بالرغم من انخفاض كل من معدل الفائدة الاسمي والحقيقي.

■ بداية تنفيذ برنامج الإنعاش الاقتصادي في أبريل 2001 الذي دام ثلاث سنوات امتد إلى أبريل 2004، الأمر الذي عزز مؤشرات الاقتصاد الكلي بشكل إيجابي خلال هذه الفترة.

كل هذه التغيرات التي عرفها الاقتصاد الجزائري ساهمت في توفر فوائض نقدية لدى المواطن الجزائري دفعت به إلى اللجوء للبنوك للاحتفاظ بها كودائع آجلة، لاسيما مع صدور قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 1990 الذي سمح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين فتح حسابات لأجل لدى البنوك التجارية، ومع إقرار مبدأ المنافسة الذي تم اعتماده بصدور ذات القانون، حيث بلغ عدد مؤسسات النظام البنكي نهاية 2001 ستة (06) بنوك عمومية و 14 بنك خاص³.

يسجل بعد ذلك منحى معدل نمو الودائع لأجل انخفاضاً مستمراً، لكن بوتيرة بسيطة، يرافقه ارتفاع مستمر لحجم الودائع لأجل بالقيمة، هذا إلى غاية سنة 2004

¹ - Barème des rémunérations applicable à compter du 1^{er} Janvier 2001, MINISTRE DES FINANCES DU REPUBLIQUE ALGERIENNE, Direction générale du budget, Novembre 2000.

-Barème des rémunérations des agents vacataires payes à l'heure applicable à compter du 1^{er} Janvier 2001, MINISTRE DES FINANCES DU REPUBLIQUE ALGERIENNE, Direction générale du budget, Novembre 2000.

² في غالب الأحيان زيادات الأجور التي تمس موظفي الوظيف العمومي لا تقتصر عليه بل تقوم بها جل القطاعات الأخرى بموجب اتفاقيات مع الوزارات المعنية، مما ينعكس على ارتفاع دخل الفرد الجزائري.

³ Banque D'Algérie, Rapport 2001, op cit, p 45.

التي عرفت وللمرة الوحيدة خلال فترة الدراسة تسجيل معدل نمو سالب للودائع لأجل بـ -14,21%، محققاً بذلك انخفاضاً في حجم الودائع لأجل عن سنة 2003، هذا الانخفاض الذي تسبب به تحول رؤوس أموال المودعين خارج المنظومة البنكية على إثر إفلاس إثنان من البنوك الخاصة¹، أهمهما "بنك الخليفة" الذي تم تصفيته في مارس 2003 على خلفية انفجار قضية الفساد المالي والاختلاسات التي طالت رؤوس أموال هذا البنك المتكونة في الأساس من ودائع الجمهور، والجدول التالي يبين أثر تصفية البنكين الخاصين على حجم الودائع لأجل بين سنتي 2002 و2004:

الجدول 3: تغير حجم الودائع لأجل لدى البنوك العمومية والخاصة (2004-2002)

2004	2003	2002	
1.429,7	1.658,5	1.313	حجم الودائع لأجل لدى البنوك العمومية (مليار دج)
96,69	96,20	88,40	%
49	65,5	172,2	حجم الودائع لأجل لدى البنوك الخاصة (مليار دج)
3,31	3,80	11,60	%
1.478,7	1.724	1.485,2	المجموع

Source:

- Banque D'Algérie, Rapport 2006, op cit, p 95.
- Banque D'Algérie, Rapport 2007, op cit, p 116.

من الجدول أعلاه نلاحظ انخفاض حجم الودائع لأجل إلى ما يقارب 70% لدى البنوك الخاصة سنة 2003 عن سنة 2002، وكما سبق الذكر فإن هذا الأمر يعود إلى تصفية بنك الخليفة وأحد البنوك الخاصة الأخرى، أدى هذا إلى انسحاب رؤوس الأموال من المنظومة البنكية، لكن الملاحظ بأن هذا الانخفاض تواصل لدى البنوك الخاصة حتى سنة 2004، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نسجل ارتفاع حجم الودائع لأجل لدى البنوك العمومية سنة 2003 عن سنة 2002 بـ 343,6 مليار دج، في حين نجد هذا الحجم قد انخفض في سنة 2004 عن سنة 2003 بـ 226,8 مليار دج، الأمر الذي قد يفسر بتزعزع ثقة جمهور المودعين في البنوك في تلك الفترة، مما أدى إلى إعراض البعض منهم عن إيداع أموالهم لدى البنوك كيفما كانت طبيعتها حتى بالنسبة للبنوك العمومية المعتمدة من طرف الدولة، بالرغم من أن

¹ Banque D'Algérie, Rapport 2005, op cit, p 95.

التصفية تمت سنة 2003، وقد مست القطاع الخاص للمصارف، كل هذا أدى إلى انخفاض في معدل نمو الودائع لأجل سنة 2004 إلى -14,21%، وتسرب السيولة النقدية، وهو ما ظهر في شكل زيادة في حجم الودائع الجارية من 642 مليار دج سنة 2002 إلى 1128 مليار دج سنة 2004، مما انجر عنه ارتفاع معدل التضخم الذي انتقل من 1,2% سنة 2002 إلى 3,6% سنة 2004، ومع انخفاض معدل الفائدة الاسمية إلى 2,4% ظهرت ولأول مرة بعد سبعة سنوات معدل فائدة حقيقي سالب سنة 2004 بـ -1,1%.

عودة ارتفاع نمو الودائع لأجل سنة 2005 بما يقارب 24,62% عن سنة 2004 بالرغم من معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية المنخفضة جداً، وقد تميزت هذه السنة بانطلاق برنامج دعم النمو الاقتصادي والذي امتد ما بين سنتي 2005 و2009 حيث تعززت مؤشرات الاقتصاد الكلي بشكل ايجابي¹، بالإضافة إلى عودة الاستقرار وثقة جمهور المودعين بعد الأزمة التي مست البنوك التجارية الجزائرية، ليعاود انخفاضه قليلاً سنة 2006 بسبب انخفاض كل من معدل الفائدة الاسمي حيث بلغ أدنى معدل له طيلة فترة الدراسة بـ 1.5%، الذي ساهم في عودة ظهور معدل فائدة حقيقي سالب لاسيما مع عودة ارتفاع معدلات التضخم بسبب السياسة النقدية التوسعية التي انتهجتها الجزائر منذ 2001²، لاسيما مع تحسن أسعار البترول التي ارتفع متوسطها إلى 65.85 دولار سعر برميل البترول الخام سنة 2006 بعد أن قارب 54,6 دولار في سنة 2005، وكذا ارتفاع أسعار عوامل الإنتاج والمواد الاستهلاكية وكل هذا ببوادر الأزمة المالية لسنة 2008.

انطلاقاً من سنة 2007 يعرف منحني نمو حجم الودائع لأجل ارتفاعاً من 1.04% سنة 2006 إلى 6.73% سنة 2007 ثم إلى 13.06% سنة 2008، وذلك رغم ثبات معدل الفائدة الاسمي وانخفاضه الشديد، والسبب قد يعود إلى ارتفاع أسعار البترول خاصة سنة 2008 حيث وصل سعر البرميل إلى 147 دولار، كما عرفت هذه السنة زيادة معتبرة في أجور موظفي القطاع العمومي³، وتسجيل إدخال

¹ بلعوز بن علي وطنية عبد العزيز، مرجع سابق، ص 32

² بلعوز بن علي وطنية عبد العزيز، المرجع أعلاه، ص 32.

³ للإطلاع يمكن الرجوع إلى

■ المرسوم الرئاسي رقم 07-304 مؤرخ في 29 سبتمبر 2007 يحدد الشبكة الاستدلالية لمرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 61 لسنة 2007.

■ المرسوم الرئاسي رقم 07-305 مؤرخ في 29 سبتمبر 2007 يحدد كيفية منح المرتبات التي تطبق على الموظفين والأعوان العموميين الذين يمارسون وظائف عليا في الدولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 61 لسنة 2007.

■ المرسوم الرئاسي رقم 07-306 مؤرخ في 29 سبتمبر 2007 يحدد النظام التعويضي للموظفين والأعوان العموميين الذين يمارسون وظائف عليا في الدولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 61 لسنة 2007.

أنظمة دفع متطورة لدى البنوك التجارية سنة 2006 كنظام الدفع الإجمالي الفوري لمبالغ كبيرة، والدفع المستعجل (آرتس) في فيفري 2006، بالإضافة إلى إدخال المقاصة الإلكترونية للمدفوعات صغيرة الحجم (أتكي) في ماي 2006¹، إذ كانت عمليات المقاصة سابقاً تعتمد على المعالجة اليدوية، الأمر الذي يبطئ من تسوية العمليات بين البنوك، وكانت عملية تحصيل وتسوية شيك أصدر من مكان إلى آخر تأخذ حوالي الشهر، الأمر الذي كان يدفع بالأفراد تفضيل النشاط النقدي خارج المنظومة البنكية (أو التسديد النقدي)، لكن توفر مقاصة إلكترونية ساهم وبشكل كبير في التسوية السريعة للعمليات اليومية، الأمر الذي يحفز جمهور المودعين على التعامل مع المنظومة البنكية، لاسيما أصحاب الأعمال منهم، كما ساهم في عدم وقوع الأخطاء، مما زاد ثقة الأفراد في البنوك ورجبتهم في التعامل معها، وهو الأمر الذي ظهر انعكاسه الإيجابي جلياً على نمو الودائع في سنتي 2007 و2008، لنجد بعد ذلك أن ذات المنحنى عرف انخفاضاً طفيفاً في السنة الموالية - سنة 2009 - هذا الانخفاض الذي لا نجد له تفسيراً أكثر من نتائج الأزمة المالية في 2008 وما نتج عنها من نقص في السيولة، بالرغم من أن آثار هذه الأزمة لم تمس البنوك الجزائرية بصورة كبيرة، لكن يبقى لها ذلك التأثير الطفيف على الأقل على المدى القريب وليس ذو أهمية كبيرة.

بالرغم من انخفاض معدلات الفائدة إلى أدنى مستوياتها في السنوات الأربع الأخيرة مقارنة بسنوات فترة الدراسة إلا أن معدلات نمو الودائع لأجل وكذا حجم هذه الودائع خلال هذه السنوات لم تتماشى مع هذا الانخفاض، فالتغيرات التي مست مستوى نمو الودائع لأجل لم نجد له علاقة واضحة مع المستوى المتدني لمعدلات الفائدة الحقيقية والاسمية على حدٍ سواء - والتي من المفترض أن خفضها من طرف السلطات النقدية يعني إتباع سياسة نقدية توسعية، وبالتالي فالظروف في حالة كهذه لا تشجع جمهور المودعين على الادخار، ما ينعكس سلباً على نمو الودائع لدى البنوك بالانخفاض - وبالتالي فإن التغير في حجم ومعدل نمو الودائع لأجل في هذه الفترة ليس له علاقة بمعدلات الفائدة، بل يمكن إرجاعها إلى متغيرات اقتصادية أخرى عرفها الاقتصاد الجزائري تناولناها فيما سبق.

التحليلات السابقة بينت لنا الغياب شبه الكلي لمعدل الفائدة كمتغير ذو أهمية في جذب المدخرات لدى المجتمع الجزائري، فبالرغم من وصول معدلات الفائدة إلى مستويات متدنية لاسيما في السنوات الأربع الأخيرة من الدراسة المتناولة إلا أن

¹ Banque D'Algérie, Rapport 2008, op cit, p 151.

حجم ومعدل نمو الودائع لأجل في ارتفاع مستمر ولا يعكس التأثير بمعدلات الفائدة، لذلك هل تتمكن البنوك من تحقيق أهدافها المرجوة باعتمادها على آلية معدل الفائدة؟ وبالتالي هل لها علاقة برفع أو خفض فعالية البنوك التجارية الجزائرية؟

المطلب الثاني: الدراسة القياسية

نظرياً، يرتبط التغير في حجم الائتمان لدى المؤسسات البنكية التجارية بالتغير في معدل الفائدة، أي أن لرفع معدل الفائدة في البنوك التجارية أثر إيجابي على نمو الودائع لديها.

من أجل إجراء دراسة إحصائية للنتائج المحصل عليها لعلاقة التغير في معدلات نمو الودائع بالتغير في معدل الفائدة نستخدم النموذج الخطي البسيط أو الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفروض حول العلاقة بين المتغير التابع (نمو الودائع لأجل) Y ، والمتغير المستقل أو المفسر (معدلات الفائدة) X^1 ، وعليه يمكن كتابة النموذج كما يلي:

$$Y = aX + b + \mu$$

حيث أن:

- a معامل المتغير المستقل
- b المعلمة الثابتة
- μ حد الخطأ

وسيتم استخدام الاختبارات التالية:

1. اختبار فيشر Fisher "اختبار معنوية النموذج": يمكن اختبار المعنوية الإجمالية للانحدار باستعمال اختبار فيشر بدرجات حرية $k-1$ و $n-k$ ، حيث n عدد المشاهدات، و k عدد المعالم المقدرة.

فإذا تجاوزت نسبة F_c المحسوبة قيمة F_{th} الجدولية عند مستوى المعنوية ودرجات الحرية المحددة، يقبل الفرض بأن معالم الانحدار ليست جميعها مساوية للصفر، وأن R^2 (معامل الارتباط) يختلف عن الصفر.

¹ دومينيك سالفادور، نظريات ومسائل في الإحصاء والاقتصاد القياسي، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، 1993، ص 138.

2. اختبار ستيودنت "اختبار معنوية المعالم": نستعمل هذا الاختبار من أجل اختبار فروض معنوية المعالم بدرجات حرية $n-k$ حيث n عدد المشاهدات، و k عدد المعالم المقدر.

وتكون المعلمة معنوية إذا تجاوزت قيمة T_c المحسوبة T_{th} الجدولية، ويقبل الفرض أن المعلمة لا تساوي الصفر، وهي معنوية أي تشرح المتغير التابع.

○ دراسة أثر التغيير في معدل الفائدة الاسمي والحقيقي على نمو الودائع لأجل خلال فترة الدراسة

تعزيزاً للنتائج السابقة سوف يتم إجراء دراسة إحصائية لعلاقة كل من معدل الفائدة الاسمية ومعدل الفائدة الحقيقية مع معدل نمو الودائع وذلك باستخدام برنامج EViews7، لهذا الغرض سوف يتم استعمال الترميز التالي:

- معدل نمو الودائع لأجل: TCD.
- معدل الفائدة الاسمي على الودائع لأجل: TIND.
- معدل الفائدة الحقيقي على الودائع لأجل: TIRD.
- ❖ من أجل معرفة تأثير TIND على TCD قمنا بانحدار TCD على TIND، وقد حصلنا على الجدول (A1) التابع للملاحق، لاختبار العلاقة بين المتغير التابع $Y(TCD)$ والمتغيرات المستقلة أو المفسرة $X(TIND)$ ، وعليه يمكن كتابة النموذج كما يلي:

$$TCD = 2,80 TIND + 4,41$$

1. اختبار فيشر: لدينا $F_c = 2,78$ ، $F_{th} = 3,98$ ، أي أن $F_c < F_{th}$

ومنه فالنموذج غير معنوي.

2. اختبار ستيودنت:

▪ بالنسبة للمعلمة الثابتة b : $T_c = 0,44$ ، $T_{th} = 1,796$

$T_c < T_{th}$ وبالتالي فالمعلمة الثابتة غير معنوية ولا تشرح المتغير التابع.

▪ بالنسبة للمعامل a : $T_c = 1,66$ ، $T_{th} = 1,1796$

$T_c > T_{th}$ وبالتالي فالمعامل له معنوية، وهو يشرح المتغير التابع.

قمنا بانحدار TCD على TIND، وجدنا أن TIND لا يفسر سوى 20% من TCD، مما يفسر على أن هنالك محددات أخرى تدخل في تفسير تغير معدل الودائع لأجل، أما فيما يخص معامل TIND فهو غير معنوي إحصائياً ذلك أن $Prob > 0,05$ (إذ نسجل أن $Prob = 0,12$).

أظهرت الدراسة أعلاه أن هناك تأثير ضعيف للتغير في معدلات الفائدة الاسمية على نمو الودائع لأجل في الزمن (t)، لذلك سوف نحاول دراسة تأثير التغير في معدلات الفائدة الاسمية على نمو الودائع لأجل في الزمن (t-1).

❖ إذاً، من أجل معرفة تأثير $TIND_{(-1)}$ على TCD قمنا بانحدار TCD على $TIND_{(-1)}$ وقد حصلنا على الجدول (A2) التابع للملاحق لاختبار العلاقة بين المتغير التابع (TCD)Y، والمتغيرات المستقلة أو المفسرة X ($TIND_{(-1)}$) وعليه يمكن كتابة النموذج كما يلي:

$$TCD = 3,40 TIND_{(-1)} - 2,22$$

1. اختبار فيشر: لدينا $F_c = 9,94$ ، $F_{th} = 3,98$ ، أي أن $F_c > F_{th}$ ومنه فالنموذج معنوي.

2. اختبار ستيودنت:

▪ بالنسبة للمعلمة الثابتة b : $T_{th} = 1,796$ ، $T_C = - 0,27$

$T_C < T_{th}$ وبالتالي فالمعلمة الثابتة غير معنوية ولا تشرح المتغير التابع.

▪ بالنسبة للمعامل a : $T_{th} = 1,796$ ، $T_C = 3,15$

$T_C > T_{th}$ وبالتالي فالمعامل له معنوية، وهو يشرح المتغير التابع.

قمنا بانحدار TCD على $TIND_{(-1)}$ ، وجدنا أن $TIND_{(-1)}$ يفسر 47% من TCD، وهو أحسن تفسيراً من TIND، مما يبين لنا أن تأثير التغير في معدلات الفائدة الاسمية على نمو الودائع لأجل قد يتحسن في السنة الموالية لسنة التغير بها، أي أن الاستجابة للتغير في معدل الفائدة الاسمية لدى مجتمع المودعين في الجزائر يظهر أثره بصورة أكثر ايجابية في السنة الموالية لسنة التغير، ولو أنه يبقى تأثيراً ضعيفاً مقارنة بالمدة التي استغرقها (أي لأكثر من سنة، ذلك أن التغير قد يطال معدلات الفائدة في بداية السنة، أما حجم الإيداع فهو للسنة بأكملها، وبالتالي يتوقع أن

نسجل تأثيراً أكبر لكن ما سجلناه هو استجابة متواضعة جداً)، بالتالي يحتمل وجود محددات أخرى تدخل في تفسير التغير الذي طرأ على نمو الودائع لأجل، أما فيما يخص معامل $TIND_{(-1)}$ فهو معنوي إحصائياً، ذلك أن $Prob < 0,05$ (إذ نسجل أن $Prob = 0,009$).

❖ من أجل معرفة تأثير TIRD على TCD قمنا بانحدار TCD على TIRD، وقد تحصلنا على الجدول (A3) التابع للملاحق لاختبار العلاقة بين المتغير التابع $(TCD)Y$ والمتغير المستقل أو المفسر X (TIRD)، وعليه يمكن كتابة النموذج كما يلي:

$$TCD = 1,80 TIRD + 14,97$$

1. اختبار فيشر: لدينا $F_c = 1,006$ ، $F_{th} = 3,98$ ، أي أن $F_c < F_{th}$

منه فالنموذج غير معنوي، وبالتالي فالمعالم المتغيرة لا تشرح المعالم التابعة.

2. اختبار ستودنت:

▪ بالنسبة للمعلمة الثابتة **b**: $T_c = 2,13$ ، $T_{th} = 1,796$

$T_c > T_{th}$ و بالتالي فالمعلمة الثابتة لها معنوية.

▪ بالنسبة للمعامل **a**: $T_c = 1,003$ ، $T_{th} = 1,796$

$T_c < T_{th}$ بالتالي فالمعامل ليس له معنوية، وهو لا يشرح المتغير التابع.

قمنا بانحدار TCD على TIRD، وجدنا أن TIRD لا يفسر سوى 8% من TCD، وهو تفسير ضعيف جداً، وأقل تفسيراً من المتغير TIND، مما يُفسر على أن معدل التضخم من بين المتغيرات التي تمتص تأثير معدل الفائدة الاسمية، بالإضافة إلى محددات أخرى قد تدخل في تفسير النموذج.

من خلال الدراسة الإحصائية لعلاقة كل من تغير معدل الفائدة الاسمي ومعدل الفائدة الحقيقي مع التغير في معدل نمو الودائع، وجدنا بأن كلا المتغيرين المستقلين أي معدل الفائدة الاسمي ومعدل الفائدة الحقيقي لا يفسران المتغير التابع أي معدل نمو الودائع لأجل بصورة معتبرة، مع تسجيل تأثير متواضع للتغير في معدلات الفائدة الاسمية على معدلات نمو الودائع لأجل في السنة الموالية لسنة تغيير معدل

الفائدة الاسمية، وهو ما قد يفسر بأن معدلات الفائدة المطبقة من طرف البنوك التجارية الجزائرية على الودائع لا تعد عاملاً حاسماً في تعبئة المدخرات في المجتمع الجزائري، وفي فترة الدراسة المختارة، مع ظهور معدل التضخم كأحد العوامل.

المبحث الثاني: تغير معدلات الفائدة وأثرها على منح الائتمان في الجزائر

يرتبط نمو أي دولة بمدى تمكنها من توفير وسائل لتمويل أنشطتها الاقتصادية، إذ يعد حشد الموارد اللازمة لتنفيذ الخطط الاقتصادية على مستوى الدولة من الأولويات؛ فاختيار طريقة تمويل الاقتصاد غاية في الأهمية بالنظر إلى النتائج التي قد تنجر من خلالها على المعطيات الاقتصادية الكلية.

بعد الاستقلال، تبنت الجزائر نظاماً اقتصادياً اشتراكياً مبنياً على إقامة مشاريع استثمارية مخططة ضخمة، تم تمويلها بالاعتماد على الخزينة التي عرفت عجزاً عن ذلك في ظل غياب شبه كلي للتمويل المصرفي، الأمر الذي أدى إلى اللجوء إلى الاستدانة من البنوك الأجنبية لتغطية العجز.

أمام هذا الوضع، قامت الدولة بجملة من الإصلاحات المالية الخاصة بتمويل الاستثمارات المخططة، التي تزامنت مع البدء في تنفيذ برنامج المخطط الرباعي الأول من 1970 إلى 1973، هذه الإصلاحات التي جاء من بين مبادئها تخفيف العبء عن الخزينة بتمويل كل الاستثمارات المخططة لفائدة الشركات الوطنية، عن طريق التمويل بالقروض، ولتحقيق ذلك تم تكليف البنك الجزائري للتنمية¹ كوسيط بين البنوك التجارية والبنك المركزي والخزينة في تمويل المشاريع الاستثمارية المخططة، لتأتي بعد ذلك مرحلة إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية، الأمر الذي تطلب موارد مالية إضافية عجزت الدولة عن توفيرها فلجأت في الأخير إلى الاستدانة الخارجية.

بعد أزمة النفط لعام 1986 تخلت الدولة نهائياً عن التمويل المباشر للمؤسسات العمومية من مواردها، ليتم بعد ذلك استبعاد إمكانية اللجوء إلى الخزينة العامة في عمليات التمويل مع صدور قانون القرض والنقد 90-10 سنة 1990، ومع الاتفاقيات التي عقدت مع صندوق النقد الدولي² زادت الإجراءات حدة، وأعيد

¹ هذا البنك تم إنشاؤه 1963 تحت اسم الصندوق الجزائري للتنمية.

² ألزمت هذه الاتفاقيات الدولة على اقتصار الخزينة على تمويل الاستثمارات العمومية غير المنتجة، كالمراقف العمومية، الجامعات، المدارس...

للبنوك التجارية دورها التقليدي في منح القروض وتعبئة المدخرات في ظل نظام معدل الفائدة.

إلى غاية سنة 1991، كان تطور الديون إنما يعكس ارتفاع أعباء الشركات العمومية الناتجة عن الارتفاع العام للمعدلات والأجور وانخفاض سعر صرف الدينار الجزائري، الأمر الذي نتج عنه ارتفاعاً في المديونية الخارجية والداخلية.

بسبب اللجوء إلى الاقتراض من البنك المركزي، ومع غياب عمليات حقيقية لإعادة هيكلة المؤسسات، لم يؤد تعديل معدلات الفائدة إلى ترشيد وعقلنة الديون ولا إلى رفع الإنتاجية، بل إلى تدهور مستمر للوضع المالي للمؤسسات والبنوك، الأمر الذي يؤكد عدم فعالية أو محدودية معدلات الفائدة لاسيما في ظل غياب سوق مالي، وغياب بدائل أخرى للتمويل في تلك الفترة.¹

ابتداءً من سنة 1996 لاحت بعض النتائج المشجعة مع انخفاض ديون الاقتصاد الوطني، التي تزامنت مع تعديل معدلات الفائدة، وتجميد الأجور وتحرير الأسعار، وإعادة تقييم سعر صرف الدينار الجزائري، وإعادة جدولة الديون الخارجية، بالرغم من كون النمو في قطاع المحروقات لعب دوراً مهماً في هذا الإنجاز، والجدول التالي يبين تطور حجم القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية ومعدل نموها، بالإضافة إلى معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية خلال فترة الدراسة.

¹ بلعزوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية (حالة الجزائر)، مرجع سابق، ص 309.

الجدول 4: نمو القروض والتغير في معدل الفائدة الاسمي والحقيقي (1996 - 2009)


السنوات	معدل الفائدة الاسمي على القروض %	معدل التضخم المتوسط (السنوي) %	معدل الفائدة الحقيقي على القروض %	حجم القروض الممنوحة (100 مليار دينار)	معدل نمو القروض الممنوحة %
1996	17	18,7	-1,7	7,77	
1997	17	5,7	11,3	7,41	-4,51
1998	8,5	5	3,5	9,06	22,26
1999	8,5	2,6	5,9	11,51	27,04
2000	8,5	0,3	8,2	9,94	-13,64
2001	8	4,2	3,8	10,79	8,55
2002	7	1,2	5,8	12,66	0,53
2003	6,25	2,6	3,65	13,79	17,33
2004	6,25	3,6	2,65	15,34	11,24
2005	5,5	1,6	3,9	17,79	15,97
2006	5,25	2,35	2,9	19,04	7,03
2007	5,25	3,51	1,74	22,04	15,76
2008	5,25	4,46	0,79	26,14	18,60
2009	5,25	4,86	0,39	30,45	16,49

المصدر:

- البنك الوطني الجزائري، شروط البنك لدى البنك الوطني الجزائري لسنوات الدراسة، وكالة أدرار.
- بلعزوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية (حالة الجزائر)، مرجع سابق، ص 305.
- Banque D'Algérie, L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie :-Rapport 2001, Juillet 2002.
 - Rapport 2002, Juin 2003.
 - Rapport 2005, Avril 2006.
 - Rapport 2007, Octobre 2008
 - Rapport 2008, Septembre 2009.
- WWW.ONS.DZ
- <http://www.bank-of-algeria.dz>

من الجدول أعلاه تحصلنا على المنحنى البياني التالي:

الشكل 9: منحى تغير نمو حجم القروض وتغير معدل الفائدة الاسمي والحقيقي في الجزائر (1996 - 2009)



المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 4.

المطلب الأول: الدراسة الاقتصادية

في هذه الجزء من البحث سوف يتم محاولة إيجاد العلاقة بين التغيرات التي طرأت على معدل نمو الائتمان لدى البنوك التجارية الجزائرية مع التغيرات التي مست معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية، وكذا المعطيات والتغيرات الاقتصادية في الجزائر والأهم تأثيراً في سنوات الدراسة.

• تحليل المنحنى البياني

من خلال المنحنى البياني أعلاه نلاحظ ما يلي:

انخفاض مستمر في منحنى معدل الفائدة الاسمي على القروض طيلة فترة الدراسة، مع ثباته عند معدل 5,25% في السنوات الأربع الأخيرة لفترة الدراسة.

تذبذب طفيف بين الارتفاع والانخفاض في منحنى معدل الفائدة الحقيقي على القروض، مع ميل سالب للمنحنى على العموم.

منحنى معدل نمو القروض الممنوحة عرف تذبذباً وانتقالاً من الارتفاع إلى الانخفاض بوتيرة متفاوتة، من انخفاض حاد في ظرف سنتين (ما بين 1999 و2000)، أي الانتقال بين أكبر قيمة وأدنى قيمة خلال فترة الدراسة، أي ما بين 27,04% إلى -13,64%، ليعرف انخفاضات أخرى ولكن بصورة أقل حدة في سنوات 2002، 2004 و2006.

من سنة 2006 إلى 2008 عرف منحنى نمو القروض الممنوحة عودة في الارتفاع، ليعرف ذات المنحنى انخفاضاً طفيفاً سنة 2009.

• التفسير الاقتصادي للمنحنى

انتقل معدل نمو حجم الائتمان بين سنتي 1997 و1998 من -4,51% إلى 22,26%، ثم إلى 27,04% سنة 1999 من، وقد عرفت هذه الفترة عدة تغيرات أهمها:

- انخفاض معدل الفائدة الاسمي من 17% سنة 1997 إلى النصف أي إلى 8,5% سنة 1998، حيث عرفت هذه السنة نهاية تطبيق برنامج التعديل الهيكلي للجزائر مع صندوق النقد الدولي الذي ميزه رفع معدلات الفائدة الاسمية.

• انخفض تبعاً لذلك معدل الفائدة الحقيقي من 11,3% سنة 1997 إلى 3,5% سنة 1998، حيث ساهم في ذلك شبه الثبات الذي عرفه معدل التضخم بين السنتين أي بين 5,7% و 5%.

• كما عرفت سنة 1997 إنشاء "الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب" أو ما يعرف بـ "ANSEJ" وذلك في إطار برنامج ترقية الاستثمار الوطني وفقاً للأمر 96-14 المؤرخ في 24 جوان 1996، والتي منحت لأصحاب المشاريع الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و 35 سنة نوعين من الإعانات:

1. التمويل الثنائي: والذي يكون بين المستفيد والوكالة.

2. التمويل الثلاثي: في هذه الحالة يتم تمويل المشاريع المقبولة بمساهمة من أطراف ثلاثة: جزء منها مساهمة خاصة من طرف المستفيد، وجزء على شكل إعانة يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب (بدون فوائد)، بالإضافة إلى قرض بنكي (مقابل معدلات فائدة مخفضة بـ 50% إلى 75% عن معدلات الفائدة المطبقة في البنوك¹)، وقد تجاوز مبلغ القرض الممنوح وإلى غاية سنة 2004 سقف 4 ملايين دينار جزائري.

علاوة على هذا، فإن المشاريع المقبولة تستفيد من الإعفاء الكلي ولمدة 3 سنوات لكل من: الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، بالإضافة إلى الإعفاء من الدفع الجزافي، الرسم العقاري، رسم نقل الملكية بمقابل مالي بنسبة 8%، والإعفاء من جميع حقوق تسجيل العقود المتضمنة تأسيس الشركات المنشأة والرسم على القيمة المضافة على مشتريات مواد التجهيزات، وتخفيض الحقوق الجمركية إلى 5%.

كل هذه الامتيازات شجعت أصحاب المشاريع والبطالين العاجزين عن التمويل الذاتي الكلي لمشاريعهم الاستثمارية على اللجوء إلى الوكالة من أجل الاستفادة مما تقدمه من مساعدات مالية، مما ساهم في رفع معدل نمو الائتمان في تلك السنة، ونلاحظ بأن معدلات الفائدة المطبقة على القروض الممنوحة في إطار التمويل الثلاثي لا يكاد يؤبه لها بالمقارنة مع الامتيازات الأخرى الممنوحة من طرف الوكالة وذلك لبقائها معتبرة نوعاً ما لاسيما في السنوات التي يرتفع بها معدل الفائدة الاسمي²، لذلك يمكن الحكم على أن ما يجعل أصحاب المشاريع يقدمون أو يحجمون

¹ المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 96-297 مؤرخ في 8 سبتمبر 1996، يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستواها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 لسنة 1996، الملغى بالمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ومستواها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54 لسنة 2003.

² على سبيل المثال لو أخذنا سنة 1998: معدل الفائدة المطبقة من طرف البنوك على القروض 8,5%، مع التخفيض من طرف الوكالة بـ 50% يصل معدل الفائدة إلى 4,25% وهو معدل معتبر.

عن اللجوء إلى الوكالة ليست معدلات الفائدة بقدر ما تجذبهم الامتيازات الأخرى الممنوحة، لا بل قد تمثل الفائدة على القروض حال التمويل الثلاثي عامل إجمام للأشخاص بالنظر إلى الوازع الديني لديهم الذي يحرم التعامل بالربا، وأمام هذه الامتيازات المغربية عرف معدل نمو القروض أقصى ارتفاعاً له سنة 1999 خلال فترة الدراسة بـ 27,04%.

تجدر الإشارة هنا أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) لم تكن الوحيدة التي تمنح امتيازات جبائية وجمركية في ذلك الوقت، بل نجد كذلك وكالة ترقية ودعم الاستثمار (APSI) التي أنشئت سنة 1993، إلا أن الأخيرة لا تقدم مساعدات فيما يخص الجانب التمويلي، وتقتصر على تقديم امتيازات جبائية وجمركية على المشاريع الاستثمارية، لتبقى عملية التمويل ذاتية من طرف المستثمر صاحب رأس المال، أو بقروض بنكية، وبالتالي لا يمكن حصر حجم المشاريع الممولة بقروض بنكية والتي استفادت من امتيازات (APSI)، على خلاف ذلك فإن حجم المشاريع التي تمر على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والمستفيدة من التمويل الثلاثي تعكس بشكل شبه مباشر حجم القروض الممنوحة في هذا الإطار من طرف البنوك، خاصة وأن الوكالة تأخذ ضمانات على القروض الممنوحة تتمثل في العتاد المقتنى في إطار الاستثمار المنجز مما يمنح هذه العملية أكثر مصداقية، وهو الأمر الذي تفتقد إليه وكالة ترقية ودعم الاستثمار (APSI)، إلا أن هذا لا يمنع من القول بأن الأخيرة ساهمت منذ إنشائها في تحفيز الاستثمار من خلال الامتيازات الجبائية والجمركية التي تمنحها خاصة وأنها لا تضع سقفاً لمبلغ الاستثمار، بالتالي تشجيع الاستثمارات مهما كان حجمها، الأمر الذي أدى بالمستثمرين للبحث عن مصادر تمويل لمشاريعهم وتحفيز خيار التمويل عن طريق القروض البنكية¹.

وبالعودة إلى المنحنى محل الدراسة، نسجل ما بين سنتي 1999 إلى 2000 انتقاله من أعلى مستوى له إلى أدنى مستوى محققاً بذلك أهم مدى تغير له طيلة فترة الدراسة، أي من معدل نمو 27,04% إلى معدل نمو -13,64%، ثم يعرف بعد ذلك تذبذباً بين الارتفاع والانخفاض حتى سنة 2006، حيث نسجل ابتداءً من سنة 2000 قيام الخزينة العمومية بأربعة عمليات تطهير للمصارف العمومية قصد تخفيف الأثر على خزينة المصارف²:

¹ هذا قبل أن تحل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) محل (APSI) سنة 2001 بموجب الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت سنة 2001 المتعلق بالاستثمار، بنفس الامتيازات الجبائية والجمركية، لكن بنوع من الصرامة وفرض نوع من المتابعة على تنفيذ المشاريع.

² Banque d'Algérie, Rapport 2008, op cit, p 130.

o ما بين سنتي 2000 و 2001: خصت إعادة الشراء ديون المصارف على المؤسسات المحلة والمؤسسات غير المهيكلة والمبالغ المستحقة على الدولة بمبلغ 349,4 مليار دج.

o في سنة 2001 تمت عملية إعادة شراء ديون صندوق التوفير على دواوين الترقية والتسيير العقاري (OPGI) بمبلغ 161 مليار دج.

o في سنة 2002 تمت عملية شراء الديون على الفلاحة بمبلغ 15 مليار دج.

o ما بين سنتي 2005 و 2006 تمت عملية إعادة شراء الديون على المؤسسات العمومية غير المهيكلة أو المحلة بمبلغ كلي يساوي 231,2 مليار دج.

الجدول التالي يبين التغير في حجم الائتمان بين سنتي 1999 و 2006، وهي الفترة التي تمت خلالها أهم عمليات التطهير وإعادة شراء الديون على المصارف من طرف خزينة الدولة، وكذا هيكل هذه الديون حسب القطاع الممول (العمومي، الخاص).

الجدول 5: التغير في حجم القروض وهيكلها حسب القطاع الممول (1999-2006) الوحدة: مليار دج

2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	1999	
848	883	860	791	716	741	702	930	حجم القروض الموجهة للقطاع العمومي
-3,96	2,67	8,72	10,47	-3,33	5,55	-24,51	26,70	معدل نمو القروض الموجهة للقطاع العمومي (%)
1.056	896	674	588	550	338	292	221	حجم القروض الموجهة للقطاع الخاص
17,85	32,93	14,62	6,90	62,72	15,75	35,21	28,48	معدل نمو القروض الموجهة للقطاع الخاص (%)
1.904	1.779	1534	1.379	1.266	1.079	994	1.151	المجموع

Source :

- Banque D'Algérie, Bulletin Statistique De La Banque D'Algérie, Hors série juin 2006.
- Banque D'Algérie, Rapport 2002, op cit.
- Banque D'Algérie, Rapport 2005, op cit.
- Banque D'Algérie, Rapport 2007, op cit.
- Banque D'Algérie, Rapport 2008, op cit.

من الجدول أعلاه نلاحظ بأن الانخفاض في حجم القروض الموجهة للقطاع العمومي كان في سنة 2000 عن سنة 1999 بـ 234 مليار دج، وفي سنة 2002 عن سنة 2001 بـ 25 مليار دج، وكذا في سنة 2006 عن سنة 2005 بـ

35 مليار دج، وهي ذاتها سنوات التطهير التي مست المصارف من قبل الخزينة العمومية من خلال عمليات تحول الديون غير الناجعة على المؤسسات العمومية في تلك الفترة إلى قروض على الخزينة، وبالرجوع إلى الشكل رقم 09 نجد بأن هذه السنوات هي ذاتها - فيما عدا سنة 2004- السنوات التي عرف خلالها منحى معدل نمو الائتمان انخفاضاً، هذا بالرغم من أن كل سنة من سنوات هذا التراجع في معدلات نمو الائتمان عرفت انخفاضاً في معدل الفائدة الاسمية عن سابقتها، وبالتالي المتوقع هو ارتفاع حجم الائتمان، لكن ما سجلناه هو العكس، وما يظهر هنا أن الانخفاض الذي عرفه هذا المنحنى تأثر بصورة أساسية بعمليات التطهير وتحول الديون غير الناجعة، ذلك أن حجم القروض التي تمنحها البنوك التجارية في سنة ما والتي يتم التصريح عنها من طرف البنك المركزي يطرح منها حجم القروض التي تقوم الخزينة بشرائها في إطار عمليات التطهير وتخفيف العجز الذي تعرفه المؤسسات العمومية المحلة وغير المهيكلة، وهو ما أثر في حجم الائتمان الموجه للقطاع العمومي وجعله يتغير خلال هذه الفترة في مجال ما بين 930 مليار دج إلى 702 مليار دج، أي بمدى تغير 228 مليار دج، وهو مدى تغير ضعيف مقارنة بحجم الائتمان الموجه للقطاع الخاص الذي عرف ارتفاعاً مستمراً وتغيراً في مجال ما بين 221 مليار دج إلى 1.056 مليار دج، أي بمدى تغير 835 مليار دج، والذي لم تمسه- أي القطاع الخاص - عمليات التطهير وتحول الديون، وبالتالي عدم إمكانية تحديد أثر معدلات الفائدة بدقة في هذه السنوات على حجم الائتمان الكلي.

في حين نلاحظ بأن القروض الموجهة للقطاع الخاص في تزايد مستمر في حجمها من سنة إلى أخرى، وتفاوتاً في معدل نموها، وهو ما قد يعكس التأثير الايجابي لسياسة الدولة في إنشاء وكالات دعم وتشغيل الشباب وتطوير وتشجيع الاستثمار (APSI, ANDI, ANSEJ) على الإقدام على خيار التمويل البنكي بالنسبة للقطاع الخاص.

خلال سنتي 2007 و2008 ارتفع معدل نمو القروض الممنوحة حيث نجد أن معدلات الفائدة الحقيقية بلغت مستويات متدنية جداً وذلك بسبب انخفاض معدل إعادة الخصم إلى نسبة 4% الذي أدى إلى انخفاض معدلات الفائدة الاسمية إلى أدنى مستوياتها مقارنة بكل سنوات فترة الدراسة بـ 5.25%.

نجد كذلك في سنة 2008 أن نسبة القروض متوسطة وطويلة الأجل تمثل 55% من الحجم الكلي للقروض الممنوحة مقابل 45% للقروض قصيرة الأجل، وبنسب مقارنة لسنة 2007، ويتعلق الأمر هنا باتجاه جديد بدأ في الظهور منذ عام

2006 والذي يعود خصوصاً إلى الارتفاع في القروض طويلة الأجل الموزعة لتمويل الاستثمارات في قطاع الطاقة والمياه، كما ساهم الارتفاع في القروض الرهنية الموجهة لتمويل السلع المعمرة الأخرى لفائدة الأسر أيضاً في هذا الاتجاه التصاعدي للقروض متوسطة وطويلة الأجل¹ وفق معطيات الجدول التالي:

الجدول 6: تغير هيكل القروض لدى البنوك التجارية (2004 - 2008)

2008	2007	2006	2005	2004	
1.189,1	1.026,1	915,7	923,3	828,3	قروض قصيرة الأجل(مليار دج)
1.424,7	1.177,6	988,4	855,6	706	قروض متوسطة وطويلة الأجل(مليار دج)
2.614,7	2.203,7	1.904,1	1.778,9	1.534,4	حجم القروض الممنوحة(مليار دج)
45,5	46,6	48,1	51,9	54	حصة القروض قصيرة الأجل %
54,5	53,4	51,9	48,1	46	حصة القروض متوسطة وطويلة الأجل %

Source:

Banque D'Algérie, Rapport 2008, op cit, p 125.

كما أن هذا الارتفاع يعكس الجهد المبذول في مجال توزيع قروض الاستثمار لفائدة المؤسسات الخاصة، حيث تم تخفيض وثبات معدلات الفائدة الاسمية ابتداءً من سنة 2006 إلى 2009 على القروض عند 5,25%، رافقه انخفاض شديد في معدلات الفائدة الحقيقية نتيجة ارتفاع معدلات التضخم، هذا الانخفاض في معدلات الفائدة حقق الهدف منه وهو توزيع القروض وتنشيط الاستثمار، ليعاود منحني نمو القروض الانخفاض في سنة 2009 بالرغم من وصول معدلات الفائدة الحقيقية إلى مستوى جد متدني تكاد تنعدم أي بنسبة 0,39%، هذا الانخفاض الذي قد يفسر على أن تأثير الأزمة المالية لا يزال في طليعة الأحداث التي انعكست على المعطيات الاقتصادية العالمية، وبشكل أقل حدة على المعطيات الاقتصادية الوطنية من ارتفاع لأسعار عوامل الإنتاج متأثراً بالارتفاع الذي مس الأسعار السائدة بالأسواق العالمية، وليس كما قد يُظن بأنها أزمة سيولة، بل على العكس فإن البنوك الجزائرية في قلب الأزمة المالية حافظت على صلابتها وضعيتها المالية المتميزة بتوفر فوائض السيولة بسبب ارتفاع أسعار المحروقات.

¹ Banque D'Algérie, Rapport 2008, op cit, p 126.

بعد محاولتنا لتفسير منحنى نمو الائتمان وجدنا بأنه يتمتع بارتباط بسيط مع منحنى معدلات الفائدة الحقيقية في علاقة عكسية، والتي تتغير وفقاً لمعدلات التضخم، مع ارتباط أقل مع التغير في معدلات الفائدة الاسمية والذي من المفروض أن يتواجد، وهو أن ارتفاع معدل الفائدة الاسمية يقلص نمو الائتمان، والعكس حال انخفاضها، مما يجعلنا نطرح تساؤلاً مهماً: هل لمعدلات الفائدة السائدة تأثير على حجم الائتمان؟ بالتالي هل لمعدلات الفائدة المطبقة من طرف البنوك التجارية الجزائرية ذلك التأثير الذي ينعكس على تحقيق أهداف الأخيرة؟ أم أن هناك متغيرات أخرى أكثر تأثيراً قد تكون خارج نطاق تحكم البنوك وبالتالي قد نقول بأنه ليس عملياً الاعتماد على معدل الفائدة كعامل حيوي في تحقيق فعالية البنوك؟

المطلب الثاني: الدراسة القياسية

من أجل الإجابة على التساؤلات أعلاه، وتعزيزاً للنتائج السابقة وإعطائها بعداً أكثر دقة، سوف يتم إجراء دراسة إحصائية لعلاقة كل من معدل الفائدة الاسمية ومعدل الفائدة الحقيقية مع معدل نمو القروض وذلك باستخدام نظام EViews7، لهذا الغرض سوف يتم استعمال الترميز التالي:

▪ معدل نمو القروض: TCC.

▪ معدل الفائدة الاسمي على القروض: TINC .

▪ معدل الفائدة الحقيقي على القروض: TIRC.

❖ من أجل معرفة تأثير TINC على TCC قمنا بانحدار TCC على TINC، وقد حصلنا على الجدول (A4) التابع للملاحق، لاختبار العلاقة بين المتغير التابع $(TCC)Y$ ، والمتغيرات المستقلة أو المفسرة $(TINC)X$ ، وعليه يمكن كتابة النموذج كما يلي:

$$TCC = 2,09 TINC + 2,64$$

نلاحظ مبدئياً أن معامل المتغير المستقل موجب، أي قيام علاقة طردية بين معدلات الفائدة الاسمية على القروض ومعدل نمو الأخيرة، إلا أن هذا الأمر لا يتطابق مع النظريات الاقتصادية، مما قد يعكس لا مبالاة المجتمع الجزائري بالتغير في معدلات الفائدة الاسمية حين اختيار الائتمان كطريقة تمويل.

1. اختبار فيشر: لدينا $F_c = 1,16$ ، $F_{th} = 3,98$ ، أي أن $F_c < F_{th}$

ومنه النموذج غير معنوي.

2. اختبار ستيودنت:

▪ بالنسبة للمعلمة الثابتة **b** : $T_C = 0,17$ ، $T_{th} = 1,796$

$T_C < T_{th}$ وبالتالي فالمعلمة الثابتة غير معنوية ولا تشرح المتغير التابع.

▪ بالنسبة للمعامل **a** : $T_C = 1,07$ ، $T_{th} = 1,796$

$T_C < T_{th}$ وبالتالي فالمعامل غير معنوي، وهو لا يشرح المتغير التابع.

قمنا بانحدار TCC على TINC، وجدنا أن TINC لا يفسر سوى 9 % من TCC، وهو تفسير ضعيف جداً لا يكاد يؤبه به، أي أن الارتباط بين التغير في معدلات الفائدة الاسمية ونمو الائتمان غير معتبر في الجزائر، مما يفسر على أن هنالك محددات أخرى تدخل في تفسير تغير معدل نمو القروض، أما فيما يخص معامل TINC فهو غير معنوي إحصائياً ذلك أن $Prob > 0,05$ (إذ نسجل أن $Prob = 0,30$).

أظهرت الدراسة أعلاه أن هناك تأثير ضعيف مع قيام علاقة موجبة بين التغير في معدلات الفائدة الاسمية ومعدلات نمو الائتمان في الزمن (t)، لذلك سوف نحاول دراسة تأثير التغير في معدلات الفائدة الاسمية على نمو الائتمان في الزمن (t-1).

❖ من أجل معرفة تأثير $TINC_{(t-1)}$ على TCC قمنا بانحدار TCC على $TINC_{(t-1)}$ وقد حصلنا على الجدول (A5) التابع للملاحق لاختبار العلاقة بين المتغير التابع Y (TCC)، والمتغيرات المستقلة أو المفسرة X ($TINC_{(t-1)}$)، وعليه يمكن كتابة النموذج كما يلي:

$$TCC = 4,38 TINC_{(t-1)} - 18,75$$

في البدء تجدر الإشارة إلى بقاء قيام علاقة طردية بين معدلات الفائدة الاسمية ومعدلات نمو الائتمان في الزمن (t-1) والتي من المفترض أن تكون سالبة وفقاً للنظريات الاقتصادية.

3. اختبار فيشر: لدينا $F_c = 15,25$ ، $F_{th} = 3,98$ ، أي أن $F_c > F_{th}$

ومنه فالنموذج معنوي.

4. اختبار ستيودنت:

▪ بالنسبة للمعلمة الثابتة b : $T_{th} = 1,796$ ، $T_C = - 1,81$

$T_C < T_{th}$ وبالتالي فالمعلمة الثابتة غير معنوية ولا تشرح المتغير التابع.

▪ بالنسبة للمعامل a : $T_{th} = 1,796$ ، $T_C = 3,15$

$T_C > T_{th}$ وبالتالي فالمعامل له معنوية، وهو يشرح المتغير التابع.

قمنا بانحدار TCC على $TINC_{(-1)}$ ، وجدنا أن $TINC_{(-1)}$ يفسر 58% من TCC، وهو الأفضل خلال هذه الدراسة، لكن العلاقة الطردية بين معدلات الفائدة الاسمية ومعدلات نمو القروض تجعلنا نتساءل عن هذه العلاقة، وطبيعة حساسية المجتمع الجزائري في السنة الموالية للتغير الذي يطرأ على معدلات الفائدة الاسمية؟ أما فيما يخص معامل $TIND_{(-1)}$ فهو معنوي إحصائياً، ذلك أن $Prob < 0,05$ (إذ نَسْجَل أن $Prob = 0,009$).

❖ من أجل معرفة تأثير TIRC على TCC قمنا بانحدار TCC على TIRC، وقد تحصلنا على الجدول (A6) التابع للملاحق، لاختبار العلاقة بين المتغير التابع Y (TCC) والمتغيرات المستقلة أو المفسرة X (TIRC)، تحصلنا على النموذج التالي:

$$TCC = 1,04 TIRC + 13,33$$

نلاحظ أيضاً بأن معامل TIRC ذو إشارة موجبة، معنى ذلك وجود علاقة طردية بين معدل نمو القروض ومعدل الفائدة الحقيقي على القروض.

1. اختبار فيشر: لدينا $F_c = 0,20$ ، $F_{th} = 2,82$ ، أي أن $F_c < F_{th}$.
ومنه فالنموذج غير معنوي، وبالتالي لا يمكن شرح النموذج من معالمة.
2. اختبار ستيودنت:

▪ بالنسبة للمعلمة الثابتة b : $T_{th} = 1,796$ ، $T_C = 0,45$

$T_C < T_{th}$ ، وبالتالي فالمعلمة الثابتة غير معنوية.

▪ بالنسبة للمعامل a : $T_{th} = 1,1796$ ، $T_C = 1,13$

$T_C > T_{th}$ و بالتالي فالمعامل غير معنوي، وهو لا يشرح المتغير التابع.

قمنا بانحدار TCC على TIRC، وجدنا أن TIRC لا يفسر سوى 1% من TCC، مما يعني شبه انعدام وجود علاقة تربط بين التغير في معدل نمو القروض، والتغير في معدل الفائدة الحقيقي، بالتالي فإن التغير في معدلات نمو الائتمان في الجزائر تفسرها متغيرات أخرى وفق معطيات فترة الدراسة.

من خلال الدراسة الإحصائية لعلاقة كل من تغير معدل الفائدة الاسمي مع التغير في معدل نمو القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية الجزائرية، وجدنا بأن التغير في معدل الفائدة الاسمي لا يرتبط بالتغير في معدل نمو القروض الممنوحة، وهو ما قد يفسر بأن معدلات الفائدة الاسمية المطبقة من طرف البنوك التجارية الجزائرية على القروض لا تعد عاملاً حاسماً في اختيار أسلوب التمويل بالائتمان في المجتمع الجزائري، في حين توصلنا إلى عدم وجود علاقة عكسية بين التغير في معدل الفائدة الحقيقي والتغير في معدل نمو القروض - التي من المفترض أن تقوم وفق النظرية الاقتصادية - حيث أن ارتفاع معدل الفائدة الحقيقي لا علاقة له باختيار الأعوان الاقتصاديين لأسلوب التمويل بالائتمان في مجتمع الدراسة، وفي فترة الدراسة المختارة.

خلاصة

تلعب البنوك التجارية دور الوساطة النقدية والمتمثلة في تعبئة المدخرات ومنح الائتمان، والذي من المفترض أن يلعب به معدل الفائدة دوراً شديداً فعالية.

توصلنا إلى أن بعض التغيرات التي حدثت خلال فترة الدراسة كان لها تأثيراً على عمليات الوساطة لدى البنوك التجارية، مثل تصفية بنك الخليفة على خلفية عمليات الاختلاس والفساد، الأمر الذي أثر كذلك على مستوى ثقة المتعاملين مع القطاع البنكي، بالإضافة إلى تحول بعض الديون غير الناجعة على المؤسسات العمومية إلى قروض على الخزينة، إنشاء وكالات دعم الاستثمار وتشغيل الشباب، زيادة أجور، ارتفاع أسعار المحروقات، الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، بالإضافة إلى محددات أخرى قد تؤثر في عمليات منح الائتمان.

من خلال الدراسة القياسية لعلاقة معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية بعمليات الوساطة البنكية، اتضح بأن هذه المتغيرات لا تمثل عاملاً حيوياً في جذب الودائع لأجل، حيث وجدنا بأن كلا من معدل الفائدة الاسمي ومعدل الفائدة الحقيقي لا يؤثران في معدلات نمو الودائع لأجل بصورة معتبرة، مع تسجيل تأثير متواضع للتغير في معدلات الفائدة الاسمية على معدلات نمو الودائع لأجل في السنة الموالية.

كما سجلنا قيام علاقة طردية بين التغير في نمو القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية والتغير في معدلات الفائدة الاسمية، وتزداد هذه العلاقة الطردية في السنة الموالية لسنة التغير في معدل الفائدة الاسمي، وهو ما يجعلنا نستبعد احتمال أن لمعدلات الفائدة تأثيراً على قرار اختيار التمويل بالقروض لدى مجتمع الجزائري وفي فترة الدراسة المختارة.

الفصل الرابع

علاقة تغير معدل الفائدة بنمو الكتلة النقدية في الجزائر (1996 - 2009)

تمهيد

المبحث الأول: أدوات السياسة النقدية في الجزائر ومقدرتها في معالجة التضخم

المبحث الثاني: نمو الكتلة النقدية في الجزائر وعلاقتها بتغير معدل الفائدة

المبحث الثالث: انعكاسات الأزمة المالية لسنة 2008 على البنوك الجزائرية

وعلاقتها بمعدل الفائدة

خلاصة

تمهيد

لم تعتبر النقود منذ الاستقلال في الجزائر أكثر من كونها ظاهرة عددية تسمح بحساب القيمة الرأسمالية المحصل عليها من جراء التعبير النقدي لريع البترول¹، حيث لم تعتبر أكثر من وسيلة حسابية، ولا دور لها في اتخاذ القرار الاقتصادي، إلى غاية صدور قانون النقد والقرض 90-10 سنة 1990 الذي أعاد تنشيط وظيفة الوساطة النقدية، وأبرز دور النقد في السياسة النقدية، ومنح البنك المركزي صلاحياته في تسيير النقد، ووضع السياسة النقدية، مستخدماً في ذلك أدواته التي حولها له القانون.

لم تعد كفاءة البنوك التجارية تقتصر على مدى تمكنها من تحقيق أهدافها الذاتية، بل أصبح يعول عليها في تحقيق أهداف السياسة النقدية، فالبنك يعد الخلية الأساسية في النظام النقدي التي تتحقق من خلاله السياسات النقدية المستهدفة من طرف السلطة النقدية باستخدام أدوات السياسة النقدية والتي من ضمنها أداة الفائدة والتي يتم تعديلها وفق الأهداف المسطرة.

في هذا الفصل الأخير من البحث سوف يتم التطرق إلى أهم أدوات السياسة النقدية المعتمدة في الجزائر، وأيها يعد التغيير فيها الأكثر تأثيراً على نمو وهيكل الكتلة النقدية، وكذا مدى تأثر هذه الأخيرة بالتغيير في معدلات الفائدة، بالإضافة إلى لمحة حول آثار الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على البنوك التجارية الجزائرية، وعلاقتها بمعدل الفائدة.

¹ بلعزوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية (حالة الجزائر)، مرجع سابق، ص 310.

المبحث الأول: أدوات السياسة النقدية في الجزائر ومقدرتها في معالجة التضخم

أوكلت الجزائر مهمة تحقيق تسطير أهداف السياسة النقدية للبنك المركزي (بنك الجزائر) والذي له القدرة على التأثير في حجم الائتمان، وبالتالي التأثير في الكتلة النقدية، حيث يستخدم في ذلك أدواته التي يخولها له القانون لتحقيق الأهداف المسطرة من طرف مجلس النقد والقرض، إذ حسب المادة 10 من النظام 02-09 المؤرخ في 26 مايو 2009، المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، أنه يتوافر لدى بنك الجزائر أدوات السياسة النقدية التالية:

- عمليات إعادة الخصم والقرض.
- الحد الأدنى للاحتياطيات الإجبارية.
- عمليات السوق المفتوحة.
- التسهيلات الدائمة.

سوف يتم التركيز على دراسة الأداتين الأولى والثانية، وعلاقة التغير في كلاهما بالاختلالات التي يعرفها نمو الكتلة النقدية في الجزائر، من أجل إيجاد أيهما يعد الأكثر تأثيراً في مسار السياسة النقدية خلال فترة الدراسة، أما الأداتين الباقيتين فنظراً لعدم إمكانية ضبط تغيراتها السنوية، فسوف يتم الاقتصار على إبراز التأثيرات المهمة لها في مسار الدراسة.

المطلب الأول: أدوات السياسة النقدية في الجزائر

■ معدل إعادة الخصم

تعد عمليات إعادة الخصم من وسائل تدخل البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية في الجزائر، وحسب النظام رقم 01-2000 المؤرخ في 13 فبراير 2000 والمتعلق بعمليات إعادة الخصم والقروض الممنوحة للبنوك والمؤسسات المالية تم تحديد المعايير والشروط المتعلقة بعمليات إعادة خصم السندات العمومية والخاصة.

إذ حسب المادة الثانية من هذا النظام فإنه يمكن لبنك الجزائر أن يقوم بإعادة خصم السندات الممثلة لعمليات تجارية، وكذا سندات التمويل والسندات التي تمثل قروضاً متوسطة الأجل لصالح البنوك والمؤسسات المالية، إذ يجب أن تكون هذه السندات:

- مستوفية لشروط الشكل والمضمون المنصوص عليها في القانون التجاري،
- تكون مطابقة لأحكام قانون النقد والقرض 90-10،
- تنشأ بمقدار مبالغ تُطابق مبالغ القروض المستعملة فعلاً من طرف المستفيد،
- تكون مقومة بالعملة الوطنية.

يمكن لبنك الجزائر أيضاً أن يخضم السندات العمومية الصادرة أو المضمونة من قبل الدولة لاسيما:

- سندات الخزينة قصيرة الأجل التي تقل أو تساوي مدتها السنة الواحدة.
- سندات الخزينة متوسطة الأجل التي تتراوح مدتها بين السنتين وخمس سنوات.
- سندات طويلة الأجل التي تفوق مدتها خمس سنوات.

تستثنى السندات العمومية متوسطة وطويلة الأجل لإعادة التمويل إلا عندما تساوي أو تقل المدة المتبقية من استحقاقها عن ثلاث سنوات، ويتم دورياً تحديد قائمة السندات العمومية المقبولة للخصم من قبل بنك الجزائر من طرف مجلس النقد والقرض.

يمكن لبنك الجزائر أن يقوم بعمليات إعادة الخصم فيما يتعلق بالسندات القابلة لإعادة الخصم بتحديد حجم المبالغ المخصصة لهذه العملية، حيث يكون تحديد هذا السقف إما إجمالياً ثم تحديد سقف إعادة الخصم لكل بنك، أو أن يكون هذا التحديد لكل بنك على حدة.

عرف تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر عدة مراحل، كل مرحلة ترسم ملامحها الظروف الاقتصادية العامة والسياسة النقدية وكذا النظام الاقتصادي المنتهج، وكمرحلة ابتدائية امتدت من الاستقلال إلى سنة 1986، تميزت بفترة ثبات طويلة لمعدل إعادة الخصم، وبنسب متدنية جداً، انطلاقاً من معدلات التضخم السائدة آنذاك، إذ بداية من سنة 1963 إلى نهاية 1971 بقي معدل إعادة الخصم ثابتاً عند نسبة 3.75%¹، لينتقل في بداية 1972 إلى 2.75%²، ويبقى كذلك إلى تاريخ 1986/09/30 أي حين صدور قانون 86-12 الصادر في 1986/08/19 المتعلق بنظام البنوك والقرض.

¹ بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، مرجع سابق، ص 19.

² بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، المرجع أعلاه، ص 19.

كانت عملية إعادة الخصم تتم لدى البنك المركزي الجزائري بطريقة آلية على اعتبار أن وزارة المالية آنذاك هي من يحدد قيمة هذا الخصم، حينها لم يكن البنك المركزي في الجزائر يمارس أي نشاط ملموس في مجال الرقابة على المصارف باعتباره من النظام المصرفي، ولم تكن وظيفته في إعادة الخصم سوى أداة لتزويد البنوك بالسيولة والقروض اللازمة¹، لترتفع هذه النسبة قليلاً إلى 7% بداية من سنة 1989² لرفع معدلات الفائدة بغرض رفع مستوى الادخار، وكان ذلك خلال مرحلة إصلاح نظام الاستثمارات العمومية، ودخول المؤسسات مرحلة الاستقلالية، ليعزز هذا التوجه بإصدار قانون النقد والقروض 10/90 في 10/04/1990 الذي منح البنك المركزي صلاحيات تسيير السياسة النقدية.

بداية من سنة 1990 إلى سنة 1995 عرف معدل إعادة الخصم ارتفاعاً مستمراً من 10,5% إلى 15%³ بغرض رفع معدلات الفائدة، وذلك لهدفين:

- الخروج من معدلات الفائدة الحقيقية السالبة الناتجة عن ارتفاع معدلات التضخم الذي وصلت نسبته إلى 29.8% سنة 1995 للحفاظ على تعبئة المدخرات،
- الحد من التسهيلات الائتمانية.

ظهرت آثار هذه السياسة في سنة 1996 بعد انخفاض معدل التضخم إلى 18,7%، وبداية من سنة 1997 تم التحكم في معدل التضخم الذي وصل إلى 5,7% الأمر الذي أدى إلى سيادة معدلات فائدة حقيقية موجبة، ليتواصل انخفاض معدل إعادة الخصم بصورة مستمرة ليصل ويثبت عند 4% منذ سنة 2004⁴، الأمر الذي ساهم في عودة ظهور معدلات فائدة حقيقية سالبة أو تكاد تتعدم خلال السنوات الأخيرة من الدراسة بتأثير من معدلات التضخم التي عاودت الارتفاع إلى 3,51%، 4,46%، 4,86% في سنوات 2007، 2008، 2009 على التوالي، والذي يعد إلى حد كبير تضخماً مستورداً متأثراً بالأزمة المالية العالمية لسنة 2008.

بالنظر إلى فترات الثبات الطويلة التي عرفها معدل إعادة الخصم سابقاً - وصلت على سبيل المثال فترة ثباته إلى 14 سنة ابتداءً من سنة 1972 إلى غاية 1986- يمكن القول بأنه لم تستخدم هذه الأداة بالطريقة التقنية للعب الدور المنوط

¹ بلعوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية (حالة الجزائر)، مرجع سابق، ص 291.

² بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، مرجع سابق، ص 19.

³ بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، المرجع أعلاه، ص 19.

⁴ بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، المرجع أعلاه، ص 19.

بها في علاج الاختلالات النقدية . لكن مع صدور قانون النقد والقرض 90-10 والذي أعاد البنك المركزي على رأس السلطة النقدية، أصبح معدل إعادة الخصم أكثر مرونة، ويتغير بين سنة وأخرى على حسب الظروف الاقتصادية والأهداف المسطرة من طرف السلطة النقدية.

■ الحد الأدنى للاحتياطي الإجباري

تعتبر الاحتياطات الدنيا الإجبارية وسيلة مؤسسية خاصة للسياسة النقدية تترجم بتدخلات البنك المركزي (بنك الجزائر)، حيث يتم من خلالها تشكيل ودائع إجبارية لدى بنك الجزائر في شكل احتياطات إجبارية على أساس متوسط شهري¹.

تعد الجزائر من بين الدول التي تمنح عوائد على الاحتياطات الإجبارية للبنوك التجارية لدى البنك المركزي، أو ما يسمى "معدل مكافأة في الاحتياطي الإجباري"²، كما وقد حدد سقف الاحتياطي الإجباري على الودائع المصرفية بنسبة 28% من المبالغ المعتمدة كأساس لحسابه بموجب المادة 93 من قانون النقد والقرض من أجل تحكم أكبر في سيولة البنوك من قبل بنك الجزائر تماشياً مع السياسة النقدية المسطرة، حيث تشكل هذه الاحتياطات من مجموع ودائع البنوك بالدينار مهما كانت طبيعتها (ودائع لأجل، ودائع تحت الطلب، دفاتر الاحتياط، سندات الصندوق...).

منذ صدور التعلية رقم 16-94 بتاريخ 09 أبريل 1994 أصبحت البنوك التجارية في الجزائر مجبرة على تشكيل مبلغ أدنى من الاحتياطات الإجبارية تحت شكل ودائع لدى بنك الجزائر والتي حددت آنذاك بـ 2,5%، لتبقى كذلك إلى غاية 15 فيفري 2001 تاريخ صدور التعلية رقم 01-2001 التي رفعت معدل الاحتياطي الإجباري إلى 4,25% سنة 2002، ليتواصل الارتفاع بعد فترة ثبات دامت 4 سنوات عند 6,5%، أي من 2004 إلى 2007، ليرتفع ويثبت في سنتي 2008 و 2009 عند 8%.

كل هذه التعديلات في الاحتياطي الإجباري من طرف بنك الجزائر إنما تعكس أهمية هذه الأداة، ومدى اعتماد بنك الجزائر عليها في علاج الاختلالات النقدية من

¹ Banque D'Algérie, Rapport 2008, op cit, p 178.

² حسب التسمية الواردة في النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر لشهر سبتمبر 2009.

تضخم وانكماش، كما تبين مرونة هذه الأداة وإمكانية تحكم السلطة النقدية بها، وسهولة تغييرها وفق المتغيرات الاقتصادية للبلد، لاسيما في السنوات الأخيرة من الدراسة، أي سنوات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، وذلك من أجل امتصاص التيارات التضخمية التي قد تستوردها الجزائر من الخارج.

■ عمليات السوق المفتوحة

حسب المادة 13 من النظام رقم 09-02 الصادر في 26 مايو 2009 المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها فإن بنك الجزائر هو المبادر في إجراء عمليات السوق المفتوحة في السوق النقدية¹، وهو الذي يعود إليه قرار اختيار معدل ثابت أو متغير يتعين تطبيقه على هذه العمليات، إذ يمكن لعمليات السوق المفتوحة أن تكون ذات فترات نضج من سبعة أيام (عمليات أسبوعية عادية)، إلى اثني عشر شهراً (عمليات ذات فترات نضج أطول)، وعملياً تمت أول عملية للسوق المفتوحة في سنة 1996 والمتمثلة في شراء البنك المركزي لسندات عمومية لا تتجاوز مدتها ستة أشهر.

لكن الإشكال الذي يطرح في الجزائر يكمن في عدم توفر سوق مالية متطورة وذات ثقل اقتصادي، فضلاً عن ضيق السوق النقدية، مما يجعل من إمكانية استخدام بنك الجزائر لعمليات السوق المفتوحة في التأثير في حجم الائتمان أمراً صعباً، وقد لا يعول عليه كثيراً.

■ التسهيلات الدائمة

منذ تكون فائض في السيولة خلال سنة 2002، استعمل بنك الجزائر وسائل جديدة غير الأدوات سابقة الذكر من أجل امتصاص تلك السيولة الزائدة، تمثلت هذه الأدوات باسترجاع السيولة، وتسهيله الودائع المغلة.

تم التسهيلات الدائمة بمبادرة من البنوك، وهي مخصصة لتمويلها بالسيولة أو لسحبها منها، وتشمل²:

○ **تسهيلات القرض الهامشي:** هي عملية يمكن من خلالها لبنك ما أن يحصل على سيولة من بنك الجزائر لمدة 24 ساعة بمعدل محدد مسبقاً مقابل تقديم أوراق

¹ السوق النقدية هي مكان التقاء البنوك للتفاوض فيما بينها حول فائض السيولة التي لديها، وكذا الاحتياجات قصيرة الأجل.
² النظام رقم 02/09 يتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، مرجع سابق، ص 21.

عمومية مؤهلة وقابلة للتفاوض و/أو أوراق خاصة مؤهلة على سبيل الأمانة لمدة 24 ساعة.

o **تسهيلات الودائع المغلة للفائدة:** هي عملية إيداع من طرف البنوك لمدة 24 ساعة لدى بنك الجزائر، والتي تتم بطلب من البنوك كذلك، وذلك في كل يوم عمل، حيث يحدد أقصى وقت يأخذه بنك الجزائر لطلب تسهيلة الودائع المغلة للفائدة في كل يوم عمل بناءً على طلبها لدى بنك الجزائر، كما يحدد أقصى وقت يأخذه هذا الأخير بعين الاعتبار لطلب تسهيلة الودائع المغلة للفائدة بثلاثين دقيقة قبل إغلاق نظام الدفع الإجمالي الفوري للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل "أرتس"، ويحدد أجل استحقاق هذه الودائع عند يوم العمل الموالي، أي عند افتتاح نظام "أرتس".

تكافأ الودائع لـ 24 ساعة المقبولة من طرف بنك الجزائر بنسبة فائدة يحددها بتعليمية، على أساس معدل العمليات الأساسية لإعادة التمويل منقوصة بهامش، والتي يتم إعلانه مسبقاً، ولا يوجد أي ضمان يقدم للمقابل، كما أن مبلغ النقود التي يمكن إيداعها في إطار تسهيلة الودائع المغلة للفائدة غير محدود.

المطلب الثاني: محاولة تقييم مقدرة أدوات السياسة النقدية في معالجة التضخم


في محاولة لتقييم أدوات السياسة النقدية المستخدمة في الجزائر لعلاج الاختلال النقدي من تضخم وانكماش، أنشأنا المنحنى التالي الذي يبين تطور معدلات كل من إعادة الخصم والاحتياطي الإجباري، وكذا معدلات التضخم خلال فترة الدراسة وفق معطيات الجدول التالي:

الجدول 7: تغير معدلات التضخم، إعادة الخصم، الاحتياطي الإجمالي (1996-2009)

السنوات	معدل التضخم (المتوسط السنوي) %	معدل إعادة الخصم %	معدل الاحتياطي الإجمالي %
1996	18,7	13	2,5
1997	5,7	11	2,5
1998	5	9,5	2,5
1999	2,6	8,5	2,5
2000	0,3	6	2,5
2001	4,2	6	3
2002	1,2	5,5	4,25
2003	2,6	4,5	6,25
2004	3,6	4	6,5
2005	1,6	4	6,5
2006	2,35	4	6,5
2007	3,51	4	6,5
2008	4,46	4	8
2009	4,86	4	8

المصدر:

- بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، مرجع سابق، ص 17- 29.
- بلعزوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية (حالة الجزائر)، مرجع سابق، ص 305.



المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 07

من الشكل أعلاه نلاحظ نسبياً قيام علاقة عكسية بين معدل إعادة الخصم ومعدل الاحتياطي الإجمالي، فحين يرتفع منحنى المتغير الأول ينخفض منحنى المتغير الثاني والعكس، في حين نلاحظ أن منحنى تغير معدل التضخم ظهر بصورة أكثر تذبذباً بين الارتفاع والانخفاض، فبالرغم من كون أداتي معدل إعادة الخصم والاحتياطي الإجمالي تصدران من سلطة واحدة، والذي من المفروض أن ارتفاع أحدهما يكون مرفقاً بارتفاع الآخر والعكس، أي أن رفع معدل إعادة الخصم يؤدي إلى رفع معدلات الفائدة الأمر ذاته الذي من المفروض أن يؤدي إليه رفع معدل الاحتياطي الإجمالي، والعكس، وكل هذا الهدف منه تعديل معدلات الفائدة للتحكم في نمو الكتلة النقدية، وبالتالي التحكم في معدلات التضخم، إلا أن ما وجدناه من خلال المنحنى أعلاه أن كلا الأدوات كإحدى أهم أدوات السياسة النقدية تسيران في اتجاهين متعاكسين طيلة فترة الدراسة، في نوع من التعارض في تطبيقهما مما يطرح إشكالية عدم التنسيق بين أدوات السياسة النقدية.

نلاحظ إذاً أنه من سنة 1996 إلى سنة 2000 عرف منحنى معدل الاحتياطي الإجمالي ثباتاً عند نسبة 2,5%، كما أن منحنى معدل إعادة الخصم يعرف انخفاضاً مستمراً في ذات الفترة، في حين نجد أن معدل التضخم عرف انخفاضاً مستمراً ليصل إلى نسبة تكاد تنعدم، وبالعودة إلى الجدول رقم 02 سابقاً وجدنا بأن معدلات الفائدة الاسمية على الودائع عرفت انخفاضاً، فمن نسبة 14% على الودائع و17% على الائتمان سنة 1997، انخفضت وعرفت ثباتاً عند 7,5% للسنوات الثلاثة التالية لهذه السنة، بينما انخفض معدل الفائدة قليلاً على القروض ليصل إلى 8,5% لتثبت كذلك للسنوات الثلاثة التالية، إلا أنها تبقى معدلات معتبرة جداً، وهو ما انعكس على معدلات التضخم بالانخفاض حتى كادت تنعدم في سنة 2000 بنسبة 0,3%، الأمر الذي يعكس التمكن من التحكم في الائتمان، وامتصاص السيولة النقدية الزائدة، بالإضافة طبعاً - وكما سبق وأن أشرنا له - إلى نتائج إجراءات الحكومة في إطار برنامج التعديل الهيكلي، وما تبعه من سياسة تقشفية وتعديل للأسعار، وتقليص في الموازنة العامة إلى مستويات معقولة، والصرامة في تسيير الكتلة النقدية، وكذا البحث عن أساليب أخرى للتمويل بدل الإصدار النقدي المفرط.

نلاحظ بعد ذلك أن منحنى معدل التضخم في سنة 2001 عرف عودة في الارتفاع، وهي بداية مرحلة معاكسة لسابقتها في توجه السياسة النقدية باعتماد

السلطة النقدية سياسة نقدية توسعية¹؛ الأمر الذي ساهم فيه بشكل كبير برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي انطلق سنة 2001 إلى غاية سنة 2004²، ليعرف المنحنى انخفاضاً في السنة الموالية ثم يعاود الارتفاع، وابتداءً من سنة 2006 عرف ذات المنحنى ارتفاعاً مستمراً، بالرغم من الارتفاع في معدل الاحتياطي القانوني، وإدخال أداة جديدة من أدوات السياسة النقدية في سنة 2006 وهي التسهيلات الدائمة التي كان الهدف منها امتصاص السيولة الزائدة، إلا أن تأثير انخفاض معدل إعادة الخصم الذي أدى إلى انخفاض شديد في معدلات الفائدة لتثبت عند 1,5% على الودائع و5,25% على القروض في سنوات 2006، 2007، 2008، 2009، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار المحروقات وتأثير الأزمة المالية لسنة 2008 التي صدرت للجزائر تضخماً من الخارج، من خلال ارتفاع عوامل الإنتاج والمواد الاستهلاكية في السوق العالمية تبعاً لارتفاع أسعار البترول.

من التحليلات السابقة يمكن أن نستنتج بأن أكثر أدوات السياسة النقدية فعالية في التحكم في حجم الائتمان في الجزائر، ومن ثمة في علاج الاختلالات الاقتصادية هي معدل إعادة الخصم، ولو أنها تبقى قاصرة إلى حد ما نتيجة ضعف مرونة عمليات الإيداع والائتمان لدى المجتمع الجزائري للتغيرات التي تطرأ على معدلات الفائدة والتي تبقى بعيدة جداً عن مستوى المصارف العالمية، والذي قد يكون من أهم أسبابه الحرج الشرعي الذي تسببه المعاملات الربوية التي تمارسها البنوك الجزائرية، بالإضافة إلى العولمة الاقتصادية وما نُصِّدِرُهُ من هزات خارجية، وكذا عدم التوافق بين أدوات السياسة النقدية، فمن الأجدر توجيه جميع أدوات السياسة النقدية في اتجاه واحد، إما لتحقيق سياسة انكماشية أو توسعية حتى يتم التحكم في الائتمان بصورة أكبر، وبالتالي التحكم في معدلات التضخم.

بالرغم من ذلك يمكن القول بأن السلطة النقدية في الجزائر استخدمت أدواتها - خاصة معدل إعادة الخصم، كون معدل الاحتياطي الإجمالي كان يتماشى وفق سياسة نقدية انكماشية- بغية التحكم في المعروض النقدي، وبالتالي التحكم في معدلات التضخم خلال فترة الدراسة المتناولة من خلال اتجاهين:

1. سياسة نقدية انكماشية: وذلك من بداية فترة الدراسة حتى سنة 2001، والتي تميزت بالصرامة في تطبيقها تماشياً مع تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي،

¹ بلعزوز بن علي وطيبة عبد العزيز، السياسة النقدية واستهداف التضخم في الجزائر خلال الفترة (1990-2006)، مجلة بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العدد 41، 2008، ص 32.

² بلعزوز بن علي وطيبة عبد العزيز، المرجع أعلاه، ص 32.

من خلال استخدام أدوات السياسة النقدية خاصة معدل إعادة الخصم، التي ميزها بقاء هذا الأخير معتبراً بالرغم من تخفيضه المستمر، والذي انتقل من 13% سنة 1996 إلى 6% سنة 2001، بغية التحكم في معدلات التضخم المفرطة السائدة آنذاك، الذي انخفض من 18,7% سنة 1996 إلى 0,3% سنة 2000.

2. سياسة نقدية توسعية: وذلك من سنة 2001 إلى سنة نهاية الدراسة، وقد تزامنت هذه المرحلة مع بداية برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي سنة 2001، حيث تميزت بانخفاض ثم ثبات معدل إعادة الخصم الذي انتقل من 6% سنة 2001 إلى 4% سنة 2004 ثم ثباته بعد ذلك، الذي كان الهدف منها خفض معدلات الفائدة، هذه المرحلة التي عرفت عودة ارتفاع معدلات التضخم على العموم من 0,3% سنة 2000 إلى 4,86% سنة 2009، الأمر الذي ساهم به وبشكل كبير ارتفاع أسعار البترول خلال هذه الفترة وما رافقه من توفر فوائض نقدية لدى الاقتصاد الجزائري.

بالتالي، هل يمكن الحكم على أن التغير الذي عرفته معدلات الفائدة من خلال استخدام السلطة النقدية لأدواتها كان عاملاً حاسماً في التحكم في نمو الكتلة النقدية في الجزائر خلال فترة الدراسة؟

المبحث الثاني: نمو الكتلة النقدية في الجزائر وعلاقتها بالتغير في معدل الفائدة

نظرياً يعتبر رفع معدل إعادة الخصم أو رفع معدل الاحتياطي القانوني — 1% مثلاً، أو أن تغير أسعار الفائدة على أدون أو سندات الخزانة كفيل بأن يرفع معدل الفائدة السائدة لدى البنوك التجارية، مما قد يسهم في الحد من قدرتها على منح الائتمان كونها المشتري الرئيس إن لم نقل الوحيد لها، مما يؤثر على مستوى عرض النقود والكتلة النقدية.

المطلب الأول: مكونات الكتلة النقدية في الجزائر

تتكون الكتلة النقدية في الجزائر - أو ما يصطلح على ترميزها بـ "M2" - من النقود الائتمانية "M1" والتي تضم النقود الورقية الإلزامية، النقود المعدنية المساعدة والنقود الكتابية، مضافاً لها أشباه النقود.

■ مكونات "M1" (الموجودات النقدية): تتكون الموجودات النقدية من:

- النقود الورقية من بنكنوت¹ والقطع المعدنية المتداولة،
 - النقود الكتابية والمتمثلة في الودائع تحت الطلب لدى المصارف وودائع مراكز الحسابات الجارية وصناديق التوفير، وأموال الخواص في الخزينة.
 - أشباه النقود: وتتكون من
 - الودائع المودعة بغرض الحصول على فوائد،
 - وودائع لأجل،
 - الودائع الخاصة المسيرة من قبل مؤسسات القرض.
- والجدول الآتي يبين تطور الكتلة النقدية في الجزائر ومكوناتها ونسب نموها خلال الفترة المختارة للدراسة.

¹ البنكنوت ورق عالي الجودة يستخدم في طباعة النقود حتى لا يسهل اتلافها.


الجدول 8: نمو الكتلة النقدية ومكوناتها في الجزائر (1996 - 2009)

معدل نمو الكتلة النقدية %	الكتلة النقدية M2 (ب100 مليار دينار)	أشباه النقود (100) مليار دج	الموجودات النقدية M1 (100 مليار دج)	السنوات
	9,15	2,34	5,89	1996
18,25	10,82	4,1	6,72	1997
45,47	15,74	7,6	8,14	1998
12,7	17,74	8,84	8,9	1999
13,85	20,15	9,74	10,41	2000
22,77	24,74	12,35	12,39	2001
17,25	29,01	14,85	14,16	2002
16,09	33,68	17,24	16,44	2003
11,16	37,44	15,77	21,67	2004
8,71	40,7	16,32	24,38	2005
18,6	48,27	16,49	31,78	2006
24,2	59,95	17,61	42,34	2007
16,03	69,56	19,91	49,65	2008
4,26	72,52	22,3	50,22	2009


تم إعداد الجدول أعلاه بالاعتماد على المصادر التالية

- Banque D'Algérie, L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie:-Rapport 2001, Juillet 2002.
-Rapport 2002, Juin 2003.
- Rapport 2005, Avril 2006.
- Rapport 2007, Octobre 2008.
- Rapport 2008, Septembre 2009.
- WWW.ONS.DZ
- <http://www.bank-of-algeria.dz>

من معطيات الجدول أعلاه تحصلنا على الأشكال التالية:



الشكل 12: منحى تطور معدلات نمو الكتلة النقدية، معدل الفائدة الاسمي والحقيقي (1996 - 2009)



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 2 و8.

المطلب الثاني: تأثير معدل الفائدة على نمو الكتلة النقدية في الجزائر

من تحليل الأشكال 12 و 13 يمكن أن نسجل:

نمو هائل لحجم الكتلة النقدية من سنة بداية الدراسة إلى سنة نهايتها، حيث انتقلت من 915 مليار دج سنة 1996 إلى 7.252 مليار دج سنة 2009، حيث تضاعفت بما يقارب 800%، وبمدى تغير قارب 6.337 مليار دج في ظرف 14 سنة فقط.

حسب المدرج التكراري لمكونات الكتلة النقدية (أشباه النقود والموجودات النقدية) فإنه يمكن تقسيمه إلى ثلاث مراحل:

■ المرحلة الأولى بين سنتي 1996 و 1997: تميزت هذه المرحلة بارتفاع حصة مساهمة الموجودات النقدية في حجم الكتلة النقدية مقارنة بحصة مساهمة أشباه النقود، بالرغم من سيادة معدلات فائدة اسمية مرتفعة تماشياً مع بنود برنامج التعديل الهيكلي الذي سطره صندوق النقد الدولي مع الجزائر.

■ المرحلة الثانية من 1998 إلى 2003: تميزت هذه المرحلة بشبه تساوي بين حجم كل من الموجودات النقدية وأشباه النقود.

■ المرحلة الثالثة من 2004 إلى 2009: عودة ارتفاع مساهمة الموجودات النقدية في الحجم الكلي للكتلة النقدية على أشباه النقود، وفي السنوات الثلاثة الأخيرة للدراسة يشكل حجم الموجودات النقدية أكثر من ضعف حجم أشباه النقود.

بالنسبة لمنحنى نمو الكتلة النقدية، نلاحظ أنه عرف تذبذباً بين الارتفاع والانخفاض:

■ أعلى معدل لنمو الكتلة النقدية بلغه سنة 1998 بـ 45,47% بارتفاع يفوق الضعف عن سنة 1997، مع معدلات فائدة اسمية وحقيقية منخفضة.

■ انخفاض قوي لمنحنى نمو الكتلة النقدية سنة 1999، بالرغم من ثبات معدل الفائدة الاسمي منذ 1998 عند 7,5%.

■ بين سنتي 1999 و 2001 نسجل عودة في ارتفاع معدل نمو الكتلة النقدية مع شبه ثبات لمعدل الفائدة الاسمي، وارتفاع ثم انخفاض معدل الفائدة الحقيقي من 7,2% سنة 2000 إلى 2,05% سنة 2001.

■ بداية من سنة 2002 يعرف منحنى نمو الكتلة النقدية انخفاضاً مستمراً مع تناقص في معدلات الفائدة الاسمية، وسيادة معدلات فائدة حقيقية سالبة، أو تكاد تنعدم

إلى غاية سنتي 2006 و 2007 حيث يعرف المنحنى عودة في الارتفاع بالرغم من تدني معدلات الفائدة الاسمية وسيادة معدلات فائدة حقيقية سالبة.

■ ما بين سنتي 2008 و 2009 ينخفض نمو الكتلة النقدية مع انخفاض وثبات معدلات الفائدة الاسمية، وتواصل في سيادة معدلات فائدة حقيقية سالبة متدنية جداً.

محاولة تفسير الأشكال البيانية

عرفت الكتلة النقدية في الجزائر نمواً هائلاً خلال فترة الدراسة، وتغيرات كبيرة وهيكلية، فقبل أن تعقد الجزائر برنامج التعديل الهيكلي مع صندوق النقد الدولي (1994-1998) عانى الاقتصاد الجزائري هشاشة بسبب أعباء الديون الخارجية لاسيما بداية سنوات التسعينات حيث تجاوزت نسبة خدمة الدين الخارجي 100% في الثلاثي الأول من سنة 1994¹، مما دفع بالجزائر إلى اللجوء إلى إعادة جدولة ديونها كأحد بنود برنامج التعديل الهيكلي، مما سمح بتحسين الوضعية المالية الخارجية خصوصاً بداية من سنة 2004 من خلال التسديد المسبق للدين الخارجي، هذه العملية التي استمرت خلال سنوات 2005 و 2006 بصورة متسارعة مما أدى إلى تقليص المديونية الخارجية التي كانت تمثل 70% من الناتج المحلي الإجمالي سنة 1994، هذا مع الارتفاعات التي شهدتها أسعار المحروقات، الأمر الذي سمح بتوفر احتياطي كبير للصرف الأجنبي، مما سمح بنمو متواصل للكتلة النقدية.

انتهى برنامج التعديل الهيكلي بين الجزائر وصندوق النقد الدولي سنة 1998، وقد تم الخروج من هذه المرحلة بتخفيض معدلات الفائدة الاسمية - بعد ارتفاعها الكبير سنوات البرنامج - الأمر الذي ظهرت نتائجه من خلال التحكم في معدلات التضخم، مما سمح بظهور معدلات فائدة حقيقية موجبة، وهو ما أدى إلى تقارب بين حجم الموجودات النقدية وأشباه النقود، بعد ارتفاع حجم الأولى عن الثانية سنوات 1996 و 1997.

سجلنا خلال سنة 1998 ارتفاع قوي لمعدل نمو الكتلة النقدية كأعلى معدل نمو خلال فترة الدراسة، وذلك بسبب - وكما سبق وأن تعرضنا له في فصل سابق - إقرار مبدأ المنافسة بين البنوك بصدور قانون النقد والقرض 90-10 سنة 1990، والذي سمح لبنك الخليفة منح معدلات فائدة مرتفعة عن تلك التي تمنحها البنوك العمومية، هذا الأمر سمح بارتفاع حجم أشباه النقود وشبه تساوي بينها وبين الموجودات النقدية، الأمر الذي ساهم في امتصاص السيولة النقدية من طرف البنوك

¹ Banque D'Algérie, Rapport 2008, op cit, p 90.

التجارية، هذا الأمر الذي ميز الفترة مابين 1998 و 2003 بالرغم من الانخفاض المستمر لمعدلات الفائدة الاسمية، وتذبذب في معدلات الفائدة الحقيقية، بينما سجلنا ارتفاعاً معتبراً في معدل نمو الكتلة النقدية حتى سنة 2001، ثم انخفاضاً لها، هذا الارتفاع المعتبر سنة 2001 الذي ساهم فيه ارتفاع أجور موظفي الوظيفة العمومية الذي بدأ تطبيقه في 01 يناير 2001، بالإضافة إلى انطلاق برنامج الإنعاش الاقتصادي، والذي خصص له حوالي 7 مليار دولار.

عودة ارتفاع مساهمة الموجودات النقدية في الحجم الكلي للكتلة النقدية عن أشباه النقود ابتداءً من سنة 2004، والسبب في ذلك التصفية التي مست بنكين خاصين، على خلفية عمليات الاختلاس، أهمهما بنك الخليفة، وقد ظهر أثر تصفية هذا البنك مباشرة على حجم أشباه النقود كون المهمة الأساسية لبنك الخليفة هو تمويل دورة الاستغلال، أي منح قروض طويلة الأجل، وبالتالي الاعتماد على الودائع لأجل كأهم مصادر تمويله، ما أدى إلى تسرب السيولة النقدية خارج المنظومة البنكية، الأمر الذي ساهم في ارتفاع معدلات التضخم، ومع انخفاض معدلات الفائدة الاسمية، عاد ظهور معدلات فائدة حقيقية سالبة لأول مرة بعد 7 سنوات من غيابها.

إن ظهور فائض السيولة والذي اعتبر ظاهرة هيكلية في الاقتصاد الجزائري في تلك الفترة - أي من سنة 2002 حتى سنة 2005 - نتيجة القفزة في أسعار المحروقات، دفع بنك الجزائر إلى تطوير وسائل لامتناس هذا الفائض في السوق البنكية من احتياطات إجبارية، والتي عرفت ارتفاعاً من 4,25% سنة 2002 إلى 6,5% سنة 2004، بالإضافة إلى استرجاع السيولة وتسهيل الودائع المغلة للفائدة، ساهمت في الانخفاض المستمر لمعدل نمو الكتلة النقدية حتى سنة 2005، هذا ومع الانخفاض المستمر لأسعار الفائدة الاسمية والحقيقية والتي لم تعد تشجع الأفراد على الإيداع، تواصل الموجودات النقدية تفوقها على أشباه النقود في مساهمتها في الحجم الكلي للكتلة النقدية.

مع ارتفاع أسعار المحروقات سنة 2006، وتطبيق برنامج دعم النمو الاقتصادي منذ سنة 2005، عاود معدل نمو الكتلة النقدية ارتفاعه خلال سنتي 2006 و 2007، ومع مواصلة انخفاض معدلات الفائدة الاسمية التي بلغت أدنى مستوى لها طيلة فترة الدراسة بـ 1,5%، ومعدلات فائدة حقيقية سالبة، ولكون إيداعات القطاع العمومي توجه بصورة رئيسية إلى الودائع الجارية - لاسيما قطاع

المحروقات - كل هذه المعطيات أدت إلى التفاوت الهائل بين أشباه النقود والموجودات النقدية، ليرتفع معدل نمو الكتلة النقدية إلى 24,2% لسنة 2007، الأمر الذي أسهمت به الزيادة التي مست أجور موظفي الوظيفة العمومية مرة أخرى، والجدول التالي يبين هيكل الودائع حسب القطاع القانوني بين سنتي 2005 و2007:

الجدول 9: توزيع الودائع حسب القطاع القانوني (2005 - 2008)

الوحدة: مليار دج

2007	2006	2005	
2560,8	1750,4	1224,4	الودائع تحت الطلب
1831,7	1163,9	773,9	القطاع العمومي
563,3	442,4	321,3	القطاع الخاص
165,8	144,1	129,2	آخرون
1761,0	1649,8	1632,9	الودائع لأجل
350,6	364,5	365,8	القطاع العمومي
1395,9	1271,4	1232,8	القطاع الخاص
14,5	13,9	34,3	آخرون

Source :

- Banque D'Algérie, Rapport 2008, op cit, p 122.

من خلال الجدول رقم 09 أعلاه نلاحظ تزايداً مستمراً وهائلاً للودائع تحت الطلب، في حين نسجل شبه ثبات في الودائع لأجل.

بالنسبة لمساهمة القطاع العمومي من الودائع نلاحظ أنها تركز بصورة رئيسة على الودائع تحت الطلب التي عرفت قفزات في حجمها، فمن 773,9 مليار دج سنة 2005 إلى 1.831,7 مليار دج سنة 2007، والسبب في ذلك يعود بصورة أساسية إلى الارتفاع الذي مس أسعار المحروقات حيث بلغ سعر برميل البترول سنة 2007 74,95 دولار بعد أن بلغ سعر 65,85 دولار سنة 2006، في حين نسجل انخفاضاً وشبه ثبات في الودائع لأجل للسنوات الثلاثة لهذا القطاع.

على العكس من ذلك، نلاحظ بأن مساهمة القطاع الخاص في هيكل الودائع تركز بصورة رئيسة على الودائع لأجل، لكن مع شبه ثبات في حجمها خلال السنوات الثلاثة، وذلك رغم انخفاض وثبات معدلات الفائدة الاسمية عند 1,5%، وظهور معدلات فائدة حقيقية سالبة، مع مساهمة متواضعة لهذا القطاع في الودائع تحت الطلب وزيادات بسيطة لها من سنة لأخرى.

فهل يمكن القول بأن التقارب الذي عرفه حجم الودائع لأجل خلال السنوات الثلاثة ساهم به شبه الثبات الذي عرفته معدلات الفائدة الاسمية؟ حقيقة الأمر أن الجزم بإجابة محددة صعب في مجتمع كالجزائر.

خلال سنتي 2008 و2009 عرف معدل نمو الكتلة النقدية عودة في الانخفاض، بالرغم من عودة ارتفاع معدلات التضخم، وبقاء معدلات الفائدة عند 1,5%، وعودة ظهور معدلات فائدة سالبة ومدنية جداً، وذلك يعود إلى الانخفاض في أسعار البترول التي بلغت نهاية سنة 2008 سعر 33,84 دولار، والتي بقيت تتأرجح بين 34 دولار و43 دولار بداية سنة 2009، وذلك بسبب تداعيات الأزمة المالية العالمية، ما انعكس على نسبة السيولة في الاقتصاد الجزائري بالانخفاض.

نظرياً، يعد معدل الفائدة أحد الأدوات المتاحة للبنك المركزي بغرض علاج الاختلالات الاقتصادية، لكن في ظل ظروف مماثلة، ما لاحظناه هو الغياب شبه التام لتأثير هذا المتغير - باستثناء بعض السنوات التي اجتمعت بها متغيرات عدة تخدم نفس الهدف - الأمر الذي يطرح تساؤلاً حول دور معدل الفائدة في علاج الاختلالات الاقتصادية، ومدى التعويل عليها في زيادة كفاءة البنوك التجارية في الجزائر في مجال تطبيق السياسة النقدية، ومدى الاعتماد عليها في امتصاص أو رفع مستوى السيولة النقدية.

المبحث الثالث: انعكاسات الأزمة المالية على البنوك الجزائرية وعلاقتها بمعدل الفائدة

يعد الاقتصاد الجزائري أحد الاقتصاديات المنغلقة نسبياً عن الاقتصاد العالمي، كون الصادرات الجزائرية تعتمد بصورة شبه كاملة على عوائد المحروقات، الأمر الذي يقي الاقتصاد من حالات الكساد التي قد تصيب اقتصاديات الدول الأخرى، كما أن عدم وجود سوق مالية حقيقية مفتوحة على مختلف أدوات التوظيف المالي

ومختلف المستثمرين الماليين، وكذا عدم ارتباط البنوك الجزائرية بالبنوك العالمية خفف من أثر الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد الجزائري.

المطلب الأول: تأثير الأزمة المالية على الاقتصاد الجزائري

عرف الاقتصاد الجزائري عشرية من التحسن والتعزيز في الوضعية المالية الخارجية، وهو الذي يعكسه استقرار الاقتصاد الكلي، حيث سجل ميزان المدفوعات الجاري خلال الفترة من 2000 إلى 2007 فائضاً بشكل مستمر، كما عرفت احتياطات الصرف ارتفاعاً كبيراً خلال السنوات الخمس الأخيرة؛ الأمر الذي سمح للاقتصاد الجزائري زيادة على تخفيض الدين الخارجي، المقدر على مقاومة آثار أزمة الرهن العقاري¹.

بالرغم من عدم وجود تأثيرات سلبية مباشرة للأزمة المالية على الاقتصاد الجزائري، إلا أن ذلك لم يمنع من وجود انعكاسات غير مباشرة والمرتبطة أساساً بحالة الكساد التي تهيمن على الاقتصاد العالمي.

يعتمد الاقتصاد الجزائري بصورة شبه كلية في جانب الصادرات على المحروقات (98% من إجمالي الصادرات في عام 2008)، وهو بذلك يشكل المصدر الرئيس للدخل الوطني، بالتالي فإن الانخفاض الحاد الذي عرفته أسعار البترول إبان الأزمة وذلك من 147 دولار للبرميل في شهر فيفري 2008 إلى 33,87 دولار للبرميل في شهر ديسمبر لذات السنة² لا بد وأن يظهر له الأثر على معدلات النمو الاقتصادية، وتدني إيرادات الدولة من العملة الأجنبية.

فالجزائر لم تصبها الأزمة بصورة مباشرة كما هو الشأن بالنسبة لمعظم الدول الرأسمالية، ولكن استمرارها على المدى الطويل قد تكون له انعكاسات على الاقتصاد الجزائري، نذكر منها:³

o ارتفاع معدلات التضخم تبعاً للزيادة المفرطة للعجز في الميزانية العامة للولايات المتحدة.

o تتسبب النسبة العالية من الصادرات الجزائرية التي تتم بالدولار (98% من صادرات الجزائر)، وأكثر من 50% من الواردات التي تقيم باليورو في تراجع حاد في مداخيل البلد من العملة الصعبة¹.

¹ Banque D'Algérie, Rapport 2008, op cit, p 7.

² عبد السلام زايدي عبدالسلام و يزيد مقران، مرجع سابق، ص 22.


³ <http://www.echoroukonline.com/ara/economie/26871.html> , consulter le 18/04/2010 à 15:20.

- o دخول الاقتصاد العالمي في حالة من الكساد قد تؤدي بالضرورة إلى تراجع في الطلب على المحروقات.
- o إن تحول الأزمة المالية إلى أزمة اقتصادية (أزمة كساد) قد يؤدي إلى تراجع في وتيرة الاستثمارات الأجنبية بسبب الممارسات الحمائية، وهو ما قد حدث فعلاً بانتقال معدل نمو الاستثمارات الأجنبية المباشرة 7,75% سنة 2009 بعد أن بلغ 59,24% سنة 2008².
- o توظيف 43 مليار دولار من احتياطات الصرف الأجنبية الجزائرية في سندات الخزينة الأمريكية بمعدل فائدة لا يتعدى 2% في ظل التدهور المستمر لسعر صرف الدولار وارتفاع نسبة التضخم في الاقتصاد الأمريكي، سيؤدي إلى خسارة ما يقارب ثلث احتياطتنا من الصرف الأجنبي.
- o إن التضخم الكبير الذي عرفه الاقتصاد العالمي نتيجة ضخ كميات كبيرة من السيولة النقدية في البنوك والأسواق المالية والتي لا يقابلها إنتاج حقيقي ستؤدي إلى ارتفاع فاتورة واردات الجزائر السنوية، بالإضافة إلى تأثر المداخيل الجبائية.
- وبالتالي فإن الأزمة المالية لم تمس الاقتصاد الجزائري في قطاع معين بذاته، وإنما - وإن ظهر لها أثر - فإن ذلك سيشمل الاقتصاد برمته وبوتيرة أبطأ؛ ذلك أن أي تأثير سوف يكون مستورداً ولا يصدر من داخل البلد.

¹ عبد السلام زاويدي ويزيد مقران، مرجع سابق، ص 23.

² WWW.UNCTADstat.org.

الشكل 13: آلية انتقال الأزمة المالية 2008 إلى الجزائر



المصدر: بتصريف عن عبد السلام زايدي ويزيد مقران، مرجع سابق، ص 22

لكن، علينا أن نقر بأن الصمود الذي عرفه الاقتصاد الجزائري في وجه الأزمة المالية، وتوفر السيولة المالية الضخمة لا تعكس أبداً صلابة الاقتصاد الجزائري بحد ذاته، فلقد كان لطفرة البترول التي نتج عنها ارتفاع غير مسبوق لأسعار النفط آثاراً جد إيجابية على ميزانية الدولة الجزائرية من توفر للسيولة سمح بتخفيف أثر الصدمة الخارجية.

المطلب الثاني: أسباب صمود البنوك الجزائرية في ظروف الأزمة المالية

يدور إجماع شبه كلي على أن البنوك الجزائرية لم تؤثر فيها الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 كما هو الشأن بالنسبة للبنوك الغربية، وذلك لعدم مخاطرتها في مجال التوظيف المالي لأرصدها النقدية في هذه البنوك الغربية، فضلاً عن عدم ارتباطها بالتعاملات المالية العالمية، وكنتيجة للتسيير الحذر لاحتياطات الصرف الجزائرية مع غياب أي استثمار في أصول ذات مخاطر، وذلك بالموازاة مع تخفيض قيمة المديونية الخارجية التي بلغت نهاية نوفمبر 2008 ما قيمته 3,9 مليار دولار.

أشار محافظ بنك الجزائر إلى أنه تم تقليص التزامات البنوك الجزائرية اتجاه الخارج والتي تمثل أقل من 1% من مواردها، وتم التركيز على التمويل المحلي بالدينار الجزائري نظراً لتسجيل فوائض في الادخار، مما أدى إلى توفر فائض في السيولة النقدية في البنوك الجزائرية تكفي لتمويل الاقتصاد وتغطية كافة النفقات لمدة تتجاوز السنتين، كما أن التوظيفات المالية الجزائرية من احتياطياتها على شكل سندات خزينة أمريكية، وتوظيفات لدى البنوك من الدرجة الأولى تبقى بعيدة عن المخاطرة.

يبقى أن نشير إلى التأثير الذي طال البنوك الجزائرية من جراء مبادلاتها التجارية الخارجية والتي تتم على شكل اعتمادات مستندية¹، إذ أن لانخفاض أسعار الفائدة في الدول الغربية الأثر الإيجابي على عمليات الاستيراد، فالمستورد الجزائري الذي يقوم باستيراد سلعٍ من خلال عمليات الاعتماد المستندي سوف يستفيد من الانخفاض الذي مس أسعار الفائدة في تلك الدول، وبالتالي انخفاض تكلفة القرض المستندي.

لكن، حتى نكون بعيدي النظر، علينا أن نطرح على أنفسنا تساؤلاً: ماذا لو أن الجزائر - وفي ظل هشاشة اقتصادها - كانت تقوم بتوظيف فوائضها النقدية لدى بنوك خارجية - والتي تتعامل بطبيعة الحال بمبدأ الفائدة - كنوع من الاستثمار؟ إلى أي مدى قد يكون تأثير الأزمة على الاقتصاد الجزائري؟

إن ابتعاد الجزائر عن استثمار أموالها لدى البنوك العالمية ذات التعامل الربوي جنبها آثار الأزمة المالية، وهي تجربة على الأمة الإسلامية الاستفادة منها، واستبعاد الربا من تعاملاتهم الداخلية فضلاً عن التعاملات الخارجية، وبسبب العناد الغربي الذي أدرك أن علاج الأزمة إنما يكون باستبعاد الفائدة، فقد خفض معدل الفائدة إلى 1%، لكنه لم يقر بوجوب استبعادها تماماً، في اعتراف ضمني بأن الاعتماد على معدل الفائدة في معالجة الاختلالات الاقتصادية أصبح لا يعول عليه.

المطلب الثالث: علاقة معدل الفائدة بالأزمة المالية لسنة 2008

يعد معدل الفائدة أحد المعطيات الرئيسية التي يعتمد عليها البنك المركزي في التحكم في الائتمان وذلك وفق السياسة النقدية المسطرة، فعندما يرفع البنك المركزي معدل الفائدة فهو بذلك يهدف إلى الحد من الاقتراض من البنوك، والعكس حال

¹ هي العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثلته مقابل استلام الوثائق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعلاً بإرسال البضاعة المتعاقد عليها.

خفضها إذ يهدف بهذا إلى تحفيز الاقتراض ومن ثمة الاستثمار في مشاريع يُؤمل أن تكون ذات مردودية وذلك حال انتهاء سياسة نقدية توسعية، هذا ما يُتوقع أن يحدث، لكن حال توجيه الأموال المقترضة لقطاعات غير انتاجية كاستثمارها في الأسواق المالية، أو شراء العقارات والمضاربة عليها فإن المعطيات الاقتصادية تأخذ منحى آخر.

وحتى لو اختلفت الآراء في دور الفائدة في وجود الأزمات المالية، لكن الأمر لا يخلو من كونها تشكل مشكلة اقتصادية بحكم تضاول الدين الأصلي مع الزمن بالنسبة للفائدة المحسوبة عليه، ليصبح عجز جمهور المودعين عن سداد ما عليهم أمراً وارداً، بالتالي تصبح أزمة تسديد الدين أزمة مالية بعد اختلال التوازنات المالية، لتتبعها أزمة اقتصادية.

لنعد قليلاً إلى الوراء، وتحديدًا إلى بدايات الأزمة المالية لسنة 2008 (السنوات من 2001 إلى 2006)، فالبنوك في البدء منحت قروضاً رهنية بفوائد بسيطة نتيجة التخفيضات المستمرة التي قام بها البنك الاحتياطي الفدرالي لمعدل فائدة الإقراض بين البنوك، أغرت جمهور المقترضين لاسيما البسطاء منهم، إلا أن الأمر لم يبق على حاله، بل ارتفعت معدلات الفائدة على هذه القروض تبعاً لرفع البنك المركزي لمعدلات الفائدة وفي وتيرة مستمرة، نتج عنه عجز المواطن الأمريكي عن سداد ديونه، وفي محاولة للخروج من المأزق تم تداول هذه القروض على شكل أوراق مالية وبفوائد أعلى - على أمل من المقترض الأول بأن يستفيد من الفرق بين معدلي الفائدة الأولى والثانية - وهكذا تكررت العملية عشرات المرات من خلال تعاملات وهمية، فالعقار واحد والملاك بالعشرات، والمبلغ واحد وقيمته تتداول عشرات المرات، وتولد مبالغ وهمية ضخمة.

ولنطرح على أنفسنا تساؤلاً: ماذا لو أن نظام الإقراض كان مبنياً على أساس اقتسام الأرباح والخسائر لا على مبدأ الفوائد المحددة مسبقاً؟ ماذا لو أن معدلات الفائدة لم تكن تخضع لسلطة ما في تحديدها؟

في محاولة للإجابة على التساؤلات أعلاه يمكن القول بأنه لو أن نظام الإقراض كان مبنياً على مبدأ اقتسام الأرباح والخسائر لا على الفوائد المحددة مسبقاً لما تساهل الأفراد في أخذ القروض وتوجيهها إلى قطاعات غير منتجة، فالنقد لا يولد نقداً، ولكن النقد يستخدم في اقتناء وسائل الانتاج واستخدام الأخيرة في نشاطات

إنتاجية ذات مردودية مستديمة ولفترات طويلة، وبالتالي زيادة الثروة الحقيقية وعلى المدى الطويل ؛ الأمر الذي يمثل لكلا الطرفين المقرض أو المقترض ضماناً حقيقياً.

وحتى لو استخدمت هذه القروض الربوية في مشاريع إنتاجية، فإن معدل الفائدة له الأثر المباشر على أسعار السلع المنتجة وذلك بزيادتها التلقائية تبعاً لزيادة معدل الفائدة، كونها تمثل أحد الأعباء التي تدخل مباشرة عند حساب سعر السلع، مما ينتج عنه ارتفاع في معدلات التضخم، وانخفاض في القدرة الشرائية للنقود، ولو أن أسعار الفائدة لم يكن يتم تحديدها من طرف السلطة المركزية برفعها وخفضها حسب سياسته المستهدفة، لما اضطرت البنوك التجارية إلى رفع أسعار الفائدة على القروض، وبالتالي ارتفاع أقساط القروض التي بدأت صغيرة، والتي أغرت ذوي الدخول المتواضعة بإمكانية السداد، ولكون القرض غير منتج ؛ فإن المقترضين عجزوا عن السداد ؛ الأمر الذي سبب أزمة في سيولة البنوك.

خلاصة

تعتبر الجزائر من الدول التي أوكلت للبنك المركزي مهمة تحقيق أهداف السياسة النقدية، فهو المتدخل والمؤثر في السوق النقدية من خلال الأدوات التي حولها له القانون، حيث يتوفر له أدوات السياسة النقدية التالية:

- عمليات إعادة الخصم والقرض.
- الحد الأدنى للاحتياطيات الإلزامية.
- عمليات السوق المفتوحة.
- التسهيلات الدائمة.

بالإضافة إلى هذه الأدوات، ومنذ أن منذ تكوّن فائض في السيولة خلال سنة 2002 طور بنك الجزائر أدوات أخرى غير الأدوات سابقة الذكر متمثلة في استرجاع السيولة، وتسهيله الودائع المغلة لغرض امتصاص هذا الفائض من السيولة.

سجلنا في هذا الفصل بأن أداة معدل إعادة الخصم تعد الأكثر أهمية لدى السلطة النقدية في علاج الاختلالات الاقتصادية، كما توصلنا إلى أن للتغير في معدل الفائدة تأثير ضعيف على نمو الكتلة النقدية وهيكلها، في حين فإن متغيرات أخرى كانت أكثر تأثيراً منها، لاسيما عمليات التصفية أحد البنوك ذو الثقل المالي والاقتصادي، وبالتالي مستوى ثقة المتعاملين في البنوك، وكذلك التغير في أسعار المحروقات، الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 والتي بالرغم من تفاقم تداعياتها إلا أن البنوك الجزائرية حافظت على صلابتها وضعها المالي بسبب توفر فوائض مالية في قلب الأزمة نتيجة ارتفاع أسعار المحروقات، وكذا لعدم ارتباطها بالبنوك الخارجية التي أثرت بها الأزمة المالية، والتي تعتمد في تعاملاتها المصرفية على الفوائد الربوية.

الخصائفة

العاملة

خاتمة

تعد البنوك المحور الذي تدور حوله معظم الاقتصاديات، وذلك من خلال الدور الذي تلعبه كوسيط نقدي يتمثل في تجميع الأموال وإعادة توزيعها على الأفراد ذوي الحاجة إلى التمويل، فهي بذلك تعد حلقة الوصل بين الفرد واقتصاد بلده، ومع التقدم الذي مس هذا القطاع أصبح دور الوساطة يعكس مدى تمكن هذه المؤسسات من تحقيق أهدافها، وبالتالي مدى فعاليتها، ومع مرور الوقت وتعدد المعطيات الاقتصادية وارتباطها ببعضها البعض، لم تعد فعالية البنوك تقتصر على مدى تحقيق أهدافها الذاتية فحسب، بل تعدته إلى مدى تفعيل أهداف السلطة النقدية، أي مدى مساهمتها في تحقيق مسار السياسة النقدية.

ترتكز الأنظمة المصرفية الحديثة في عملها على مبدأ أساسي وهو العمل وفق معدل الفائدة، الذي يعبر عن ثمن إقراض الأموال؛ وتاريخياً ثبت أن العمل وفق هذا المبدأ كان منبوذاً من طرف الأمم السابقة بنصوص صريحة صدرت من أهم مفكرها، الأمر الذي تؤيده نصوص الديانات السماوية جميعها، من اليهودية إلى النصرانية، وصولاً إلى الديانة الإسلامية، التي حافظت على موقفها من العمل بهذا المبدأ في حين انحرفت جميع الديانات السابقة وأوردت تبريراً تلو الآخر حتى وصلت في الحاضر إلى الإباحة المطلقة.

ولوقت قريب ساد اعتقاد بأن معدل الفائدة يعد أحد ركائز النشاط الاقتصادي، هذا ما وصلت إليه النظريات الاقتصادية والتي بُنيت كل منها على أنقاض سابقتها، مع اختلاف في زاوية النظر لمعدل الفائدة على أنه ثمن لرأس المال عند الكلاسيك، بينما شكلت عند كينز حجر الزاوية خاصة عقب أزمة الكساد عام 1929، والتي اعتبرها مقابل التخلي عن السيولة النقدية، لنجد أن فريدمان في نظريته الحديثة ربطها بصورة أكبر بالثروة؛ والواضح أن كل نظرية كانت صالحة في زمانها، لا يزيحها إلا أزمة تكشف الغطاء عن قصورها وعيوبها، لتتلوها النظرية تلو الأخرى في محاولة لإيجاد مبرر للتعامل بالفائدة.

بالرغم من هذا إلا أن الاعتراف بضرورة إلغاء التعامل بالفائدة لم يرد، بل لم يعد يُتخيل في الحاضر قيام نظام اقتصادي من دونها، فقد أصبحت الدول تعتمد عليها كأساس في أمرين أساسيين، أولاهما تحقيق أهداف البنوك التجارية، وبالتالي رفع فعالية هذه البنوك، هذه الأهداف التي مهما قيل عنها إلا أنها لا تتعد عن أهداف أساسية ثلاث وهي هدف الربحية والسيولة والأمان، والتي تعتمد البنوك في تحقيقها

على عملية الوساطة النقدية بشقيها المتمثلة في التحكم في عمليات حشد ودائع الجمهور، ومنح الائتمان وذلك بالاعتماد على آلية الفائدة، إذ يتوقع أن رفع معدل الفائدة يحفز على الإيداع ويقلل الائتمان، والعكس حال خفضها.

وثانيهما رسم السياسة النقدية انكماشية كانت أم توسعية، والتي وكلت للسلطة النقدية وذلك باستخدام الأدوات التي يخولها القانون من أدوات غير مباشرة، والتي تعتمد عليها السلطة النقدية في تسيير وتنظيم الكتلة النقدية من خلال تعديل معدل الفائدة وفق السياسة النقدية المستهدفة، بالإضافة إلى الأدوات المباشرة والتي تأخذ صفة التدخل المباشر لإدارة السياسة النقدية بالتركيز على أداة الفائدة كذلك.

في الجزائر، تتميز المنظومة البنكية بكونها تابعة في طريقة تسييرها إلى النظام الغربي تأثراً بما خلفه الاستعمار من مؤسسات مصرفية، لثبتي الدولة على أساسيات التسيير الأوروبي بصورة كبيرة، مع إدخال إصلاحات عديدة كان أهمها قانون النقد والقرض 90-10 لسنة 1990 الذي يعد نقطة التحول الرئيسة في مسار الإصلاح المصرفي في الجزائر، حيث منح صلاحيات واسعة للبنك المركزي من خلال إعادة رسم وتسيير السياسة النقدية، كل هذا في إطار العمل وفق مبدأ الفائدة على الودائع والقروض، مع منظومة بنكية ثنائية المستوى مكونة من البنك المركزي - والذي يعرف ببنك الجزائر - كمستوى أول، وقد وكلت له مهمة تحديد مسار السياسة النقدية وتنفيذها باستخدام أدواتها المباشرة وغير المباشرة التي يفرضها على البنوك التجارية، هذه الأخيرة التي تمثل المستوى الثاني من المنظومة البنكية.

لسنوات عديدة سادت بالجزائر معدلات فائدة حقيقية سالبة بسبب الكبح والتحديد الإداري لمعدلات الفائدة الاسمية، الأمر الذي ساهم به وبشكل كبير ارتفاع معدلات التضخم، وانخفاض قيمة الدينار الجزائري، بالإضافة إلى كون الاقتصاد الجزائري يعد اقتصاداً ريعياً حيث يعتمد اعتماداً شبه كلي على مداخيل المحروقات، مما أدى إلى ظهور أزمات اقتصادية عدة على غرار أزمة 1986، والتي حدثت نتيجة انخفاض أسعار البترول، وكذا في بداية سنوات التسعينات التي عرفت انهياراً في مختلف التوازنات الاقتصادية نتيجة تدهور الأوضاع الأمنية والاقتصادية، وكذا انخفاض أسعار المحروقات، الأمر الذي دفع بالدولة إلى إبرام اتفاقيات مع صندوق النقد الدولي، كان أهمها الاتفاق الخاص بالتصحيح الهيكلي، من خلال برنامج الاتفاق الموسع بين سنتي 1994 و1998، كان من بين بنوده اللجوء إلى تحرير أسعار الفائدة، ورفعها إلى مستويات قياسية، نتج عنه لأول مرة ومنذ سنوات ظهور معدلات فائدة حقيقية موجبة سنة 1997، ومنه تم تسليط الضوء على مدى تأثير

العمل بمبدأ الفائدة على فعالية البنوك التجارية، والذي توصلنا من خلاله إلى النتائج التالية:

1. لا يعد معدل الفائدة عاملاً حاسماً في عملية تعبئة المدخرات كشرط أول من عملية الوساطة النقدية، فقد وجدنا بأن معدلات نمو الودائع لأجل تأثرت خلال فترة الدراسة المتناولة ولدى المجتمع الجزائري ببعض الوقائع أهمها ارتفاع أجور العمال، برامج التنمية الاقتصادية الموضوعية من طرف الدولة، عامل الثقة في البنوك الذي تأثر نتيجة الاختلاس والتصفية التي مست إحدى البنوك الخاصة، بالإضافة إلى الأزمة المالية لسنة 2008 وما انجر عنها من انخفاض لمعدلات نمو الإيداع نتيجة انخفاض أسعار المحروقات.

2. توصلنا من خلال الدراسة القياسية إلى قيام علاقة طردية بين التغير في معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية والتغير في معدلات نمو الودائع لأجل، مع ارتباطٍ ضعيف وذلك في سنوات التغير التي عرفتها معدلات الفائدة، بينما سجلنا تحسناً في ذات الارتباط في السنوات التي تلي سنوات تغيير معدلات الفائدة الاسمية، إلا أنه يبقى ارتباطاً متواضعاً، بالتالي فإن معدل الفائدة سواءً الاسمي أو الحقيقي لا يعد عاملاً معتبراً للتحفيز على الإيداع لدى البنوك التجارية.

3. توصلنا كذلك من خلال هذا البحث إلى أن التغير في معدل نمو الائتمان في الجزائر وخلال الفترة المتناولة تأثر بمتغيرات عديدة سواءً بالرفع أو الخفض ومنها:

- إنشاء وكالات دعم وتشغيل الشباب وتطوير الاستثمار كأحد الهيئات التي ساهمت من خلال منحها لامتيازات جبائية وجمركية على السلع المقتناة في إطار المشاريع المتناولة في التحفيز على البحث عن مصادر تمويل هذه المشاريع، بالتالي تنشيط عملية الاقتراض من البنوك التجارية.

- سياسة الدولة في تشجيع القروض الاستثمارية الموجهة لقطاعات معينة.

- ارتفاع أسعار المحروقات، مما ساهم في توفر السيولة النقدية، الأمر الذي أدى إلى زيادة هذه الأخيرة وارتفاع معدلات التضخم، الأمر الذي أدى إلى انخفاض معدلات الفائدة الحقيقية التي كادت تنعدم لاسيما خلال السنوات الأربع الأخيرة.

- الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 وما نتج عنها من كساد عالمي.

• عمليات التطهير وإعادة شراء الديون غير الناجعة على البنوك العمومية من طرف خزينة الدولة، وذلك بعدم معرفة الحجم التراكمي للاتئمان في سنوات التطهير.

4. أثبتت الدراسة القياسية قيام علاقة طردية بين التغير في معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية، والتغير في معدلات نمو الائتمان لدى المجتمع الجزائري، وفي فترة الدراسة المختارة، وفي سنوات التغير الذي عرفته معدلات الفائدة، مع ارتباطٍ ضعيف وغير معتبر، وهو ما يناقض النظرية الاقتصادية في أن التغير في معدل الفائدة في علاقة عكسية مع التغير في نمو الائتمان.

5. كما وقد سجلنا كذلك قيام علاقة طردية بين التغير في معدلات نمو الائتمان لدى البنوك التجارية الجزائرية والتغير في معدلات الفائدة الاسمية للسنة التي تلي سنة التغير مع ارتباطٍ أفضل من جميع النماذج السابقة.

ونتيجة إلى ما تم التوصل إليه من خلال الدراسة الاقتصادية والقياسية لعلاقة التغير في معدلات الفائدة الاسمية والحقيقية مع التغير في نمو الودائع لأجل والائتمان لدى البنوك التجارية الجزائرية، فإنه يمكن القول بعدم التعويل على معدلات الفائدة لتحقيق أهداف هذه الأخيرة، بالتالي عدم التعويل عليها كمتغير حاسم في زيادة فعالية البنوك التجارية الجزائرية.

يستخدم البنك المركزي - أو ما يعرف ببنك الجزائر - بصفته القائم على السلطة النقدية في الجزائر مجموعة أدوات لتحقيق أهداف السياسة النقدية، حسب الحالة التي يكون عليها الاقتصاد، وقد وجدنا بأن مسار السياسة النقدية في الجزائر، وخلال فترة الدراسة أخذت منحنيين:

■ سياسة نقدية انكماشية: من بداية الدراسة إلى سنة 2001، ميزها معدلات فائدة مرتفعة، ومعدلات نمو للكتلة النقدية معتبرة، لكن معدل الفائدة لم يساهم بشكل كبير في ذلك بدليل أن الموجودات النقدية كانت تفوق في هذه الفترة أشباه النقود.

■ سياسة نقدية توسعية: ابتداء من سنة 2001 إلى نهاية الدراسة، ميزها معدلات فائدة منخفضة، مع نمو هائل للكتلة النقدية، وتفوق للموجودات النقدية على أشباه النقود في هيكل الكتلة النقدية، لكن دائماً معدل الفائدة لم يساهم في ذلك بشكل كبير، كون هذه الفترة عرفت ارتفاعاً في أسعار البترول، وأغلبية ودائع شركات المحروقات في ودائع جارية.

بالرغم من ذلك، فقد توصلنا إلى بعض النتائج حول مسار السياسة النقدية في فترة الدراسة وعلاقة معدل الفائدة بها، ومنها:

1. تتميز السياسة النقدية في الجزائر بعدم التنسيق في عملها بين أدواتها المختلفة، خاصة بين أداتي معدل إعادة الخصم والاحتياطي الإجباري مما يؤثر على تحقيق مسارها بالصورة المطلوبة.

2. يعد معدل إعادة الخصم من أكثر الأدوات غير المباشرة تأثيراً في مسار السياسة النقدية في الجزائر، فمرونته وقابلية تغييره جعلت منه أداة طيّعة لتحقيق أهداف السياسة النقدية، إلا أن توفر فائض السيولة الذي أصبح ظاهرة هيكلية للاقتصاد الجزائري نتيجة ارتفاع أسعار المحروقات قلل من فاعلية هذه الأداة في التحكم في نمو الكتلة النقدية، مما أدى بالبنك المركزي إلى استحداث أدوات أخرى كاسترجاع السيولة وتسهيله الودائع المغلة للفائدة بداية من سنة 2002، الأمر الذي ساهم في تخفيض معدلات نمو الكتلة النقدية حتى سنة 2005، إلا أن ارتفاع أسعار المحروقات بعد ذلك ساهم في عودة ارتفاع نمو الكتلة النقدية، مما يعكس بعض القصور في أدوات السياسة النقدية والتي لها علاقة مباشرة بمعدل الفائدة، بالتالي ضعف فعالية معدل الفائدة في معالجة الاختلالات النقدية، بالتالي يمكن استنتاج غياب أي دور فعال لمعدل الفائدة في تحقيق مسار السياسة النقدية في الجزائر، إلا حال اجتماع مجموعة من العوامل التي تخدم نفس التوجه للسياسة النقدية.

3. يلعب مستوى التضخم دوراً كبيراً في التأثير على المعطيات الاقتصادية من نمو للكتلة النقدية وتوفير للسيولة النقدية في الاقتصاد الجزائري، في ذات الصدد وجدنا بأن التغيير في أسعار المحروقات يعتبر العامل الأكثر أهمية.

4. لعب معدل الفائدة دوراً جوهرياً في نشوء وتفاقم الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، كما أن عدم ارتباط البنوك الجزائرية بالبنوك الغربية خفف من أثر الأزمة عليها، في حين قد تظهر على المدى البعيد وغير المباشر بعض الآثار من انخفاض لأسعار البترول، واستيراد للتضخم العالمي بسبب اعتماد الاقتصاد الجزائري على الواردات الأجنبية في جميع القطاعات، هذه الأزمة التي أفرزت بعض الإيجابيات كانخفاض أسعار المواد الأساسي الأساسية نتيجة انخفاضها في الأسواق العالمية بسبب نقص السيولة.

وعلى ضوء النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة، نعرض بعض الآراء الخاصة والمبنية على نتائج الدراسة المتناولة، والتي قد تساهم في تحسين أداء عملية الوساطة البنكية وزيادة فعالية هذه المؤسسات:

1. نؤكد في بادئ الأمر على إلغاء مبدأ العمل بالفائدة في البنوك الجزائرية، فباتفاق الشرع والواقع يعد هذا المبدأ حجر عثرة في نمو الاقتصاديات، خاصة وأنا لم نجد له دوراً حاسماً في زيادة فعالية البنوك التجارية، وبالتالي لم يعد هنالك داعي لحرمان شريحة واسعة من خدمات هذه البنوك.

2. التنسيق بين أدوات السياسة النقدية من أجل تحقيق الأهداف المسطرة من طرف السلطة النقدية، من خلال استخدام أدوات تخدم الاقتصاد، مع احترام تعاليم الشريعة الإسلامية.

3. المحافظة على عدم ارتباط نشاط البنوك الجزائرية بالبنوك الأجنبية، مع النهوض بالجانب التنموي والإقلال من التبعية الاقتصادية للخارج، وتنويع الصادرات.

4. فتح المجال للبنوك الإسلامية لطرح منتجاتها وأدواتها، فقد حققت نجاحاً جد معتبراً في الدول التي تبنت هذا التيار، وظهرت بصورة أكثر تماسكاً وصلابة في وجه الأزمات، لاسيما أزمة 2008.

5. تنويع الصادرات خارج المحروقات، وإصلاح المنظومة البنكية بطريقة فعالة تساهم في تمويل الاستثمار بدل الاستيراد.

6. تسمية الأشياء بأسمائها الحقيقية، فالربا هو الربا، والبنك الربوي هو كذلك وليس تاجراً في أموال غيره.

7. ضرورة تعزيز السوق النقدي والمالي من أجل توسع النشاطات المصرفية، ولعب دورها كمؤثر حقيقي.

ونتيجة لذلك نذكر بأن الدولة الإسلامية لا تتعامل بالربا، وهذا جزء من شريعتنا الإسلامية، فعلياً أن نتمتع بالصرامة والحد من شيوع هذه الكبيرة، ونساهم في نشر البدائل الإسلامية، فالوقت جوهري لإعادة الاعتبار إلى الصيرفة الإسلامية.

إن الاطلاع على آيات الربا في القرآن الكريم يمكننا من إدراك أن الحرب التي أذن الله بها عباده حال التعامل بالربا أخذت - حسب إدراكنا - شكل الأزمات المالية، فما إن يستفيق العالم من أزمة حتى يقع في الأخرى، ومن التجارب التي مر بها الاقتصاد العالمي يمكن استنتاج أن معدل الفائدة لم يكن أداة فعالة في معالجة الاختلالات الاقتصادية، بل على العكس فالأمر يزداد سوءاً كلما تقدم الزمن، ومع زيادة في سيطرة الاقتصاد النقدي على الاقتصاد الحقيقي، فالوقت مناسب لإعادة النظر في نظام الفائدة، واستغلال المسلمين لهذه الأزمات وطرح البدائل المناسبة،

وَصَدَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِذْ يَقُولُ: "يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّاءَ وَيُرْبِي الصَّادِقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ"¹...

مع ذلك نتساءل، ما مدى تمكن البنوك من تحقيق أهدافها في ظل نظام اقتصادي خال من الفائدة؟ هل سيكون البديل الأمثل للنظام الكلاسيكي؟ كيف سيكون موقف الأفراد منها في ظل غياب عائد ثابت مؤكد؟ أم أننا سنبقى في مواجهة الحروب الإلهية؟

¹ سورة البقرة الآية 276.

قائمة المراجع

المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

• الكتب

1. القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم.
2. أبو بكر جابر الجزائري، منهاج المسلم، دار الفكر، بيروت، 2007.
3. أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1986.
4. السيد عطية عبد الواحد، الاتجاهات الحديثة في العلاقة بين السياسة المالية والنقدية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط1، 2002.
5. السيد سابق، فقه السنة، المجلد الثالث، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ط1، 2000.
6. أكرم حداد ومشهور هذلول، النقود والمصارف مدخل تجليلي ونظري، وائل، عمان، ط 2، 2008.
7. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 6، 2007.
8. بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
9. جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوطني، دار الخلدونية، الجزائر، ط1، 2007.
10. دومينيك سالفادور، نظريات ومسائل في الإحصاء والاقتصاد القياسي، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، 1993.
11. رفيق يونس، محمد رياض الأبرش، الربا والفائدة دراسة اقتصادية مقارنة، دار الفكر، سوريا، ط 2، 2001.
12. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام، الجزائر، ط 1، 2006.
13. سامي خليل، نظريات الاقتصاد الكلي الحديثة، مطابع الأهرام بكورنيش النيل، القاهرة، 1994.
14. صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، الجزائر، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، 2005.
15. ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر، 1993.
16. عبد الرحمن يسري أحمد، النقود والفوائد و البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
17. عبد الحميد محمود البعلي، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي الواقع والآفاق، مكتبة وهبة، ط1، 1990.

18. عيسى ضيف الله منصور، نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية-دراسة مقارنة- ، دار النفائس، عمان، ط 1، 2007.
19. عبد الرزاق رحيم جدي الهيثي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار أسامة، عمان، ط1، 1998.
20. غالب عوض الرفاعي وعبد الحفيظ بلعربي، اقتصاديات النقود والبنوك ، وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2002.
21. فريدة بخراز يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
22. فلاح حسين الحسيني ومؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل، ط 2، 2003.
23. فتح الله ولعلو، نحن والأزمة المالية الاقتصادية العالمية، المركز الثقافي العربي، المغرب، الدار البيضاء، ط1، 2009.
24. مالك بن أنس، الموطأ، دار الفكر، بيروت، ط 3، 2002.
25. محمود عدنان مكية، الفائدة موقعها بين التشريع والشريعة وتأثيرها في الحياة الاقتصادية، دار الفكر، بيروت، 2002.
26. محمد أبو زهرة، تحريم الربا تنظيم اقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1985.
27. محمد فاروق النبهان، القروض الاستثمارية وموقف الإسلام منها، دار البحوث العلمية، الكويت، ط 1، 1989.
28. محمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، بيروت، ط 9، 1988.
29. مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي و البورصات، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 1998.
30. يوسف القرضاوي، ربا البنوك أسوأ من ربا الجاهلية، كتاب أكتوبر دار المعارف، القاهرة، 1989.

• الرسائل والأطروحات الجامعية

31. بلعزوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية(حالة الجزائر) ، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2003-2004.
32. جلال محرز، النظام المصرفي الجزائري: إشكالية إصلاحه، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2000-2001.

33. حجيلة قميري، تطوير أداء وكفاءة الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة المتغيرات الاقتصادية العالمية، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2004-2005.
34. دحمان بن عبد الفتاح، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكيف لصندوق النقد الدولي (دراسة حالة الجزائر)، مذكرة ماجستير، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، 1996-1997.
35. عبد الله بن منصور، إشكالية التمويل بالفائدة في النظام المصرفي الحديث - دراسة مقارنة-، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، فرع تخطيط، 1997-1998.
36. علال بن ثابت، الأسواق المالية في ظل العولمة بين الأزمات ومظاهر التجديد ، مذكرة ماجستير، الجزائر، المدرسة العليا للتجارة، 2003-2004.
37. فريد بن طالبي، السياسات النقدية والسياسات المالية وعوامل نجاحهما في ظل المتغيرات الدولية "دراسة حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2001-2002.
38. طارق بن خليف، دراسة السببية بين المتغيرات: التضخم، سعر الصرف، معدل الفائدة، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2004-2005.

● البحوث والمقالات

39. دحمان بن عبد الفتاح، معدل الفائدة ومحدوديته في علاج الأزمة الراهنة، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.
40. سمير الشاعر، من آثار الأزمة المالية العالمية على المصارف والمصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.
41. عبد السلام زايدي ومقران يزيد، الأزمة المالية وانعكاساتها على الاقتصاديات العربية، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.
42. عبد الحميد الغزالي، معدل الفائدة أو معدل الربح كألية لإدارة النشاط الاقتصادي المعاصر، ملتقى الفكر الإسلامي الرابع عشر بالجزائر العاصمة، 30 نوفمبر إلى 02 ديسمبر 1990.
43. فارس فضيل ومحمد ساحل، تفسير معدل الفائدة والعوامل المحددة له في ضوء الفكر الاقتصادي الحديث، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.
44. كمال آيت زيان ومحمد إيفي، تحليل وتشخيص الأزمة المالية العالمية الراهنة من منظور إسلامي (محاولة لاستنباط الدروس واستخراج الحلول)، الملتقى الدولي حول الأزمة

- المالية الرهانة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.
45. زهية كواش وفتحية بن حاج جيلالي مغراوة، الأزمات المالية وعلاقتها بسعر الفائدة، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الرهانة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، المركز الجامعي لخميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 5-6 ماي 2009.
46. وشاح رزاق، إصلاح القطاع التمويلي، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2011.

• التقارير والدوريات

47. بلعزوز بن علي، طيبة عبد العزيز، السياسة النقدية واستهداف التضخم في الجزائر خلال الفترة (1990-2006)، مجلة بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العدد 41، 2008.
48. البنك الوطني الجزائري، شروط البنك لدى البنك الوطني الجزائري لسنوات الدراسة، وكالة أدرار.
49. بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، الجزائر، رقم 08، سبتمبر 2009.
50. حسين عبد المطلب الأسرج، تأثير الأزمة المالية العالمية في الصادرات المصرية، بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العددان 48 و49، 2009-2010.
51. عجة الجيلالي، الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والمال، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، الجزائر، العدد الرابع، جوان 2006.
52. كمال عبد الله رضا سلطان، هل الفائدة ربا، مجلة الاقتصاد والأعمال، جوان 1990.
53. محسن خان، النظام المصرفي الخالي من الفائدة، تحليل نظري، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، السعودية، 1997.

• الأوامر والمراسيم

54. القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16 لسنة 1990.
55. المرسوم التنفيذي رقم 96-297 مؤرخ في 8 سبتمبر 1996، يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستواها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 لسنة 1996.
56. النظام رقم 2000-01 المؤرخ في 13 فبراير 2000 والمتعلق بعمليات إعادة الخصم والقروض الممنوحة للبنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 12 لسنة 2000.

57. الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت سنة 2001 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47 لسنة 2001.
58. الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 لسنة 2003.
59. المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ومستواها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54 لسنة 2003.
60. المرسوم الرئاسي رقم 07-304 مؤرخ في 29 سبتمبر 2007 يحدد الشبكة الاستدلالية لمرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 61 لسنة 2007.
61. المرسوم الرئاسي رقم 07-305 مؤرخ في 29 سبتمبر 2007 يحدد كيفية منح المرتبات التي تطبق على الموظفين والأعوان العموميين الذين يمارسون وظائف عليا في الدولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 61 لسنة 2007.
62. المرسوم الرئاسي رقم 07-306 مؤرخ في 29 سبتمبر 2007 يحدد النظام التعويضي للموظفين والأعوان العموميين الذين يمارسون وظائف عليا في الدولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 61 لسنة 2007.
63. النظام 02-09 المؤرخ في 26 مايو 2009، المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53 لسنة 2009.

● الاتفاقيات

64. اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر الجديدة، القاهرة، 1977.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

● الكتب

65. Bénassy-Quéré AGNES et autres, **les taux d'intérêt**, La découverte & Syros, Paris, 1998.
66. H. BOURACHOT et autres, « **100 fiches pour comprendre la bourse et les marchés financiers**, Bréal, 2^{ème} édition, 2006.
67. Friedman MILTON, **prix et théorie économiques**, Economica, Paris, 1983.
68. Cherif MONDHER, **les taux d'intérêt**, BANQUE éditeur, Paris.

● التقارير والدوريات

69. Andreane FULCONIS-TIELENS, **La finance islamique, L'ouverture européenne**, RB « REVUE BANQUE», Paris, N° 696, 2007
70. BANQUE D'ALGERIE, **L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie Rapport 2001**, Juillet 2002.
71. BANQUE D'ALGERIE, **L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie Rapport 2002**, Juin 2003.
72. BANQUE D'ALGERIE, **L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie Rapport 2005**, Avril 2006.
73. BANQUE D'ALGERIE, **L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie Rapport 2007**, Octobre 2008.
74. BANQUE D'ALGERIE, **L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie Rapport 2008**, Septembre 2009.
75. Barème des rémunérations applicable à compter du 1er Janvier 2001, MINISTRE DES FINANCES DU REPUBLIQUE ALGERIENNE, Direction générale du budget, Novembre 2000.

المواقع الإلكترونية

76. <http://islamfin.go-forum.net/montada-f16/topic-t913.htm>, consulter le 22/11/2009 à 12:00h.
77. http://pagesperso-orange.fr/aygosi/taux_interet.html, consulter le 14/12/2009 à 13.30h.
78. <http://islamfin.go-forum.net/montada-f12/topic-t1846.htm>, consulter le 18/12/2009 à 14 :00h.
79. <http://www.alriyadh.com/2007/04/09/article240138.html>, consulter le 24/02/2010 à 11.00h.
80. <http://mentouri.ibda3.org/montada-f62/topic-t7842.htm>, consulter le 25/02/2010 à 12 :00h
81. WWW.ONS.DZ
82. WWW.UNCTADstat.org.
83. <http://www.bank-of-algeria.dz>
84. <http://www.echoroukonline.com/ara/economie/26871.html>, consulter le 18/04/2010 à 16 :15h.

قائمة الملاحق

الجدول (A1) ■

Dependent Variable: TCD
 Method: Least Squares
 Date: 04/05/10 Time: 14:13
 Sample (adjusted): 1997 2009
 Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
TIND	2.801430	1.678406	1.669101	0.1233
C	4.410132	9.996874	0.441151	0.6676
R-squared	0.202083	Mean dependent var	17.71692	
Adjusted R-squared	0.129545	S.D. dependent var	23.30865	
S.E. of regression	21.74654	Akaike info criterion	9.137425	
Sum squared resid	5202.032	Schwarz criterion	9.224340	
Log likelihood	-57.39326	Hannan-Quinn criter.	9.119560	
F-statistic	2.785898	Durbin-Watson stat	2.583622	
Prob(F-statistic)	0.123278			

الجدول (A2) ■

Dependent Variable: TCD
 Method: Least Squares
 Date: 04/05/10 Time: 14:13
 Sample (adjusted): 1997 2009
 Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
TIND(-1)	3.400198	1.078395	3.153018	0.0092
C	-2.226548	7.997241	-0.278414	0.7859
R-squared	0.474728	Mean dependent var	17.71692	
Adjusted R-squared	0.426976	S.D. dependent var	23.30865	
S.E. of regression	17.64426	Akaike info criterion	8.719337	
Sum squared resid	3424.521	Schwarz criterion	8.806252	
Log likelihood	-54.67569	Hannan-Quinn criter.	8.701472	
F-statistic	9.941521	Durbin-Watson stat	2.566807	
Prob(F-statistic)	0.009193			

الجدول (A3) ■

Dependent Variable: TCD
 Method: Least Squares
 Date: 04/05/10 Time: 14:17
 Sample (adjusted): 1997 2009
 Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
TIRD	1.803243	1.797059	1.003441	0.3372
C	14.97461	7.016878	2.134084	0.0562
R-squared	0.083860	Mean dependent var	17.71692	
Adjusted R-squared	0.000574	S.D. dependent var	23.30865	
S.E. of regression	23.30195	Akaike info criterion	9.275590	
Sum squared resid	5972.792	Schwarz criterion	9.362505	
Log likelihood	-58.29133	Hannan-Quinn criter.	9.257725	
F-statistic	1.006894	Durbin-Watson stat	2.194918	
Prob(F-statistic)	0.337211			

الجدول (A4) ■

Dependent Variable: TCC
 Method: Least Squares
 Date: 04/05/10 Time: 14:03
 Sample (adjusted): 1997 2009
 Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
TINC	2.095030	1.939911	1.079962	0.3033
C	2.648822	15.35875	0.172463	0.8662
R-squared	0.095864	Mean dependent var	17.71692	
Adjusted R-squared	0.013670	S.D. dependent var	23.30865	
S.E. of regression	23.14878	Akaike info criterion	9.262399	
Sum squared resid	5894.526	Schwarz criterion	9.349315	
Log likelihood	-58.20560	Hannan-Quinn criter.	9.244534	
F-statistic	1.166317	Durbin-Watson stat	2.284657	
Prob(F-statistic)	0.303269			

الجدول (A5) ■

Dependent Variable: TCC
 Method: Least Squares
 Date: 04/05/10 Time: 14:04
 Sample (adjusted): 1997 2009
 Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
TINC(-1)	4.380114	1.121593	3.905263	0.0025
C	-18.75595	10.31158	-1.818921	0.0962
R-squared	0.580970	Mean dependent var	17.71692	
Adjusted R-squared	0.542876	S.D. dependent var	23.30865	
S.E. of regression	15.75920	Akaike info criterion	8.493364	
Sum squared resid	2731.876	Schwarz criterion	8.580279	
Log likelihood	-53.20686	Hannan-Quinn criter.	8.475499	
F-statistic	15.25108	Durbin-Watson stat	2.444621	
Prob(F-statistic)	0.002454			

الجدول (A6) ■

Dependent Variable: TCC
 Method: Least Squares
 Date: 04/05/10 Time: 14:05
 Sample (adjusted): 1997 2009
 Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
TIRC	1.044680	2.308413	0.452553	0.6597
C	13.33569	11.76784	1.133233	0.2812
R-squared	0.018278	Mean dependent var	17.71692	
Adjusted R-squared	-0.070969	S.D. dependent var	23.30865	
S.E. of regression	24.12157	Akaike info criterion	9.344728	
Sum squared resid	6400.350	Schwarz criterion	9.431643	
Log likelihood	-58.74073	Hannan-Quinn criter.	9.326863	
F-statistic	0.204805	Durbin-Watson stat	1.938981	
Prob(F-statistic)	0.659665			

"تغير معطيات الاقتصاد الجزائري التي تم الاعتماد عليها في الدراسة المتناولة للفترة ما بين 1996 إلى 2009"

السنوات	معدل الفائدة على الودائع الاسمي	معدل التضخم المتوسط (السنوي)	معدل الفائدة الحقيقي على الودائع	حجم الودائع الجارية (100مليار دينار)	حجم الودائع لأجل (100مليار دينار)	معدل نمو الودائع لأجل	معدل إعادة الخصم	معدل الاحتياطي القانوني	معدل الفائدة الاسمي على القروض	معدل الفائدة الحقيقي على القروض	حجم القروض الممنوحة (100مليار دينار)	معدل نمو القروض الممنوحة	الكتلة النقدية M2 (100 مليار دينار)	معدل نمو الكتلة النقدية %
1996	16	18,7	-2,7	2,34	3,26	13	17	1,7	7,77	9,15	18,25	10,82	4,51	7,41
1997	14	5,7	8,3	2,55	4,10	25,77	11	2,5	7,41	11,3	45,47	15,74	22,26	9,06
1998	7,5	5	2,5	3,48	7,66	86,82	9,5	2,5	8,5	8,5	12,7	17,74	27,04	11,51
1999	7,5	2,6	4,9	3,68	8,84	15,40	8,5	2,5	5,9	8,5	13,85	20,15	-13,64	9,94
2000	7,5	0,3	7,2	4,67	9,74	10,18	6	2,5	8,2	8,5	22,77	24,74	8,55	10,79
2001	6,25	4,2	2,05	5,55	12,35	26,79	6	3	7	8	17,25	29,01	0,53	12,66
2002	5,25	1,2	4,05	6,42	14,85	20,24	5,5	4,25	6,25	6,25	16,09	33,68	17,33	13,79
2003	3,25	2,6	0,65	7,19	17,24	16,09	4,5	6,25	6,25	6,25	11,16	37,44	11,24	15,34
2004	2,5	3,6	-1,1	11,28	14,79	-14,21	4	6,5	6,25	6,25	8,71	40,7	15,97	17,79
2005	2	1,6	0,4	12,24	16,33	10,41	4	6,5	5,5	5,5	18,6	48,27	7,03	19,04
2006	1,5	2,35	-0,85	17,50	16,50	1,04	4	6,5	5,25	5,25	24,2	59,95	15,76	22,04
2007	1,5	3,51	-2,01	25,61	17,61	6,73	4	6,5	5,25	5,25	16,03	69,56	18,60	26,14
2008	1,5	4,46	-2,96	29,47	19,91	13,06	4	8	5,25	5,25	4,26	72,52	16,49	30,45
2009	1,5	4,86	-3,36	31,93	22,30	12,00	4	8	5,25	5,25				

تم الاعتماد في إعداد هذا الجدول على المصادر التالية:

- بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، رقم 08، سبتمبر 2009، ص ص 17-29.
- البنك الوطني الجزائري، شروط البنك لدى البنك الوطني الجزائري لسنوات الدراسة، وكالة أدرار.
- بلعزوز بن علي، أثر تغير معدل الفائدة على اقتصاديات الدول النامية (حالة الجزائر)، ص 305.

- Banque D'Algérie , L'Evolution Economique Et Monétaire En Algérie, Algérie :-Rapport 2001, Juillet 2002.
 - Rapport 2002, Juin 2003.
 - Rapport 2005, Avril 2006.
 - Rapport 2007, Octobre 2008.
 - Rapport 2008, Septembre 2009.
- WWW.ONS.DZ

-
- <http://www.bank-of-algeria.dz>

ملخص

تقاس فعالية البنوك التجارية بمدى تمكنها من تحقيق أهدافها، وكذا تحقيق مسار السياسة النقدية، وذلك بتوفر نظام اقتصادي يتمتع بمرونة في تحديد معدلات الفائدة، وتغييرها وفقاً لهذه الأهداف، ذلك أن مقدرة البنك على حشد الودائع ومنح الائتمان بالمستوى المطلوب يعد الأداة الأساسية لتحقيق أهدافه، إلا أن ما توصلنا له من خلال الدراسة الاقتصادية والقياسية لعلاقة التغير في معدلات الفائدة بنمو الودائع والقروض لدى البنوك التجارية الجزائرية، وكذا معدلات نمو الكتلة النقدية في الجزائر خلال فترة الدراسة من سنة 1996 إلى 2009 بعدم التعويل على آلية الفائدة -علاوة على حرمتها شرعاً - في تحقيق فعالية البنوك التجارية.

الكلمات المفتاحية

معدل الفائدة؛ الربا؛ البنوك التجارية؛ الادخار؛ الائتمان؛ البنك المركزي؛ التضخم؛ السياسة النقدية؛ الأزمة المالية لسنة 2008.